جامعة د. الطاهر مولاي - سعيدة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية

المجتمع المدني في دول المغرب العربي
دراسة مقارنة (الجزائر - المغرب)

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية
التخصص: دراسات مغاربية

من إعداد الطلبة:

- .مجاهدي رشيدة
- قورارة أمينة

تحت إشراف الأستاذ:

- العطري علي

لجنة المناقشة:

- الدكتور: ..... - رئيسا
- الدكتور: ..... - مشرفا و مقررا
- الدكتور: ..... - عضوا مناقشا

السنـــة الجامعيـــة:

2017-2016

كلمـــة شكـــر

نحمد الله انه وفقنا ومنحنا القوة و الشجاعة و الصبر على تحمل أعباء هذه المذكرة ،كم نتقدم بالشكر الجزيل و الامتنان الكثير إلى الأستاذ المشرف العطري علي على مساعدته لنا في انجاز هذه المذكرة .

وكذلك نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأساتذة الذين رافقونا في مشوارنا الدراسي .

والى كل الطاقم الاداري للكلية العلوم السياسية خاصة الموظفين في المكتبة .

والى كل طلبة العلوم السياسية.

إهـــداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

التي رآني قلبها قبل عينيها،وحضنتني أحشائها قبل يديها،إلى شجرتي التي لا تذبل ، إلى الظل الذي آوي إليه كل حين .....أمي الحبيبة حفظها الله.

إلى روح أبي رحمه الله.

إلى زوجي الغالي محمد رعاه الله .

إلى إخوتي وأخواتي وأولادهم.

إلى صديقتي أمينة التي كانت برفقتي كل هذا الوقت.

إلى صديقاتي :خلود ، مخطارية ، سومية.

والى كل من مدى لنا يد المساعدة في سبيل إتمام هذه المذكرة.

والى كل من ساهم في تلقيني ولو بحرف في حياتي الدراسية.

رشيدة

إهـــداء

إلى من أوصاني ربي بطاعتهما دون معصيتهما ورضاهما،وأودع الرحمة والحب فيهما والى من كان لها الفضل وكل الفضل في تربيتي وتعليمي كيف أحمل القلم وأكتب أول حرف معلمتي وأمي الحنونة وكذا أبي الغالي اللذان هم سبب نجاحي وسعادتي في الدنيا والآخرة .

إلى إخوتي فاطمة وكريم.

إلى خالتي وزوجها .

إهداء خاص إلى ابنة خالتي كوثر على مساعدتها لي والى كل العائلة وكل من ساعدني من قريب وبعيد.

اهدي لكم ثمرة جهدي هذا.

أمينة

خطـــة المذكـــرة

كلمــة شكــر

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي و النظري للمجتمع المدني

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني

المطلب الثاني: خصائص المجتمع المدني

المطلب الثالث: وظائف المجتمع المدني

المبحث الثاني: التطور التاريخي لفكرة المجتمع المدني

المطلب الأول: المجتمع المدني في الفكر الغربي الكلاسيكي

المطلب الثاني: المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث

المبحث الثالث: مؤسسات المجتمع المدني

المطلب الأول: الأحزاب السياسية

المطلب الثاني: الجمعيات و الاتحادات و النقابات

المطلب الثالث: المنظمات غير الحكومية

الفصل الثاني: المجتمع المدني في الجزائر

المبحث الأول: نشأة المجتمع المدني و أهميته في الجزائر

المطلب الأول: نشأة و تطور المجتمع المدني في الجزائر

المطلب الثاني: علاقة المجتمع المدني بالسلطة في الجزائر

المطلب الثالث: آليات تفعيل دور المجتمع المدني في الجزائر

المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي للمجتمع المدني في الجزائر

المطلب الأول: الأحزاب السياسية

المطلب الثاني: التنظيمات النقابية

المطلب الثالث: جمعيات المجتمع المدني في الجزائر

المبحث الثالث: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

المطلب الأول: نشأة الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان
المطلب الثاني: النشاطات التي تقوم بها الرابطة
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للرابطة
الفصل الثالث: المجتمع المدني في المغرب
المبحث الأول: نشأة المجتمع المدني وأهميته في المغرب
المطلب الأول: نشأة و تطور المجتمع المدني في المغرب
المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني و السلطة في المغرب
المطلب الثالث: أنشطة المجتمع المدني المغربي
المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي للمجتمع المدني في المغرب
المطلب الأول: الأحزاب السياسية
المطلب الثاني: النقابات
المطلب الثالث: الجمعيات
المبحث الثالث: الجمعية المغربية لحقوق الإنسان AMDH
المطلب الأول: نشأة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان
المطلب الثاني: المطالب الأساسية للجمعية المغربية لحقوق الإنسان
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان
خاتمـــة
قائمـــة المصادر و المراجع
الفهـــرس

مقدمـــــة:

تشكل دراسة المجتمع المدني أحد المداخل الرئيسية لدراسة العلاقة بين الدولة والمجتمع، وهي العلاقة التي تنطوي على اثاربالغة الأهمية بالنسبة للتنمية في بعديها الوطني والمحلي وفي إضفاء الطابع الديمقراطي على التسيير، خاصة في ظل المتغيرات الحاصلة على النسق الدولي المرتبطة بالحريات والحقوق السياسية والمواطنة، القائمة على تفعيل دور الفرد على مستوى السياسات العامة وسياسات التنمية المرتبطة بتوسيع مجال المشاركة السياسية والمجتمعية.

وفي هذا الإطار يمكن فهم بروز مفهوم المجتمع المدني بربطه بمجموعة من المتغيرات الدولية والإقليمية، المتعلقة منها بوجه الخصوص بالتحرر الاقتصادي والمشروع الفردي والابتعاد عن التخطيط المركزي،إلى جانب تلك السياسات المتعلقة بالتحول الديمقراطي وتراجع الإنفاق العام للحكومات،وهو الاتجاه الذي برز منذ أوائل الثمانينات من القرن العشرين ليحل محل النموذج التنموي المركزي الذي كان سائدا في معظم البلدان النامية، وقام على طبيعة تدخل الدولة وارتبط بنظام سياسي سلطوي يعتقد في أن عملية التنمية تحتاج إلى سلطة مركزية قوية.

لقد أصبح دور المجتمع المدني حلقة هامة وضرورية بالنسبة لتقدم وتطور الشعوب من الناحية السياسية والتنموية.من الناحية السياسية، يعتبر المجتمع المدني أساسا في تكريس الديمقراطية الحقة من خلال المشاركة السياسية والرقابة،أما من الناحية التنموية فان دوره يبرز أساسا كقوة هامة تدفع وتيرة النمو من خلال العمل الميداني أو العمل التحسيسي إضافة إلى دوره في الرقابة والمحاسبة وحتى المسائلة اذتوفرت البيئة لذلك.

ويكتسي موضوع المجتمع المدني أهمية كبيرة على الصعيد العربي،إذ يعتبر من المواضيع المهمة التي أضحى الجدل الدائر حولها على أشده،وذلك من خلال ماأتاحته العولمة من فرصة الاطلاع على الآخر والتأثر به،وهو ماأسهم في رفع مستويات الوعي والشعور بالمواطنة لدى الأفراد عموما، وخاصة مع توفر وسائل التكنولوجية والوسائل المعرفية،ماأدى إلى تغير العديد من المفاهيم التقليدية المترسخة في المخيال الشعبي حول الدولة والسلطة والحرية والديمقراطية،وحقوق الإنسان وغيرها من المفاهيم التي روجت لها العولمة

واستقطبتها الثقافة المحلية.مما رفع سقف المطالب الشعبية لبنية الدولة والعقد الاجتماعي الذي يربطها بمواطنيها.

وتعد الجزائر والمغرب من الدول السباقة في تبني المجتمع المدني مقارنة بالدول العربية الأخرى،وذلك من خلال تشجيع إنشاء الجمعيات والمنظمات المدنية على مستوى الممارسة الواقعية، وقد شكل المجتمع المدني في كل من الجزائر والمغرب محورا لمختلف الإصلاحات الاجتماعية والسياسية التي قامت بها الدولة منذ الاستقلال حتى الآن وذلك في محاولة منها لاستخدامه كوسيلة للتغيير الاجتماعي والسياسي،وهو مانلمسه من خلال القوانين المتعاقبة التي خص بها عقب كل الإصلاحات.

وتسعى هذه الدراسة إلى وضع تصورات لواقع المجتمع المدني في الجزائر والمغرب من خلال البحث في جملة من العوامل التي تشكل هذا الواقع، انطلاقا من البنية المؤسسية التي تتميز بها مؤسسات المجتمع المدني الجزائري والمغربي ، بالإضافة إلى الدور الذي يلعبه ، ثم طبيعة العلاقة التي تربطه مع الدولة.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد ساهمت جملة من الأسباب والدوافع في اختيار هذا الموضوع كمشروع بحث ودارسة ومن بينها **المبررات ذاتية:** متمثلة في رغبة الباحث في التعرف على الظاهرة محل الدراسة في جوانبها المختلفة، الرغبة في الاطلاع المعمق للأدوار الحقيقية للمجتمع المدني في الحياة السياسية.

المبررات الموضوعية تتمثل في أهمية موضوع البحث بالدرجة الأولى وفي محاولة لعرض وتحليل طبيعة ودور المجتمع المدني ومساهمته في تنمية الفرد والمجتمع سياسيا لتجسيد الديمقراطية.

معرفة تطور المجتمع المدني في الجزائر والمغرب والإصرار على توضيح والكشف عن الدور الكبير والفعال الذي يلعبه داخل الدولة.

أهداف الدراسة:

إن مانحا ول التمكن منه والوصول إليه من خلال بحثنا هذا نختصرها فيما يلي:

–نسعى من خلال دراستنا هذه إلى الإجابة عن الإشكالية المطروحة وتأكيد الفرضيات المطروحة وذلك بغية الوصول إلى الأهداف التالية:

* إبراز الدور الحيوي الذي يلعبه المجتمع المدني في الساحة السياسية.

*توفير مرجع علمي للباحثين في نفس المجال وإثراء الكم المعلوماتي لدى المطالعين للموضوع.

*تحديد مفهوم المجتمع المدني وضبط كل ماي تعلق بمؤسساته وخصائصه ووظائفه.

*الوقوف على واقع المجتمع المدني من حيث تطوره وأداء مؤسساته في الاطار المؤسسي والقانوني للجزائر والمغرب .

صعوبات الدراسة:

–تشابك الموضوع وتداخله مع عدة مفاهيم تستدعي الى بناء تحليل كل موضوع على حدة مع التركيز على أهم هذه المتغيرات وكشف العلاقة بينهما وهذه العملية تتطلب جهد وتأخذ وقتا.

-تباين المعلومات في بعض المراجع.

أدبيات الدراسة:

1-أحمد محمد نايف العكش،مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي (النموذج الأردن)،ركز في هذه الدراسة على ابراز الدور الذي تلعبه مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل التحول الديمقراطي.

2-دراسة عزمي بشارة،حول المجتمع المدني دراسة نقدية إشارة إلى المجتمع العربي،من حيث تطرقه إلى التعاريف المختلفة للمجتمع المدني وإعطاء أمثلة عن ذلك.

3-دراسة عبد السلام عبد اللاوي حول دور المجتمع في التنمية المحلية بالجزائر من خلال مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر عن جامعة قاصدي مرباح ورقلة كلية الحقوق والعلوم السياسية حيث تناول الموضوع دراسة المجتمع المدني والحركة الجمعوية في الجزائر ثم ربط فكرة المجتمع المدني بالتنمية المحلية.

4-أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي تناولت هذه الدراسة واقع ذيوع المجتمع المدني وانتشاره في الوطن العربي اليوم،المجتمع المدني في الفكر الغربي، كيف برز المجتمع المدني وتطوره في الوطن العربي.

5-الطاهر بلعيور، المجتمع المدني كبديل سياسيا في الوطن العربي،مجلة البحوث الإنسانية ، العدد العاشر، نوفمبر 2006، حيث تناول الباحث مفهوم ونشأة وشروط فعالية المجتمع المدني، ثم تطرق إلى المجتمع المدني العربي ووسائل تفعيله.

6-مقال للباحث أيمن الدسوقي إبراهيم،تحت عنوان :المجتمع المدني في الجزائر(–الحجرة –الحصار- الفتنة)مجلة المستقبل العربي، حيث تطرق إلى أهم تنظيمات المجتمع المدني وواقعها في الجزائر وعلاقتها بالسلطة.

7-كتاب المجتمع المدني والنخبة السياسية إقصاء أم تكامل ؟بالمغرب الأقصى لحسن قرنفل اذحاول الباحث أن يركز على التحولات التي طرأت على المجتمع المغربي ومنها على مستوى المجتمع المدني مبرزا لأهم مكونات المجتمع المدني بالمغرب.

إشكالية الدراسة:

أصبح المجتمع المدني من أبرز المواضيع نقاشا وتداولا ، على أجندات وطاولات صناع القرار ، وعلى أطروحات الباحثين والمفكرين، داخل قاعات المؤتمرات والملتقيات، اذ اكتسى الموضوع رواجا وشيوعا خلال العقدين الماضيين.وهذا راجع لقدرته في معالجة الكثير من القضايا وحله لأخطر المشاكل، كل هذا جعل دول المغرب العربي تولي اهتماما متزايدا به خلال السنوات الأخيرة التي تميزت بالانفتاح الديمقراطي ومايحمله في طياته من مبادئ رامية الى التعددية السياسية،وفي مقدمتها التركيز على القطاع الثالث والمتمثل في مؤسسات المجتمع المدني لما تؤديه من دور بارز في المجتمع في كافة المجالات وعلى جميع الأصعدة وهذا ماأدى بالجزائر والمغرب تشهد هي الاخرى اهتماما بالغا بالمجتمع المدني خلال زمن

التعددية والانفتاح الديمقراطي على اعتبار هذا الاخير النهج العريض والوسيلة الأساسية لتنمية المجتمع وازدهاره.

ومن هذا المنطلق تتبلور الإشكالية الرئيسية لموضوع الدراسة في :

إلى أي مدى يمكن القول بأن المجتمع المدني يلعب دورا مؤثرا داخل الدولة في المغرب العربي ؟

وتتفرع عن هذا التساؤل الرئيسي التساؤلات الفرعية التالية :

1-كيف تبلور ونشأ مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي ؟

2-ماطبيعة العلاقة القائمة بين السلطة ومؤسسات المجتمع المدني بالجزائر ؟

3-ما طبيعة العلاقة القائمة بين السلطة ومؤسسات المجتمع المدني في المغرب ؟

الفرضيات:

تعد الفرضيات عنصرا هاما في عملية البحث،فهي الأساس الذي يقوم عليها البحث ولذلك فانه من المهم صياغة الفروض بشكل ملائم ودقيق، على اعتبار أن ذلك من شأنه يعيد الطريق نحو النتائج صادقة وموضوعية،ويزيل الكثير من العقبات التي قد تواجه عمل الباحث، فيما يتعلق بهذا البحث وكمحاولة للإجابة عن التساؤلات السالفة سعى لاختبار الفرضيات التالية :

1-المجتمع المدني في الدول المغاربية .محكوم بهيمنة المؤسسات السياسية الرسمية للدولة.

2-وظائف المجتمع المدني الأساسية .ترتبط أساسا بمدى استقلاليته عن السلطة الرسمية.

الإطار النظري :لقد تم الاعتماد على مجموعة من المداخل والاقتراب نذكر منها مايلي :

الاقتراب القانوني:وقد تم الاستعانة بهذا الاقتراب في هذه الدراسة للرجوع الى النصوص القانونية والدستورية المتعلقة بالمجتمع المدني والمحددة لدوره ووظائفه، بهدف معرفة المساحة المتاحة له ومدى تطابق القاعدة القانونية مع الواقع العملي.

الاقتراب المؤسسي:هو مدخل يركز على دراسة المؤسسات وعلاقة المؤسسة بغيرها من المؤسسات الأخرى وقد تم الاعتماد على هذا المدخل في هذه الدراسة باعتبار أن المجتمع المدني عبارة عن مؤسسات تقوم بوظائف منوطة بها، كما سيتم تناول مؤسسات المجتمع المدني من حيث وظائفها،خصائصها وكذا علاقاتها بمؤسسات الدولة.

اقتراب علاقة الدولة بالمجتمع:يركز هذا الاقتراب على تحليل العلاقة التفاعلية بين الدولة والمجتمع خصوصا في العالم الثالث،من خلال التنافس بين المؤسسات الرسمية والتنظيمات غير الرسمية سواء الصغيرة أو الكبيرة،ولقد تم اعتماد هذا الاقتراب في هذه الدراسة لتحليل علاقة تنظيمات المجتمع المدني والسلطة في الجزائر والمغرب.

اقتراب الكوربوراتية:ظهرت الكوربوراتية نتيجة لحالة عدم الرضا بالمنظور التنموي،ومادار في فلكه من نظريات لم تستطع استيعاب مختلف أبعاد الظاهرة السياسية،لذلك كانت الكوربوراتية محاولة الالقاء الضوء على تلك الظواهر التي تناولتها النظرية السلوكية بصورة هامشية ،مثل علاقات العمل، السياسة الاجتماعية،وعلاقة الدولة الجماعات الاجتماعية،تفاعل جماعات المصالح.

وهي نموذج نظري أو اقتراب لفهم النظم السياسية وتفسيرها،يقوم على افتراض شكل من سيطرت الدولة.

النموذج الماركسي:يهدف هذا النموذج الى محاولة فهم العوامل المادية والطبيعية الكامنة خلف التوازن والصراع والتطور الاجتماعي،ويقوم هذا النموذج على افتراض أن المجتمع نظام من العناصر المتناسقة على تقسيم نظام العمل وعلى الموارد النادرة وصور الاحتكار .

النموذج الليبرالي:يقوم هذا النموذج على الحرية الفردية،الديمقراطية،وعدم تدخل الدولة سواء في الحياة الاقتصادية أو غيرها من القطاعات.

الاطار المنهجي:

للإجابة عن اشكالية البحث واثبات صحة الفرضيات المتبناة تم الاستعانة بالمناهج التالية:

المنهج التاريخي:هو منهج يساعد على دراسة ظاهرة حاضرة تمتد جذورها الى الماضي،والتطورات التاريخية التي لحقتها والعوامل التي يمكن افتراضها خلف تلك التطورات،وهو لا يكتفي بسرد الوقائع وتكديسها ولكنه يقدم تصور للظروف والمحيط الذي يحكم ميلاد الظواهر واندثارها،وتم اعتماد هذا المنهج في سبيل تتبع التطور التاريخي لأهم المفاهيم الواردة في هذه الدراسة **(المجتمع المدني)**،بالإضافة الى تتبع نشأة وتطور المجتمع المدني في الجزائر والمغرب.

المنهج الوصفي:وقد تم الاعتماد على هذا المنهج من خلال تحديد خصائص مفهوم المجتمع المدني وفي وصف وتحليل العلاقة التي تربط السلطة والمجتمع المدني في دول المغرب العربي.

المنهج المقارن:وذلك لنتسنى لنا المقارنة بين الفضاءات الخمسة المشكلة للمغرب العربي،في إطار ما يعرف بالمجتمع المدني لمعرفة خصوصية كل دولة اتجاهه.وللتوصل لإعطاء دلالات واضحة حول طبيعة الدور والنشاط الذي تتميز به مؤسسات وتنظيمات المجتمع المدني في كل دولة،كما أن هذا المنهج يجعل دراستنا تصل الى مجموعة من الحقائق وتخرج بنتائج عامة ومعبرة عن الواقع،ومن خلاله ايضا نصل الى أوجه الشبه والاختلاف حول هذه الظاهرة المدروسة بين الدول.

تقسيم والدراسة: في هذا الإطار تم تقسيم دراستنا الى ثلاثة فصول نظرية:

يتناول **الفصل الأول** الاطار المفاهيمي والنظري للمجتمع المدني،حيث تعرضنا الى المبحث الأول مفهوم المجتمع المدني والمبحث الثاني التطور التاريخي لفكرة المجتمع المدني،أما في المبحث الثالث فتطرقنا الى مؤسسات المجتمع المدني.

أما **الفصل الثاني** فقد خصصناه الى المجتمع المدني في الجزائر،حيث تناولنا في المبحث الأول الى نشأة المجتمع المدني وأهميته في الجزائر، والمبحث الثاني الهيكل التنظيمي للمجتمع المدني في الجزائر،اما المبحث الثالث فقد أخذنا دراسة احدى الجمعيات الجزائرية كالرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان.

فيما يخص **الفصل الثالث** فقد خصصناه لدراسة المجتمع المدني في المغرب،يتناول المبحث الأول نشأة المجتمع المدني وأهميته في المغرب،والمبحث الثاني الى الهيكل التنظيمي للمجتمع المدني المغربي،اما المبحث الثالث فقد خصصناه ايضا الى دراسة احدى الجمعيات الحقوقية كالجمعية المغربية لحقوق الانسان .

الفصل ألأول: الإطار المفاهيمي و النظري للمجتمع المدني

تمهيـــد:

إن المجتمع المدني كمفهوم حديث لم يظهر و يتطور شكله الحالي المنظم في دفعة واحدة و لم يتم على يد فيلسوف أو مفكر واحد، و إنما نشأ و تطور بفضل تراكم الفلاسفة و المفكرين خاصة السياسيين المبنية على اختلافاتهم الفكرية التي ولدت أطروحات ملقحة بكبريات الأيديولوجيات و على النقد البناء و الدراسات الجدية و الثرية في هذا الحقل الممزوج بالسياسة و الاجتماع. لذا سنتطرق في هذا الفصل إلى الإطار المفاهيمي و النظري للمجتمع المدني، حيث نتناول فيه مجموعة من التعاريف و المفاهيم و التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني، و نحدد أهم خصائصه و الوظائف المناط بها، بالإضافة إلى أهم مؤسساته.

المبحث ألأول: مفهوم المجتمع المدني

في هذا المبحث سوف نحاول إيضاح المفاهيم الأساسية للمجتمع المدني من أهداف، وظائف، خصائص...الخ التي ساهمت في تشكيل محدداته الرئيسية.

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني

لقد تعددت و اختلفت التعاريف الخاصة بالمجتمع المدني لغة و اصطلاحا:

أ)- التعريف اللغوي:

نجد أن مصطلح "Civil Society" وردت فقط في كلمة "Civil" للتعبير عن مصطلحات أخرى، ففي معجم تاريخ الأفكار يظهر مصطلح "Civildisbedience" بمعنى العصيان المدني، و تطلق عليه هذه الصفة بمعنى عصيان القانون المدني، فهو عبارة عن مقاومة حضارية أو متميزة و هو اشتقاق من عصيان المواطنين الناجم من انعدام الحقوق المدنية.[1]

"Société" كلمة لاتينية تعني المجتمع، أما "Civil" فهي كلمة ذات الأصل اللاتيني "Civis" و تعني المواطن، و ليست مشتقة من كلمة "Civilization" كما هو شائع.

كذلك يستعمل لفظ Civil في اللاتينية "Civis" للتعبير عن مجموعة من الدلالات ذات العلاقة بالمواطن و تناقض كل ما هو عسكري، رسمي، ديني، و كذلك يعبر عن ضد متوحش أو همجي، و عليه فإن التعبير المدني "Civils" يدل على ما هو خارج و مخالف للمجتمع الرسمي أي خارج المؤسسات الحكومية.[2]

---

[1]- عزمي بشارة، "**المجتمع المدني: دراسة نقدية إشارة إلى المجتمع المدني العربي**"، ط1، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 1998)، ص 64

[2]- بلعيور الطاهر، "**المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي**"، مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية، العدد 15، 2006، ص 207

ب)- **التعريف الاصطلاحي:**

المجتمع المدني هو مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تعتبر وسيط بين المجتمع و الدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بمعايير و قيم الاحترام و التسامح للتنوع و الاختلاف.

يشير **إهنبرغ** إلى أن مفهوم المجتمع المدني" مفهوم ضبابي و مطاط على نحو لا مناص منه، بحيث أنه لا يوفر بسهولة قدرا من الدقة".[1]

و يعرفه **مازن خليل غرايبة** على أنه "مجموعة من المؤسسات و التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة لتحقيق مصالح أفرادها بالتزام قيم و معايير الاحترام و التراضي و التسامح و الإدارة السليمة للتنوع و الخلاف".[2]

يمثل المجتمع المدني مجمل المؤسسات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية غير الحكومية و غير الإرثية و التي تشكل الروابط الاجتماعية بين الفرد و الدولة.

ويوضح شكل الهدف من بناء المجتمع المدني وذلك بالتأكيد على أن قوى العولمة الغربية دفعت وبقوة لبناء مجتمع مدني قوي ليحل محل الدولة وليؤدي دورها المفترض في دعم الفقراء وتوزيع الدخل ليصبح

---

[1]- جون إهنبرغ، "**المجتمع المدني التاريخ النقدي للفكرة**"، ترجمة د. علي حاكم صالح و د. حسن ناظم، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة 2008)، ص 440

[2]- محمد أحمد نايف العكش، "**مؤسسات المجتمع المدني و التحول الديمقراطي**"، ط1، (عمان: دار مكتبة الحامد للنشر و التوزيع، 1433هـ/2012م)، ص 29

المجتمع المدني وفقا لهذا المنظور أداة للتقليل من حدة المشاكل الناجمة عن إعادة هيكلة الدولة و خصخصة قطاعاتها المختلفة و هو ما يفقدها دورها المطلوب في بناء مجتمع ديمقراطي.[1]

المجتمع المدني هو الأفراد و الهيئات غير الرسمية بصفتها عناصر فاعلة في معظم المجالات السياسية و الاقتصادية و العائلية و الصحية و الثقافية و الخيرية و غيرها.[2]

المجتمع المدني ليس الجمعيات و المؤسسات التي تمارس أنشطة مختلفة داخل الدولة، بل هي المؤسسات التي تمارس عملا محددا ينطلق من قواعد فكرية محددة و يخدم رؤية عقدية معينة تربط وجود المؤسسات بتحقيق أغراض معينة في الدولة، بحيث يصبح المجتمع المدني كما أشار إليه **الصبيحي** العصا السحرية التي تستخدم لحل العديد من المسائل السياسية: "فهو الرد على سلطة الحزب الواحد في الدول الشيوعية بإيجاد مرجعية اجتماعية خارج الدولة، و هو الرد على بيروقراطية و تمركز عملية اتخاذ القرار في الدول الليبرالية، و هو الرد على سيطرة اقتصاد السوق على الحياة الاجتماعية، و هو أيضا الرد على دكتاتوريات العالم الثالث من جهة، و على البنى العضوية و التقليدية فيه من جهة أخرى.[3]

المجتمع المدني هو مجتمع التعدد و الاختلاف و التعارض و التناقض، و مؤسساته من أحزاب سياسية و نقابات، و مجالس نيابية، و صحافة، و وسائل إعلام قائمة على ركيزة التعدد و الاختلاف و التعارض و التناقض.[4]1كما ان المجتمع المدني هو مجموعة المؤسسات غير الرسمية المكونة من الأحزاب السياسية و المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان و البناء الديمقراطي، و تعمل على تعزيز و نشر مجموعة من القيم و المبادئ التي تهدف إلى تطوير و تنمية المجتمع.[5]

---

[1]- محمد أحمد علي مفتي، "**مفهوم المجتمع المدني و الدولة المتدينة، "دراسة تحليلية نقدية**"، (الرياض: فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، 1435هـ)، ص 15

[2]- أحمد براهيم ملاوي،"**دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الشاملة**"، بحث مقدم إلى مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث"، (دبي: دائرة الشؤون الإسلامية و العمل الخيري، 22/20 يناير 2008)، ص 08

[3] – أحمد شكري الصبيحي، "**مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**"، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 2008)، ص 11

[4]-– توفيق المديني، "**المجتمع المدني و الدولة السياسية في الوطن العربي**، (دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 1997)، ص 105

[5]- – دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مفاهيم الحكم الراشد، المركز الفلسطيني للاتصال و سياسات التنمية، 2011، ص 06

المجتمع المدني هو جملة المؤسسات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة من أجل تلبية حاجيات المجتمعات المحلية و في استقلال نسبي عن السلطة و عن تأثير رأسمالية الشركات في القطاع الخاص.[1]

المجتمع المدني في معناه الواسع فضاء للحرية يلتقي فيه الناس بإرادتهم الحرة و يأخذون المبادرات من أجل أهداف أو مصالح أو تعبيرا عن مشاعر مشتركة.[2]

فالمجتمع المدني هو مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بكل معايير الاحترام و التراضي و التسامح.[3]

لقد تعددت تعريفات المجتمع المدني فيما بين علماء الاجتماع و السياسة و الخدمة الاجتماعية، و من بين كل هذه التعريفات السابقة نلخص ما يلي:

- ✓ المجتمع المدني وعاء يضم المؤسسات كافة و المنظمات المجتمعية غير الحكومية
- ✓ أن المجتمع المدني هو كل ما هو غير الدولة
- ✓ أن المجتمع المدني هو تركيبة اجتماعية حافلة بوحدات عديدة، سواء على أساس طبقي أو جغرافي
- ✓ المجتمع المدني هو تعبير عن المشاركة الجماعية الاختيارية المنظمة في المجال العام بين أفراد الدولة
- ✓ المجتمع المدني هو جملة من الأنشطة التطوعية الحرة التي تتمتع بدرجة من التمايز، بل الاستقلال عن الدولة و أجهزتها.[4]

*يوجد في بعض الأحيان خلط كبير بين بعض المفاهيم و المصطلحات السياسية كالمجتمع السياسي و المجتمع الأهلي.

---

[1]- – ناصر الشيخ علي، "**دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**"، (فلسطين: المركز الفلسطيني للدراسات و حوار الحضارات، 2010)، ص 09

[2]– مرزوقي عمر ،**المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الجزائر :اشكالية الدور**،محاضرات،قسم العلوم السياسية،جامعة باتنة،الجزائر،ص34

[3]–عيسى الشماس،**المجتمع المدني:المواطنةوالديمقراطية**،(دمشق:منشورات اتحاد كتاب العرب،2008)،ص12

[4]ثامر كامل محمد،**المجتمع المدني والتنمية السياسية:دراسة في الاصلاح والتحديث في العالم العربي**، ط1 ، (ابوظبي:مركز الامارات للدراسات و البحوث الاستراتيجية،2010)،ص 12-13

المجتمع السياسي: هو مجتمع الدولة الذي يتكون من الدولة و أجهزتها و التنظيمات و الأحزاب السياسية التي تسعى للسيطرة عليها أو الضغط عليها.

بينما **المجتمع المدني**: هو الأفراد و الهيئات غير الرسمية بصفتها عناصر فاعلة في معظم المجالات التربوية و الاقتصادية و العائلية و الصحية و الثقافية و الخيرية و غيرها.[1]

المجتمع الأهلي: يشتمل على الأسر و العائلات و العشائر و القبائل و الأعراف التي تستند إليها، و هي في الغالب مستوحاة من المذاهب الدينية و عاداتها ذات الصبغة الطائفية، تمزج بين متطلبات الدين الزمنية و المعيشية، لذلك كانت تخضع السلطة القائمة التي يعاد النظر في شرعيتها و لا يتم مساءلتها أو محاسبتها.

أما المجتمع المدني فيشتمل على مؤسسات مدنية ينظم إليها الأفراد بصفة طوعية خدمة لمصالح الناس و من أبرز المؤسسات التي تنشط في المجتمعات المدنية هي النقابات المهنية و العمالية و الجمعيات النسوية و المدافعة عن حقوق الإ نسان.[2]

المجتمع المدني و الأحزاب السياسية:

تلتقي الأحزاب السياسية و المجتمع المدني في كونهما لا يمارسان السلطة، فالأحزاب السياسية تعمل للوصول إلى السلطة و احتكار العنف البدني الشرعي، و هي تسعى جاهدة للوصول إلى الهدف عن طريق القيام بعدة أنشطة سياسية على رأسها المشاركة في الانتخابات و الحصول على أكبر قدر من الأصوات، فالأحزاب السياسية تحصر في غالب الأحيان اهتماماتها بالقضايا السياسية، بينما المجتمع المدني لا يهدف إلى الوصول إلى السلطة بل إلى مراقبتها، كما يهتم بالقضايا البعيدة عن السياسة.[3]

---

[1]– عبد الغفار شكر، **"مفهوم المجتمع المدني... نشأة و تطور المجتمع المدني: مكوناته و إطاره التنظيمي"**، تم نشره في 02-05-2011: https://group.s.google.com/forum/m/#!msg/fayad61/nuxwlnw3eww/u2jy/oxdmyyjتم تصفح الموقع يوم: الاثنين 23-01-2017 على الساعة 10:03

[2]– عبد السلام عبد اللاوي، **"دور المجتمع المدني في التنمية المحلية: الجزائر: دراسة ميدانية لولايتي المسيلة و برج بوعريريج"**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص: إدارة الجماعات المحلية و الإقليمية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 09 جانفي 2012، ص 16

[3]– تامر كامل محمد، الرجع السابق،ص 27

المطلب الثاني: خصائص المجتمع المدني

من خلال تعريفنا للمجتمع المدني، و رغم الاختلافات بين المفكرين و الباحثين في إيجاد تعريف محدد لهذا المصطلح، إلا أن أغلب هذه التعريفات تتفق في تحديد أهم الخصائص التي يقوم عليها المجتمع المدني، و التي بدون تحقيقها لا يمكننا الحديث عن وجود المجتمع المدني بمفهومه الحقيقي، و من خلال مختلف التعريفات التي تعرضنا لها سابقا، يمكننا إجمال هذه الخصائص في صنفين أساسيين هما:

- الخصائص المادية
- الخصائص المعنوية.

أ)- الخصائص المادية:

1)- المؤسسة:

تعتبر المؤسسة من أهم الخصائص المادية لقيام المجتمع المدني بمفهومه المعاصر، فقيام المجتمع يستلزم وجود مجموعة من المنظمات و المؤسسات التي تعمل في ميادين مختلفة و باستقلال عن الدولة، كالأحزاب السياسية التي تسعى للوصول للسلطة و المشاركة في صنع السياسات، و النقابات التي تدافع عن مصالح العمال و قضاياهم، و الجمعيات العلمية و الثقافية التي تسعى لنشر الوعي بأفكار و آراء معينة، و كذا المنظمات التي تهتم بالدفاع عن قضايا معينة كالديمقراطية و حقوق الإنسان.[1]

2)- الموارد:

إن قيام مؤسسات المجتمع المدني بأدوارها المنوطة بها، و خاصة ما تعلق بالدفاع عن حقوق الأفراد و حرياتهم، يتطلب أن تتمتع هذه التنظيمات بالموارد المادية اللازمة للقيام بذلك، و يشترط أن تكون هذه الموارد خاصة بالنسبة لهذه المنظمات، بمعنى أن يتم تحصيلها من طرف هذه التنظيمات نفسها، كاشتراكات و مساهمات الأعضاء و المتبرعين.

[1]- ناهد عز الدين، "**المجتمع المدني**"، موسوعة الشباب السياسية، مركز الأهرامات للدراسة الإستراتيجية، القاهرة، 2000، ص 75

و بالرغم من أن بعض تنظيمات المجتمع المدني تتلقى إعانات مالية من الدولة، فإن ذلك لا يجب أن يمس باستقلالية هذه التنظيمات، كما لا يجب أن تكون هذه الإعانات الحكومية وسيلة للدولة للتدخل في عمل هذه التنظيمات و التأثير عليها.

و من الناحية العملية، نجد أن العديد من هذه المنظمات و خاصة المنظمات غير الحكومية ذات البعد الدولي، تتلقى الدعم المالي من الدول التي تنشط بها أو المنظمات الدولية التي تربطها بها علاقة تعاون و عمل في مجال نشاطها، و من أمثلة هذه الإعانات الحكومية، الإعانات التي تقدمها سويسرا للمنظمات غير الحكومية.[1]

ب)- الخصائص المعنوية:

إضافة إلى الخصائص المادية، فإن قيام المجتمع المدني و أدائه للوظائف المنوط بها يتطلب توافر جملة من الخصائص المعنوية و الأخلاقية التي تضمن فعاليته، و أدائه لدوره في حماية حقوق الإنسان و الدفاع عنها.

و تتمثل أهم الخصائص المعنوية و الأخلاقية التي يقوم عليها المجتمع المدني أساسا في:

1)- الاستقلالية:

إن استقلالية تنظيمات المجتمع المدني عن سلطة الدولة في إدارة شؤونها و عملها، بجعلها أكثر فعالية في أداء مهامها و تحقيق أهدافها و خاصة ما تعلق بالدفاع عن الحقوق و الحريات.

فالمجتمع المدني يجب أن يكون مستقلا إلى حد كبير عن إشراف الدولة، و أن لا تتدخل الهيئات الحكومية في أنشطته إلا بمبررات قانونية محددة مسبقا، بحيث يقبلها المحكومين بها.[2]

---

[1]- وسيلة شابو، **"دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان"**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي و العلاقات الدولية جامعة الجزائر، كلية الحقوق، بن عكنون، 2002، ص 47

[2]- د. الحبيب الجنحاني، **"المجتمع المدني بين النظرية و التطبيق و الممارسة"**، مجلة عالم الفكر، العدد الثالث، المجلد السابع و العشرون، مارس 1999، ص 36

و بالتالي استقلالية المجتمع المدني لا يمكن أن تتحقق إلا في إطار التمتع بالحرية اللازمة في الاختيار و التعبير عن الرأي، دون قيود أو عوائق إلا تلك التي يقوضها عدم المساس بحقوق الآخرين و احترام القانون.

2)- الطواعية:

إن مؤسسات المجتمع المدني تنشأ أساسا، بصفة طواعية و حرة بين الأفراد المشكلين لها، فالأفراد إذا انضموا إلى هذه التنظيمات فإن ذلك يتم بصفة طوعية و بإرادتهم الحرة و بدون إجبارهم على ذلك.[1]

3)- التراضي العام:

إن تأسيس المجتمع المدني –تنظيمات المجتمع المدني– يكون بالالتزام بالقواعد الدستورية و القانونية و ما تكفله من حماية لحقوق الأفراد في التعبير و التصويت و المشاركة و تبادل الآراء، يجب أن يراعى في وضع هذه الشروط التراضي العام و الاتفاق بين مختلف التنظيمات في المجتمع المدني، أما إذا تم فرضها من طرف الدولة أو فئة معينة من المجتمع، فإن ذلك يعني عدم وجود مجتمع مدني حقيقي.[2]

و يعتبر التراضي العام كخاصية أساسية للمجتمع المدني أهم ما يميزه عن الكيانات الاجتماعية الأخرى، فالمؤسسات التقليدية كالأسرة و القبيلة و العشيرة مثلا ليست تجمعات منظمة بفعل الإرادة البشرية، و إنما هي نتيجة لتطور طبيعي تلقائي ليس للإنسان دخل كبير فيه، و ذلك بعكس تنظيمات المجتمع المدني إلى دخول يكون الأفراد فيها متوقفا أساسا على إرادتهم الحرة.[3]

---

[1]– د. برهان غليون، "**نشأة و تطور مفهوم المجتمع المدني و تطوره من المجرد إلى المنظومة الاجتماعية الدولية**"، محاضرات ألقيت في ندوة المجتمع المدني الديمقراطية، جامعة قطر، المحاضر منشورة على موقع الندوة على شبكة الأنترنت:
http://www.monwater.org/pivol/civil-society/6-04/civil-society-42-htm ص 05

[2]– محمد أحمد أفندي، "**نحو مفهوم وظيفي للمجتمع المدني**"، مجلة النور الالكترونية، الموقع:
http//:www.alnoryemen.net/alnoor/2003/03/22htm ص 03

[3]– هويدا علي، "**المقومات الثقافية للمجتمع المدني في مصر**"، دراسة في التسامح السياسي لدى النخبة السياسية، رسالة دكتوراه، مركز القاهرة للدراسات و حقوق الإنسان، القاهرة، 2001، ص 65

4)- الإدارة السلمية:

إن أهم ما يميز تنظيمات المجتمع المدني هو اعتمادها على الطرق و الوسائل السلمية في أعمالها و تحقيق أهدافها داخل المجتمع، فهي تمارس وظائفها و تحقق أهدافها في كنف احترام سيادة القانون و النظام العام، و ذلك باستعمال الوسائل السلمية و دون اللجوء إلى الوسائل غير المشروعة أو العنف مهما كان شكله.

فالمجتمع المدني يجب أن يسعى إلى إصلاح و تصحيح الأخطاء الحكومية و المطالبة بتعديل السياسات من خلال التنبيه إلى أوجه القصور و وقف الممارسات التي تتعدى على حقوق الأفراد بالكشف عن الأخطاء و الانتهاكات و تحديد مسؤولية القائمين بها، و ذلك كله في إطار سلمي و دون اللجوء إلى العنف أو القوة.[1]

5)- الشعور بالانتماء و المواطنة:

إن تعبير الشعور بالانتماء و المواطنة كمصطلح من المصطلحات الاجتماعية و السياسية الحديثة، يقصد به مجموعة من الحقوق و المسؤوليات التي تربط الأفراد بالدولة على قدم المساواة، و بغض النظر عن الاختلافات بينهم.

و أضحت عبارة المواطنة جزء من ثقافة اجتماعية و سياسية جديدة يعبر عنها بالحداثة، و جزء من نظام سياسي يقوم على الدستور، و دولة وطنية تقوم على السيادة الوطنية و سيادة الشعب على أرض محددة و جزء من حقوق و واجبات ينتظم فيها الفرد بموجب عقد اجتماعي يصبح الفرد فيه مواطنا في الدولة.[2]

---

[1]- د. هويدا عدلي، مرجع سابق، ص 67

[2]- دور المجتمع المدني في التنمية المحلية، ملتقى وطني حول مساهمة المجتمع المدني في التنمية المحلية، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 08-04-2003

و من ثمة فإن المواطنة تعد مصدر شعور الأفراد بالولاء و الانتماء، مما يدفعهم إلى الاهتمام بالشؤون العامة و الدفاع عن حقوق الأفراد و توجيه الانتقادات للسياسات الحكومية و محاولة التأثير عليها، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمساس أو التعدي على حقوق الأفراد في المجتمع.[1]

[1]– ناهد عز الدين، مرجع سابق، ص 81

المطلب الثالث: وظائف المجتمع المدني

للمجتمع المدني مجموعة من الوظائف يمكن تحديدها فيما يلي:

1)- تحقيق الديمقراطية:

هناك قيم عديدة تحكم المجتمع المدني، منها الشفافية و التسامح و المبادرة و الطوعية، و هذه القيم هي جوهر الديمقراطية، إذ يستحيل بناء مجتمع مدني دون توافر سليم لإدارة الاختلاف و التنافس و الصراع، و يستحيل بناء مجتمع مدني دون الاعتراف بالحقوق الأساسية للإنسان خاصة حرية التجمع و التنظيم، و من ثم، فهو بمثابة بناء لتطوير ثقافة مدنية تعترف و تحترم القيم السابقة، و التي تمثل لدورها جوهر الديمقراطية.

2)- توفير الخدمات و مساعدة المحتاجين:

و هي تقوم بمد يد العون و المساعدة للمحتاجين مع تقديم خدمات خيرية و اجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي تتواجد على هامش المجتمع.

3)- التنشئة الاجتماعية:

و يقوم المجتمع المدني بوظيفة التنشئة الاجتماعية للمشاركين فيها ضمن معيارين هما: الاعتماد المتبادل بين الجميع و الثقة، و هما عنصران أساسيان في وجود رأس المال الاجتماعي اللازم للتعاون الفاعل.

4)- الوفاء بالحاجات و حماية الحقوق:

كالحماية و الدفاع عن حقوق الإنسان و منها حرية التعبير و التجمع و التنظيم و تأسيس جمعيات، أو الانضمام إليها.[1]

[1]- عبد الرحمان صوفي عثمان، محمود محمود عرفان،"**دور منظمات المجتمع المدني في دعم خدمات الرعاية الاجتماعية في المجتمع العماني (الضرورات و المستلزمات)**،" مجلة الآداب و العلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس، ص 75.

5)- الوساطة و التوفيق:

فالمجتمع المدني يقوم بدور الوسيط بين القادة و الجماهير من خلال توفير قنوات الاتصال و نقل أهداف و رغبات الجماهير إلى الحكومة بطريقة سلمية.

6)- التعبير و المشاركة الفردية و الجماعية:

فوجود المجتمع المدني و مؤسساته يشعر الأفراد بأن لديهم قنوات مفتوحة لعرض آرائهم و وجهات نظرهم بحرية للتعبير عن مصالحهم و مطالبهم بأسلوب منظم و بطريقة سلمية.[1]

7)- وظيفة فض المنازعات:

حيث يتم حل الصراعات من خلال مؤسسات المجتمع المدني و حل معظم النزاعات الداخلية بين أعضائها بوسائل ودية دون اللجوء إلى الدولة و أجهزتها البيروقراطية و مؤسساتها التقليدية.

8)- وظيفة توحيد المصالح و الأهداف:

حيث يتم من خلال مؤسسات المجتمع المدني بلورة مواقف جماعية من القضايا و التحديات التي تواجه أعضائها و تمكنهم من التحرك جماعيا لحل مشاكلهم و ضمان مصالحهم على أساس هذه المواقف الجماعية.[2]

9)- تخريج و تنمية مهارات قيادية جديدة:

و ذلك من خلال إعداد قيادات جديدة من الأجيال المتتالية و تكوين قيادة جديدة داخل مؤسسات المجتمع المدني في النقابات و الجمعيات و غيرها، و مصدر متجدد لإمداد المجتمع أيضا بمشروعات

تنموية في الاقتصاد و مدارك العقل و الفكر، و في إطار المواطنة و المشاركة الفعالة في سياسة الدول لجذب المواطنين إلى عضويتها.[3]

---

[1]- عبد الرحمان صوفي عثمان، محمود محمود عرفان، مرجع سابق، ص 76

[2]- بلال أمين زين الدين، **"منظمات المجتمع المدني في الدول العربية و الغربية"**، ط1 (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2014)، ص 57-58

[3]- المرجع نفسه، ص 58

10)- تجميع المصالح:

من خلال بلورة مواقف جماعية من القضايا و التحديات التي تواجه أعضاءها كقضايا ثقب الأوزون و تلوث المحيطات و تغيرات المناخ، و تمارس هذه الوظيفة بشكل أساسي من خلال النقابات العمالية و المهنية و الغرف التجارية و الصناعية و جماعات رجال الأعمال.

11)- زيادة الثروة و تحسين الأوضاع:

بمعنى المقدرة على توفير الفرص لممارسة أنشطة بيئية تؤدي إلى زيادة الدخل من خلال هذه المؤسسات نفسها مثل: مشروعات الجمعيات التعاونية و الإنتاجية و النشاط الذي تقوم به الجمعيات التعاونية و الاستهلاكية الصغيرة و مشروعات التدريب المهني الذي تقوم به النقابات المهنية و العمالية.

12)- إشاعة ثقافة العمل التطوعي:

احترام قيم العمل التطوعي، العمل الجماعي، الالتزام بالمحاسبة العامة و الشفافية و التسامح و قيم الاحترام.

13)- تحقيق الانضباط و النظام في المجتمع:

أداة لفرض الرقابة على سلطة الحكومة و ضبط سلوك الأفراد و الجماعات تجاه بعضهم البعض.[1]

14)- ملء الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها:

تحرك المجتمع المدني بشغل الفراغ الذي يحدث بانسحاب الدولة من العديد من الأدوار و الوظائف التي كانت تؤديها في الماضي و إلا تعرض المجتمع للانهيار خاصة عند الفئات التي كانت تستفيد من الدور السابق للدولة و تعتمد عليها لإشباع حاجياتها، و هناك حالات أخرى مثل: حدوث غزو و احتلال أجنبي أو حرب أهلية.

---

[1]- بوشنقير إيمان، **"دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"**، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد الثاني، حزيران/يونيو، 2013، ص 35

15)- توفير الخدمات و مساعدة المحتاجين:

و ذلك بتقديم الخدمات الخيرية و الاجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع.

16)- تحقيق التكامل الاجتماعي:

تبرز أهمية هذه الوظيفة عند ضعف أو ضيق منافذ التعبير عن الرأي أمام الناس، بحيث يفقدون القدرة على التأثير في القرارات السياسية التي تمس حياتهم بشكل مباشر.[1]

بالإضافة إلى كل الوظائف التي ذكرناها سالفا، هناك أيضا أدوارا أخرى تلعبها مؤسسات المجتمع المدني، بحيث يرتبط هذا الدور بمدى توفر الأسس الديمقراطية و كذا تهيئة المناخ الملائم لممارسة هذه الأدوار، و يمكن تقسيم هذه الأخيرة إلى أربعة أنواع على النحو التالي:

1- وظائف تتعلق بدعم جهود التنمية من حيث تقديم المعونات الاقتصادية للقطاعات الفقيرة التي تضررت نتيجة سياسة الإنفاق الحكومي، بمعنى آخر أن هذه المنظمات تعمل على ملء الفراغ الذي ينتج عن انسجام و مسايرة الدولة التدريجي لمختلف الأوجه الاقتصادية و الاجتماعية.

2- وظائف تتعلق بدعم التطور الديمقراطي و توسيع المشاركة العامة و مراقبة عمل الحومة عن طريق ممارسة وسائل التنشئة و التثقيف و التدريب.

3- وظائف متعلقة بنشر ثقافة المبادرة و التطوع و التواصل مع المنتظمات الدولية.

و نظرا للمتغيرات الدولية المتسارعة منذ تسعينيات القرن الماضي، و تزايد الاهتمام الدولي بالمجتمع المدني كشريك للدولة في التنمية، و تزايد الاهتمام في بداية القرن الحالي، حيث أصبحت مؤسسات المجتمع

[1]- بوشنقير إيمان، المرجع السابق، ص 36

المدني بكل تنوعها مقبول لدى الرأي العام و الحكومات و رجال الأعمال و المؤسسات الدولية المتاحة، و تزايد حجم المستفيدين منها، كما تزايد حجم إنفاقها على الخدمات الاجتماعية.[1]

و عليه، سنتناول دور مؤسسات المجتمع المدني من خلال ثلاث جوانب رئيسية تتمثل في: الجانب الاجتماعي، الجانب الاقتصادي، مع إدراج كل من النواحي الثقافية و الصحية و البيئية و غيرها في الجوانب التنموية الأخرى.

أ)- **دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية:** و تتجلى من خلال الأبعاد التالية:

1)- **حرية التجمع:**

فالقانون حينما يسمح بإنشاء مثل هذه المؤسسات يحول حرية المجتمع إلى واقع حقيقي يفسح المجال لحرية التعبير، إذ يمكن من خلالها تشكيل ضغط كبير و بصوت مسموع لتحقيق مطالب الجماهير من طرف السلطات.

2)- **الاستقرار الاجتماعي:**

و قيام مؤسسات المجتمع المدني بدورها من حيث:

- إعطاء المواعظ و الإرشادات للمواطنين يساعد على تهذيب النفوس، و بالتالي يستطيع كل من الغني و الفقير العيش في سلام
- تنفيذ برامج متكاملة في كافة مجالات الرعاية و التنمية الاجتماعية مثل برامج التأهيل و محو الأمية.

ب)- **دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية من خلال الأبعاد التالية:**

1- المساهمة في عملية إعادة توزيع الدخل أو الثروة بين فئات المجتمع من خلال تقديم الإعانات و الصدقات و أموال الزكاة.

[1] – عبد النور ناجي، "**دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر**، دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة الفكر، العدد الثالث، جامعة بسكرة، الجزائر، ص 12

2- توجيه رجال الأعمال للاستثمار من خلال الأعمال الخيرية و هذا ما يعني تشغيل الأموال بدل تعطيلها حتى لا تتآكل.

3- المساهمة في مكافحة المشاكل الاجتماعية المرتبطة بالعامل الاقتصادي كظاهرة الفقر، بطرق مباشرة و ذلك من خلال تقديم الإعانات المالية للفقراء، أو بطرق غير مباشرة من خلال تنمية قدراتهم عن طريق التعليم و التثقيف و تقديم الخدمات.

4- زيادة الرفاه الاجتماعي من خلال موازنة الثروة بين الأغنياء و الفقراء.

ج)- دور مؤسسات المجتمع المدني في مجالات تنموية أخرى:

1- المساهمة في حماية البيئة و محاربة التلوث و توعية المواطن بأهمية و كيفية الحفاظ على البيئة.

2- تثقيف أفراد المجتمع من خلال تنظيم و عقد المؤتمرات و ورش العمل و الندوات.

3- تدعيم الخدمات الصحية من خلال البرامج التنموية الخيرية و خاصة في المناطق الريفية.[1]

4- فسح المجال أمام أفراد المجتمع لممارسة نشاطاتهم وفق انتماءاتهم، بالإضافة إلى صقل المواهب و المهارات.

5- تقديم الاقتراحات البناءة التي قد تساعد صانعي القرار في القطاع الحكومي لإيجاد حلول في القضايا المعقدة.[2]

[1]- أحمد إبراهيم ملاوي، المرجع السابق، ص.ص 10-11

[2]- المرجع نفسه، ص.ص 12-14

المبحث الثاني: التطور التاريخي لفكرة المجتمع المدني

من المتعارف عليه أن المجتمع المدني قرين الفكر الغربي، و مع هذا فقد خضع لصيرورة تطور تاريخي حافل ذو تغييرات و استخدامات ليس لها مضمون واحد، إذ اتسمت من خلاله كل مرحلة بمعنى مختلف و مغاير، و عليه سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين، الأول نتناول فيه مفهوم المجتمع المدني في الفكر اللبيرالي و الفكر الماركسي.

المطلب الأول: المجتمع المدني في الفكر اللبيرالي

استعملت كلمة المجتمع المدني في الفكر الغربي من زمن النهضة حتى القرن الثامن عشر للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة و التي تأسست على عقد اجتماعي[*]، فالعبارة كانت تدل على أن المجتمع و الدولة معا، فالمجتمع المدني حسبهم هو كل مجتمع بشري خرج من حالة الطبيعة (الفطرية) إلى الحالة المدنية التي تتمثل في وجود هيئة سياسية على اتفاق تعاقدي.[1]

إن التحول الذي حدث في الفكر السياسي الغربي خلال القرنين السابع عشر و الثامن عشر من خلال رغبته في الخروج من أزمنة العصور الوسطى، و إعلانه القطيعة مع النظام القديم الذي يقوم على الربط بين السلطة و القدسية، أدى إلى تبني نظام جديد يقوم على أسس مختلفة تتمحور كلها في الأفكار التي ناد بها فلاسفة العقد الاجتماعي.[2]

تقوم نظرية العقد الاجتماعي على تنازل جميع الأفراد عن كافة حقوقهم، فالمجتمع الوحيد الممكن كمجتمع مدني هو الدولة، و أي مجتمع طبيعي تسوده حالة من الخوف و عدم الاستقرار و الدولة هي التيس توفر له الأمن و الاستقرار، لكن مع تطور مفهوم العقد الاجتماعي ما لبثت هذه الحالة –أي الحالة الطبيعية– أن تحولت إلى مجتمع قادر على تسيير ذاته دون اللجوء إلى الدولة.[3]

---

[*]– **العقد الاجتماعي**: هو اتفاق يتضمن الحصول على شيء مقابل التخلي أو التنازل عن شيء آخر برضا ذاتي و بإرادة حرة.

[1]– منظمة هاريكارد غير الحكومية، دور **منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية**، (دهوك، آذار: مطبعة زانا، 2007)، ص 10

[2]– أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص 18

[3]– عزمي بشارة، المرجع السابق، ص 45

عند **هوبز** تجدر الإشارة إلى ارتباط المفهوم و تداخله مع نظرية العقد الاجتماعي في حد ذاتها، فهو يعتبر أن أصل المجتمع هو ضرورة الخروج من الصراع اللامتناهي الذي يتولد عن قانون حالة الطبيعة، أي أن من حق كل شخص أن يفعل ما يظهر له مناسبا لحماية نفسه و الوصول إلى غايته في إطار التعاقد الذي يخلقه الاتفاق.[1]

فالمجتمع المدني عنده هو المجتمع القائم على التعاقد و لو اتخذ ذلك شكل الحكم المطلق، و يتبين أن دخول الأفراد تجربة المجتمع المدني هو دخول "طوعي" هدفه الأساسي الحفاظ على حقوقهم المتساوية التي كانوا يستمتعون بها في ظل القانون الطبيعي، على أن تقوم سلطة قوية تتموقع فوق الجميع بحماية هذه الحقوق و تسهيل ممارستها، فيكون بذلك التزام الأفراد بطاعة هذه السلطة و الخضوع لها بمثابة الشرط الضروري لنجاح هذه السلطة في القيام بوظيفتها و التي تمثل الدولة.[2]

أما **جون لوك** الذي يعتبر من أكبر مفكري مدرسة العقد الاجتماعي اهتماما بمفهوم المجتمع المدني، و الذي يقصد به ذلك المجتمع الذي يدخله الأفراد لضمان حقوقهم المتساوية التي تمتعوا بها في ظل القانون الطبيعي، فيرد أن غياب سلطة قادرة على الضبط في المجتمع الطبيعي يهدد ممارسة الأفراد لحقوقهم، لذلك اتفقوا على تكوين المجتمع المدني ضمانا لهذه الحقوق.

رأي **جون لوك** أن مفهوم المجتمع المدني و المجتمع السياسي أو الدولة مترادفان و يعبران عن شيء واحد هو الانتقال من الحالة الطبيعية إلى حالة الاجتماع.[3]

و بهذا جعل **لوك** المجتمع مصدر شرعية الدولة و هو قادر على مراقبتها و عزلها، و هو يفضل العزل المنظم عن طريق الانتخابات الدورية بدلا من العصيان العنيف و الحروب الأهلية.[4]

أما **جون جاك روسو** من خلال كتاباته فقد أعطى السيادة خاصيتين أساسيتين:

---

[1]– – غنية إبرير، "**دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية**: دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، تخصص: سياسات عامة و حكومات مقارنة، 2010/2009، ص 15

[2]– أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص 20

[3]– أحمد حسين حسن، "الجماعات **السياسية الإسلامية و المجتمع المدني**"، (القاهرة: الدار الثقافية للنشر 2000)، ص 93

[4]– أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص 20

الأولى: هي أن السيادة لا تقبل أن تكون محل تفويض لأن الإرادة ذاتها لا تنتقل.

الثانية: أن السيادة تحتمل التجزئة، فالعقد عند **روسو** يجب أن يؤسس شعبا قائما برؤسائه أو من دونهم، و إرادة عامة لا تتجزأ و لا يمكن التنازل عنها.[1]

كما أكد **روسو** في كتابه العقد الاجتماعي على ضرورة البحث عن نظام مدني جديد خارج النظام الكنسي القائم، و يتقاطع مع النظام القديم و يوقع عقدا إيديولوجيا جديدا يؤسس لميلاد المجتمع المدني، و التركيز بالخصوص على الغايات و الأهداف البعيدة لفلسفة التعاقد، و هي الحماية و المحافظة على الحقوق الأساسية للفرد المواطن خاصة (حق الحياة، حق الحرية، حق الملكية).[2]

يرى **هيغل** أن المجتمع المدني يتم بعد بناء الدولة و لم يجعله شرطا للحرية و إطارا طبيعيات، فالمجتمع المدني حسبه هو مجتمع الحاجة و الأنانية، و على هذا فهو بحاجة إلى المراقبة الدائمة من طرف الدولة، فهو يضم العلاقات الاقتصادية، الاجتماعية و كذلك الإدارة.

وصف **هيغل** المجتمع المدني بأنه مجال و ساحة للنزاع و التفكك و تبادل الخدمات، و أن الاستقرار لا يتحقق له إلا بوجود الدولة.[3]

يعتبر **هيغل** أول من تحدث بصراحة عن وجود فصل بين ما هو سياسي و ما هو مدني، ففي كتابه "**فلسفة الحق**" سنة 1821 ميز بين المجتمع المدني و بين الدولة السياسية أو المجتمع السياسي، فأدرج مؤسسات المجتمع المدني ما بين مؤسسات الدولة ذات السلطة و ما بين التجاري الاقتصادي القائم على أساس الربح.[4]

---

[1]- أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص 20

[2]- عمر برنوصي، "**مفهوم المجتمع المدني بين الفلسفة السياسية الغربية و السوسيولوجيا المعاصرة**"، تم تصفح الموقع يوم: 25 جانفي 2017: http://www.amanjordan.org/aman-studies/wmview.php?articl=775

[3]- – أحمد شكر الصبيحي، المرجع، ص.ص 21-22

[4]- عبد الله هوادف، "**مفهوم المجتمع المدني بين العالمية و الخوصصة**"، (ورقة مقدمة في الملتقى الدولي الثامن حول: "دور المجتمع المدني في تنمية الدولة"، الجزائر: جامعة أدرار 20-22 نوفمبر 2005)، ص 04

المطلب الثاني : المفهوم الماركسي للمجتمع المدني

إن طبيعة بيئة المجتمع المدني في النظم الاشتراكية تختلف عموما عن طبيعة بيئة المجتمع المدني في النظم الليبرالية، وذلك لأنها تغلب الجماعة على الفرد من ناحية، ولأنها تؤكد على تدخل الدولة في كافة أوجه الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية من ناحية أخرى. ويلاحظ أن الإيديولوجية الماركسية ترفض المجتمع المدني، وعليه لا تسمح لتنظيماته ومؤسساته بالعمل في إطار النظم الشيوعية استنادا إلى تغليب الجماعة على الفرد من ناحية، واستنادا إلى أن بروز وتطور المجتمع المدني قد تم في إطار الليبرالية والرأسمالية من ناحية أخرى.

وينطلق المفهوم الماركسي للمجتمع المدني من فرضية تأثير وهيمنة العامل الاقتصادي على التاريخ الاجتماعي، حيث يلاحظ أن سيطرة الطبقة البرجوازية على وسائل الإنتاج يعني تحكمها في مؤسسات وأجهزة الدولة إلى جانب تحكمها في تنظيمات المجتمع المدني والبيروقراطية. إن المفهوم الماركسي للمجتمع المدني يأتي عموما في إطار هيمنة الصراع الطبقي إلى جانب قيام دولة البروليتاريا التي تعني اختفاء النظام الطبقي إلى الأبد، الأمر الذي يعني عدم الحاجة إلى تنظيمات المجتمع المدني. وإذا كان المجتمع المدني يعني تلاحم شرائح المجتمع المختلفة في تنظيمات تحقق مصالحها، فإن مرحلة الانتقال الاشتراكية تعنى وجود طبقة عمالية متجانسة لا تتطلب وجود مجتمع مدني على غرار ما هو موجود بالمجتمعات الرأسمالية ذات التقسيم الطبقي الحاد. كما أن مرحلة الشيوعية، التي تعنى نظريا تحقق مبدأ المساواة واللاطبقية، لا تتطلب أيضاً وجود تنظيمات للمجتمع المدني، على أساس أن مصلحة الجميع تتحقق في هذه المرحلة

إن المفهوم الماركسي للمجتمع المدني يأتي عموماً في إطار نقد كار ل ماركس لفلسفة فرد ريك هيجل. ويؤكد ماركس أن فهم العلاقة القانونية القائمة بين تنظيمات المجتمع المدني من ناحية، ومؤسسات الدولة أو الحكومة لا يمكن أن تتم إلا في إطار مفهوم الحتمية التاريخية والظروف المادية للحياة البشرية، حيث تهيمن العوامل الاقتصادية على ما عداها. فالمجتمع المدني الذي تحدث عنه الفيلسوف الالمانى الشهير فرد ريك هيجل لا يمكن أن يوجد بشكل تطوعي ويكون مستقلا عن الدولة، مادامت الطبقة البرجوازية تمسك بزمام الحكم وتسيطر على وسائل الإنتاج.[1]

[1]– مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، "المجتمع المدني بين النظرية و التطبيق"، مجلة الدراسات، العدد 24، ص 04

وللمحافظة على مصلحة الجماعة، فإن الماركسية تؤكد ضرورة سيطرة ورقابة الدولة على أوجه الحياة المختلفة، ولذلك يلاحظ أن تنظيمات المجتمع المدني، مثل نقابات العمال والجماعات المصلحية تخضع باستمرار لرقابة وتحكم الدولة. وبالفعل خضعت تنظيمات المجتمع المدني، لاسيما الكنيسة والعديد من الجماعات المصلحية، للرقابة من قبل النظم الشيوعية في الاتحاد السوفيتي ودول أوروبا الشرقية قبل انهيارها في نهاية العقد الثامن من القرن العشرين .

إن رفض المفهوم الماركسي للمجتمع المدني يستند عموماً إلى عدة عوامل لعل أهمها:

1- استمرار وجود النظام الطبقي، وامتلاك طبقة ما وسائلَ القوة والسيطرة، الأمر الذي يعنى أن تنظيمات المجتمع المدني لن تسلم في مثل هذه الحالة من الهيمنة والتبعية للطبقة الأقوى، لاسيما الطبقة التي تملك المال والنفوذ معاً.

2- غياب العدالة الاجتماعية"Social justice"يعني استمرار وجود صراع طبقي، الأمر الذي يعني أيضا أن تنظيمات المجتمع المدني ستكون متفاوتة من حيث مستوى الولاء والتلاحم والتميز لطبقة أو أخرى.

3- إن وجود الطبقية وغياب العدالة الاجتماعية يعني عدم الحاجة إلى وجود تنظيمات المجتمع المدني، نظرا إلى أنها ستكون أداة تابعة للأقلية التي تهيمن على الاقتصاد والسياسة.

4- إن تنظيمات المجتمع المدني- وإن كانت موجودة في إطار النظم الاشتراكية والشيوعية- فإنها يجب أن تكون مراقبة من قبل الدولة حتى لا تنحرف عن تحقيق أهدافها التي يجب أن تعكس تغليب مصلحة الجماعة على المصلحة الفردية أو مصلحة الأقلية. وإذا كانت تنظيمات المجتمع المدني تخضع لرقابة الدولة في مرحلة الانتقال إلى الاشتراكية، فإن الشيوعية ليست في حاجة إليها مادام مبدأ المساواة واللاطبقية يفترض أن يتحقق في هذه المرحلة.[1]

[1]- مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، مرجع سابق، ص 05

أما **أليكسيس دي توكفيل** فقد اعتبر المجتمع المدني أساسا ضروريا لترسيخ قيم التعددية و ثقافة الانتخاب التي تعمل على اختيار الأكفاء و تمارس دورها في الرقابة و المحاسبة و إعداد الكوادر التي تتولى مهمة العمل الديمقراطي بشكل شامل، و لذلك فإن ثمار تلك التجربة قد انتشرت فيما بعد لتغطي معظم فضاءات الدول المتقدمة، كما يرى **توكفيل** أن الحكومة القائمة من قبل الناس تعني أكثر من مجرد المشاركة في الانتخابات، إذ أن هذه المشاركة تأخذ صفتين، أولهما "المجتمع السياسي"، و ذلك عندما تنظم الناس في الأحزاب السياسية بغية الفوز في الانتخابات و تشكيل الحكومة، و ثانيهما "المجتمع المدني" و هذا بدخول المواطنين في عضوية المنظمات المهنية غير السياسية، أي التي لا تتعامل مع السياسة مباشرة، بل تعمل على مساعدة الحكومة دون مقابل، و دعم و تطوير الحريات الديمقراطية.

و أوضح **توكفيل** أن الموضوع الأساسي هو تواجد دولة ديمقراطية تتعايش و تتوازن مع المجتمع المدني، يكملها في الوقت نفسه ترابط عضوي، و أن "المجتمع المدني" ليس بديلا عن الديمقراطية، بل هو صمام أمان لها ضد استبداد الدولة.[1]

و بعد الحرب العالمية الأولى، جدد المفكر الإيطالي **أنطونيو غرامشي** مفهوم المجتمع المدني معتبرا إياه "مجموع التنظيمات الخاصة التي ترتبط بوظيفة الهيمنة" و خالف رؤية **ماركس** في اعتبار الهيمنة مصدرها البنية الفوقية و ليس البناء التحتي للمجتمع، أي أنه ليس فضاء للمنافسة الاقتصادية بل مجال للتنافس الإيديولوجي و الثقافي و هو أساس التطور التاريخي، و على هذا الأساس اعتبر **غرامشي** المجتمع المدني مجموعة التنظيمات و المؤسسات التي تشكل وعي المواطنين مثل المؤسسات التربوية و الثقافية و الإعلامية و المؤسسات التقليدية.[2]

فالمجتمع المدني حسب **غرامشي** ليس مجالا للتنافس الاقتصادي بل مجالا للتنافس الإيديولوجي.

بالرغم من تعدد و اختلاف المساهمات المقدمة في صياغة مفهوم المجتمع المدني من طرف الغرب، نجد أن هناك عناصر مشتركة يوافق عليها أغلب الذين تحدثوا عن هذا المفهوم، و من بين أهم هذه العناصر:

---

[1]– – عبد السلام عبد اللاوي، المرجع السابق، ص 24

[2]– عبد الله بو صنوبرة، "**الحركة الجمعوية في الجزائر و دورها في ترقية الخدمة الاجتماعية في في مجال رعية الشباب**" (أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2011/2010)، ص 16

- ✓ فكرة الطوعية، بحيث ينظم الأفراد إلى منظمات أو مجموعات طواعية منهم و بإرادتهم و ليس مجبرين.
- ✓ يحتوي المجتمع المدني على عدة مكونات من بينها الاتحادات المهنية، النقابات، الإضراب...الخ.
- ✓ الدولة و المجتمع السياسي خارج حدوده مثل التوسع في بعض عناصره أو اتساع تأثيرها.
- ✓ تتمتع مؤسسات المجتمع المدني باستقلالية نسبية من النواحي المالية و التنظيمية و الإدارية، هذا ما يعكس قدرة الأفراد على تنظيم نشاطاتهم بعيدا عن تدخل الدولة.[1]

[1]- أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص 24-25

المبحث الثالث: مؤسسات المجتمع المدني

إن الكثير من الدول ترغب اليوم في تواجد مؤسسات المجتمع المدني لما لها من أهمية كبيرة في حياة الفرد و الأسرة و المجتمع ككل، و هذا يعود إلى الدور الذي تلعبه في المجال السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و حتى الثقافي و الصحي، و خاصة أن هذه المؤسسات لا تهدف إلى الربح بالدرجة الأولى.[1]

و تشمل هذه المؤسسات كل التنظيمات غير الإرثية و غير الحكومية التي تنشأ لخدمة المصالح أو المبادئ المشتركة لأعضائها.

بينما يعرفها البعض الآخر على أنها: "كل المؤسسات التي تتيح للأفراد التمكن من الخيرات و المنافع العامة من دون توسط الحكومة، و باستقلال الجهاز القهري للدولة".

المؤسسات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني و القومي، و مثال ذلك الأحزاب السياسية، و منها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، و منها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب و المثقفين و الجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي، وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة، و منها أغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية.[2]

و عليه سنقوم بالتعرض إلى أهم مؤسسات المجتمع المدني من خلال المطالب التالية:

---

[1]- أحمد إبراهيم، المرجع السابق، ص 10

[2]- عامر عياش،"**دور مؤسسات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان، دراسة قانونية**"، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية و السياسية، العدد السادس، ص 02

المطلب الأول: الأحزاب السياسية

هناك اختلافا فكريا حول الأحزاب السياسية و مدى انتمائها إلى المجتمع المدني، فإذا كان هناك من لا يدرجها ضمن المجتمع المدني لكونها تخدم مصالحها السياسية و الإيديولوجية، إلا أننا نرى أن لهذه الأحزاب أدوارا مدنية تقوم بها من أجل مصلحة الشعب خاصة إذا كانت مؤسسات تبتغي خدمة الرعية و الدفاع عن حقوقها، و العمل على تحسين أوضاعها الاجتماعية و الاقتصادية، و يعني هذا أن الأحزاب السياسية لا يمكن فصلها بتاتا عن المجتمع المدني إذا كانت تخدم مصالح المواطنين و تنوب عنهم في المؤسسات التمثيلية كالمجالس البلدية و الإقليمية و الجهوية و عبر مؤسسة البرلمان في تبليغ حاجياتهم و توصيل طلباتهم إلى السلطات الحاكمة إما عن طريق الاستشارة و الحوار السلمي و إما عبر الضغط و استخدام قوة الإضراب و حشد الرأي العام.[1]

و قبل التطرق إلى الأحزاب السياسية كمؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني، علينا التعريف بهدف المؤسسة أولا.

يعرف الحزب السياسي على أنه: "مجموعة من الناس اتحدت لتحقيق مصلحة الوطن عن طريق الجهود المشتركة و على أساس المبادئ الخاصة التي اتفقوا عليها".[2]

و يعرفه **موريس دوفرجي M. Duverger** الحزب السياسي من الزاوية التنظيمية بأنه: " تجمع لعدة جماعات أو مجموعات صغيرة، منتشرة في البلاد، تتشكل من أقسام و لجان و جمعيات محلية، ترتبط ببعضها بنظم تنسيق فيما بينها، و تهدف إلى ممارسة الحقوق السياسية و المشاركة، و تحقق هدفها بالوصول للسلطة و ممارستها بالطرق المشروعة.[3]

---

[1]- جميل حمداوي، "**المجتمع المدني أساس التنمية البشرية في العالم العربي**"، مقال الكتروني، نشر في الأحد 16 ديسمبر 2007: www.diwanalarab.com/spip.php?page=articleqid-article=11595 تم تصفح الموقع يوم: الاثنين 23-01-2017 على الساعة 23:32

[2]- د. عبد الغني عبد الله، "**الأحزاب السياسية**"، مجلة الدراسات القانونية، تصدر عن كلية الحقوق بجامعة بيروت، العدد 01، المجلد الأول، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، جوان 1996، ص 42.

[3] - M. Duverger, "**Les parties politique et le droit constitutionnelle**", 11ème édiction, presses universitaire de France, PUF, 1970, P62

تعتبر الأحزاب السياسية من أهم العناصر العامة المشكلة للمجتمع المدني و الدولة، حيث تقوم الأحزاب بأدوار عديدة جدا على كافة الأصعدة و المجالات، الأمر الذي يجعلها من أبرز مؤسسات المجتمع المدني، و تعتبر الأحزاب السياسية رافدا أساسيا للتجربة الديمقراطية و مكونا أساسيا لها، و كلما ازدادت فاعلية الأحزاب في عمق المجتمع أصبحت التجربة الديمقراطية أكثر قوة.

بالغرم من الدور الذي تلعبه الأحزاب السياسية في الحياة السياسية، إلا أنه هناك اختلافا فكريا حول مدى انتمائها إلى المجتمع المدني، فهناك من لا يدرجها ضمن المجتمع المدني لكونها تخدم مصالحها السياسية و الإيديولوجية، إلا أننا نرى أن لهذه الأحزاب أدوارا مدنية تقوم بها من أجل مصلحة الشعب، خاصة إذا كانت مؤسسات تبتغي خدمة الرعية و الدفاع عن حقوقها و العمل على تحسين أوضاعها الاجتماعية و الاقتصادية.[1]

وهناك من يدرجها ضمن المجتمع المدني وأنها مؤسسة من بين مؤسسات المجتمع المدني خاصة في الدول النامية، وذلك لعدم تمكن هذه الأحزاب من الوصول إلى السلطة والحكم وذلك إما لضعف الأحزاب وإما لعدم توفر تشريعات ملائمة تسمح بالتداول السلمي للسلطة.[2]

أما إذا كانت الأحزاب السياسية هدفها الوصول إلى السلطة فإنها ليست مؤسسات المجتمع المدني، و بالتالي هي جزء من الحكومة و الدولة و ذلك يكون من خلال التداول السلمي للسلطة بطريقة الانتخاب و أغلب هذه الأحزاب موجودة في الدول الديمقراطية.

و إذا كانت الأحزاب السياسية ضمن مؤسسات المجتمع المدني فهي لا تشارك في السلطة و الحكم و في حالة وصولها إلى الحكم تعتبر هذه الأحزاب جزء من الحكومة و أنها ليست من مؤسسات المجتمع المدني.[3]

---

[1]- جميل حمداوي، "**المجتمع المدني أساس التنمية البشرية في العالم العربي**"، مقال الكتروني، نشر في الأحد 16 ديسمبر 2007:
www.diwanalarab.com/spip.php?page=articlesid-article=11595 تم تصفح الموقع: الاثنين 23-01-2017 على الساعة 23:32.

[2]- محمد أحمد نايف العكش،المرجع السابق ،ص 42

[3]- نفس المرجع، ص 43

المطلب الثاني: الجمعيات والاتحاديات والنقابات

أولا: الجمعيات:

تعتبر الجمعيات أحد أبرز المكونات الفاعلة في المجتمع المدني، لأنها تشكل فضاءا واسعا لفهم جانب أساسي من المجتمع المدني، مثلما تعتبر إطارات تنظمها لتأطير المواطنين و توعيتهم، قصد الاندماج و المشاركة في تفعيل عمل المجتمع المدني، فالجمعيات المشكلة بشكل قانوني و التي تسيطر طبقا لمبادئ الديمقراطية، و المعايير العقلانية، تشكل بدون شك أحد الشروط الأساسية لبروز و تدعيم مجتمع مدني مسؤول، يشارك بكامل الفعالية في النمو الاجتماعي و الاقتصادي و الثقافي.[1]

و الجمعية هي تعبير سياسي يطلق على تجمع عدة أشخاص للدفاع عن مصالحهم المشتركة بشكل ملفت للانتباه، و تنوعت نشاطاتها بين الجمعيات المهنية، الخيرية و الإنسانية، فهناك جمعيات تخدم المجتمع مثل: الأطفال، الشباب، كبار السن، المعوقين و المسجونين ...الخ، و هناك جمعيات توجه أهدافها و أنشطتها إلى المجتمع ككل، و أخرى تقتصر على الجمعيات المحلية الموجودة فيها.[2]

و عليه، فالجمعيات المدنية هي السماد الذي يسعى إلى إخصاب تربة المجتمع، و تعتبر الدعامة الأساسية التي تبنى عليها مخططات التنمية البشرية، كما أنها تلعب دورا بارزا في نشأة المجتمع المدني، و تسمى جمعيات النفع العام و هي أكثر الأشكال المجتمع المدني انتشارا، حيث تساهم في الدفاع عن حقوق و حريات الأفراد و مشاركتها في النشاط الاجتماعي المختلف، كما أنها تلعب دورا هاما في تكريس التحول الديمقراطي.[3]

فالدور الذي تلعبه الجمعيات داخل المجتمع أنها تتيح الفرصة لمشاركة المواطنين في صنع القرارات المتعلقة بحياتهم و تحمل مسؤولية الإدارة و التنفيذ و التمويل لمشروعات و برامج هذه الجمعيات.

---

[1]- عمر شتوكا، "**جمعيات المجتمع المدني**"، مقال الكتروني، تم تصفح الموقع يوم: 23-01-2017 على الساعة 23:35: http://www.profvb.com./vb/t3267-html

[2]- سمية أوشن، **دور المجتمع المدني في بناء الهوياتي في العالم العربي الامن** ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ،جامعة باتنة،2010/2009 ،ص.ص 46-47.

[3] - نفس المرجع، ص 47

بمعنى أن هذه الجمعيات تعتبر مجالا هاما من مجالات المشاركة الفعالة للمواطنين في الحياة المدنية و الاجتماعية و حتى الاقتصادية، و من ثم فهي تسهم في تدعيم الديمقراطية و المجتمع المدني.[1]

كما أنها تلعب دورا هاما في مختلف المجتمعات الإنسانية المعاصرة، من خلال المساعدات الصحية و التعليمية و الرعاية الاجتماعية، كما تهتم أيضا بالقضايا الكبرى التي يعاني منها المجتمع، منها: الأمية، البطالة، الفقر...الخ

كذلك تسهم الجمعيات الأهلية في إحداث التغيير الاجتماعي و السياسي في المجتمع، و هي أيضا مراكز خدمية و رعائية تسد الثغرات في أداء السياسات العامة (الحكومية).[2]

ثانيا: النقابات:

تعتبر النقابات[*] أهم مؤسسات المجتمع المدني، و هذا بسبب قد نشأتها، و أنها تجمع جموع من الناس ليس شرطا أن يكونوا مؤمنين بنفس المذاهب السياسية و خصوصا في ظل التراجع الموجود على ساحة عمل الأحزاب السياسية.

و للنقابات دور اجتماعي يتمثل في الحفاظ على حقوق الأفراد المنتميين لها، و هنالك دور سياسي تلعبه كقوة ضاغطة على الدولة في رسم سياستها العامة، فلها دور عام يستهدف الاهتمام بالمصلحة العامة، بالإضافة إلى اهتمامها بمصلحة الفئة التي تمثلها.

فالدور الذي تلعبه النقابات داخل المجتمع المدني أنها تتوسط العلاقة بين الفرد و الدولة، و أنها تقوم على فلسفة معينة مؤداها أن الأفراد و المواطنون ذوو مصالح خاصة و أغراض متنوعة و متعددة في إطار وحدة الهدف العام، و هو حماية المجتمع المدني من سطوة الدولة.[3]

---

[1]- مدحت أحمد أبو نصر، "**إدارة منظمات المجتمع المدني (دراسة الجمعيات الأصلية من منظور التمكين و الشراكة و الثقافة و المساءلة و القيادة و التطوع و الجودة)**"، ط1، (مصر: إيتراك للنشر و التوزيع، 2007)، ص 86

[2]- مدحت محمد أبو النصر، المرجع نفسه، ص 87.

[*]- **النقابة:** منظمة اجتماعية توفر الأمان لأعضائها، و تهتم بالدفاع عن حقوقهم و إلزامهم بواجبات معينة، كما توفر لهم الفرص لتنمية قدراتهم و استعداداتهم و مهاراتهم و أفكارهم، و هي وسيلة جماعية لرفع الروح المعنوية بين أعضائها.

[3]- علي الصاوي، "**التنظيمات غير الحكومية و التحول الديمقراطي في الوطن العربي**"، مجلة الشؤون العربية، العدد 75، 1993، ص 113

للنقابات دور اجتماعي يتمثل في الحفاظ على حقوق الأفراد المنتمين لها، و هنالك دور سياسي تلعبه كقوة ضاغطة على الدولة في رسم سياستها العامة، و قولنا أن النقابات مؤسسات خاصة لا يعني أنه لا دور عام لها، بل إنها تستهدف دائما الاهتمام بالمصلحة العامة، بالإضافة إلى اهتمامها بمصلحة الفئة التي تمثلها.

المطلب الثالث: المنظمات غير الحكومية (الجمعيات الأهلية)

مصطلح النقابات غير الحكومية "NGOS" هو مصطلح غامض يستخدم للإشارة إلى العديد من المنظمات غير الهادفة للربح "Not profit organization"، حيث يعرفها **مايكل سيرنيا Michael Cernea** بأنها أنواع عديدة من الجماعات و المؤسسات المستقلة تماما أو إلى حد كبير عن الحكومة، و تتصف أساسا بأهداف إنسانية و تعاونية لا تجارية.[1]

و الجمعية الأهلية People Association بأنها عبارة عن أي جماعة تتكون من عدد من الأشخاص لا يقل عن عددهم عن عشرة، سينظمون أنفسهم لأي غرض من الأغراض المنصوص عليها في القانون على ألا تهدف أنشطتهم إلى الربح.[2]

أما المنظمات غير الحكومية فهي عبارة عن المؤسسات الأهلية التي و إن كان لها قانون يشرع وجودها و إقامتها، و لكنها تقوم بناءا على تعاون و التزام الأفراد تجاه تأدية عمل اجتماعي معين يعود بالنفع على أفراد المجتمع و توصيل الخدمات إليهم، و بذلك فهي تقوم بإشباع احتياجات عجزت الدولة عن تغطيتها.

و يتوقف وجود هذه المؤسسات و استمرارها على جهود التطوع و التبرع و التمويل الذاتي و خدمة أكبر عدد من المواطنين دون التزام مسبق لذلك، و لكن بناءا على رغبة هذه المؤسسات في خدمة أبناء المجتمع دون انتظار عائد أو ربح مادي.[3]

فالجمعيات التطوعية أو الجمعيات الأهلية أو الجمعيات غير الحكومية أو جمعيات المجتمع المدني الآن هي أكثر انتشارا في الوطن العربي و الأكثر قبولا من جانب السلطات، فالمفروض لها أن تعمل من أجل الخير و للخير، حيث في بعض الأحيان يطلق عليها الجمعيات الخيرية.

---

[1]- صفاء علي رفاء نداء، "**المجتمع المدني و مستقبل التنمية (الجمعيات الأصلية نموذجا)**"، ط1، (الإسكندرية: دار الوفاء الدنيا للطباعة و النشر، 2013)، ص 24

[2]- نفس المرجع، ص 25

[3]- نفس المرجع، ص.ص 28-29

من خلال تعرضنا لأهم مؤسسات المجتمع المدني، نستنتج أن مؤسسات المجتمع المدني تقوم بتنفيذ عملها في مجتمع، من خلال مجموعة متكاملة من المبادئ من أهمها:

- مبدأ العمل التطوعي و المشاركة
- وجود هيكلة تنظيمية
- الشفافية
- المصداقية
- القبول للمحاسبة و المساءلة.[1]

و من بين الأدوار التي تلعبها مؤسسات المجتمع المدني هي:

- ✓ حماية حقوق المواطنين، و تسهيل اتصال الأفراد في الحياة العامة، و من هذا المنطلق، فإن المجتمع المدني يعتبر الوجه السياسي للمجتمع.
- ✓ يشكل قناة لمشاركة المواطنين في النشاطات الاقتصادية و الاجتماعية، و تنظيمهم في جماعات قوية تستطيع التأثير في السياسات العامة، و إيجاد مداخيل للموارد العامة، خاصة للفقراء....
- ✓ توفير الفرص و الخدمات للمواطنين، و تنمية قدراتهم و تحسين مستويات معيشتهم و ذلك بمراقبة البيئة، حظر الممنوعات، تنمية الموارد البشرية، المساعدة على الاتصال برجال الأعمال...الخ
- ✓ المساعدة على تدفق المعلومات.[2]

[1]- د. ليلى عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 51

[2]- بوحنية قوي، **"دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد"**، ورقة مقدمة للملتقى، الملتقى الوطني حول: التحولات السياسية إشكالية التنمية في الجزائر: واقع تحديات (16-17 ديسمبر 2008)، المحور الخامس: دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الإنسانية، جامعة حسين بن بوعلي، كلية العلوم القانونية و الإدارة، الشلف، ص 07

خلاصة و استنتاجات:

من خلال تعرضنا لهذا الفصل، تم التعرف على مصطلح المجتمع المدني و على نشأته و واقعه بالرغم من تعدد المفاهيم المتعلقة به و اختلاف المنطلقات الفكرية و الفلسفية، كما تعرفنا على مختلف مؤسساته التي يتشكل منها، و أهم الوظائف التي يقوم بها كمهام تخدم الفرد و المجتمع و الدولة ككل، و اختلاف هذه الأدوار من سياسية إلى اجتماعية إلى اقتصادية.

و منه نخلص إلى أن المجتمع المدني يشكل حلقة وصل التي تربط بين الحاكم في الدولة، و بين المجتمع كطبقة محكومة، باعتباره مجال واسع للتعبير عن الرأي و ميدان لتجسيد الأفكار.

الفصل الثاني: المجتمع المدني في الجزائر

تمهيـــد:

عرف المجتمع المدني كمفهوم و كممارسة منذ عشريتين، اهتماما متزايد في الخطاب السياسي، و الدراسات و الندوات و الملتقيات العلمية الأكاديمية، و أصبح بذلك حديث العام و الخاص في مختلف أرجاء العالم، خاصة بعد انتشار موجة الديمقراطية، و عليه، فالمجتمع المدني يمثل سلطة الشعب في مواجهة أي احتكار أو استبداد قد يصدر عن الدولة، فهو قادر على فرض إرادته و رغباته و قادر على التأثير و المساهمة في قرارات الدولة، و هو بذلك يقوم بكل وظائفه و على رأسها وظيفة الضبط الاجتماعي و هذا ما نجده في الدول الأوروبية و حتى في الأطر التي تبنت الخيار الديمقراطي كأمريكا اللاتينية و شرق آسيا، و الجزائر مثلها مثل باقي دول العالم الثالث قد تبنت الخيار الديمقراطي كبديل لابد منه، و عملت منذ بداية دخولها في هذه المرحلة على دعم مؤسسات المجتمع المدني من خلال دعمها لأهم عنصر لها، ألا و هو الحركة الجمعوية، و ذلك باعتبار أن الجمعيات المدنية تشكل أهم المؤسسات الفاعلة للمجتمع المدني في الجزائر و أكثرها عددا و نشاطا و تواجدا في الميدان، لذا كان الاهتمام و التركيز في هذا الفصل على التطور التاريخي للحياة الجمعوية في الجزائر في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني تم التطرق إلى أهم مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر، كما عززنا عملنا هذا بدراسة نموذجية لرابطة الدفاع عن حقوق الإنسان الجزائرية كمبحث ثالث.

المبحث الأول: نشأة المجتمع المدني و أهميته في الجزائر

سنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على التطور التاريخي للمجتمع المدني الجزائري من خلال مرحلتين رئيسيتين: مرحلة الاحتلال و مرحلة الاستقلال (مرحلة الأحادية الحزبية و كذا التعددية)، إضافة إلى التعرف على أهمية و مكانة المجتمع المدني بالجزائر.

المطلب الأول: نشأة و تطور المجتمع المدني الجزائري

لقد مر المجتمع المدني في الجزائر بعدة مراحل هي:

1)- مرحلة الاحتلال:

فنشأة المجتمع المدني ارتبطت بالدين، خاصة الزوايا، و يرجع **أيمن الدسوقي**، أولى البدايات لتشكل المجتمع المدني إلى القرن الحادي عشر ميلادي، مع بروز الطرق الصوفية إلى تشكل الإطار العام، الذي من خلاله يدافعون على الحرية الوطنية ضد الأفكار الدخيلة الآتية من الاستعمار، و أهمها: الطريقة التيجانية (1986)، و الطريقة القادرية... الخ.[1]

و مع بداية الاستعمار الفرنسي للجزائر في 1830م، اختفت التنظيمات التقليدية في العشرية الأولى، لكنها عادت إلى الظهور بعد ذلك، و ذلك لحاجة الأفراد للتنظيم و التضامن في ذلك الوقت للحفاظ على هويتهم، و تراثهم الإسلامي من الضياع.

و تؤكد معظم الدراسات التي تناولت تاريخ الجزائر المعاصر أن مؤسسات المجتمع المدني كان لها الفضل الكبير في مقاومة الاحتلال، حيث ساهمت في مقاومة المستعمر، فمنذ بداية القرن العشرين ساهمت بعض الزوايا و الطرق الصوفية و المدارس القرآنية و مؤسسة الأوقاف بدور لا يستهان به في هذا الشأن.[2]

---

[1]- إبراهيم أيمن الدسوقي، **المجتمع المدني في الجزائر: الحجرة–الحصار–الفتنة**، مجلة المستقبل العربي، العدد 259، 2000، ص 69

[2]- الدكتور صالح زياني، "**تشكل المجتمع المدني و آفات الحركة الجمعوية في الجزائر**"، مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية، ديسمبر، 2007، ص.ص 91-92

و لقد ساهمت هذه الزوايا في تجنيد المجاهدين لمحاربة المستعمر الفرنسي، لاسيما خلال العقود الأولى التي تلت الاحتلال، كما قامت زوايا أخرى بمواصلة رسالة التعليم، و ذلك بالرغم من تأميم المستعمر الفرنسي للمصادر التي تقوم بتمويلها مثل الأوقاف.[1]

كل هذا إضافة إلى العديد من الممارسات التضامنية، و التي تتجسد أولاها في **التويزة** التي تعد بمثابة العرف في المجتمع التقليدي، و هي نوع من النشاطات التضامنية و التطوعية، و المكونة من جماعة صالحة و قوية، بناء على المرجعية الأصلية للهوية الدينية، و تكون حيويتها و قدرتها في تحقيق النفع العام، و الحفاظ على المجتمع الجزائري. إضافة إلى أشكال أخرى مثل **الحلقة** التي يحكمها رجال الدين و الزوايا، و كذا التنظيم التقليدي القبلي المتمثل في **تاجمعت**، و هي عبارة عن مؤسسة اجتماعية تمارس السلطة الاجتماعية على مختلف التشكيلات الاجتماعية المكونة لها.[2]

و عليه، فقد عمد الشعب الجزائري على إحياء مؤسسات قبلية تضامنية لمواجهة الاستعمار الفرنسي، الذي عمل على نقل تنظيمات فرنسية إلى الجزائر، و تشجيعها وسط الأهالي بغية القضاء على مقومات الشعب الجزائري.

2)- مرحلة الاستقلال:

أ)- فترة الأحادية الحزبية:

تميزت فترة الأحادية الحزبية (1962-1989) بانتكاسة واضحة، حيث لعبت السلطة السياسية الحاكمة في الجزائر منذ الاستقلال دورا هاما في تشكيل المجتمع المدني على مقاسها، و ذلك بالاعتماد على مسوغات، و على رأس هذه المسوغات: المحافظة على الوحدة الوطنية.

---

[1]- الدكتور صالح زياني، نفس المرجع السابق، ص 92

[2]- فيروز حنيش، "**إشكالية المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الجزائر (1989-2005)**"، رسالة ماجيستير في التنظيمات السياسية و الإدارية، كلية العلوم السياسية و الإعلام، الجزائر، 2008، ص 58

و يلاحظ في السنوات الأولى للاستقلال، سعي السلطة السياسية للاستيلاء و صياغة القضاء السياسي سواء كان رسميا أو غير رسمي، و ذلك وفقا لما تقتضيه مصلحتها، و تؤكد العديد من الشواهد هذا الطرح، فالسعي مثلا للسيطرة على جهاز حزب التحرير الوطني كان واضحا.

و ذلك لأن الدولة في ذلك الوقت كانت تؤمن أن التنمية الاقتصادية و الاجتماعية التربوية و الثقافية مدمجة في طبيعة النظام السياسي المتبع، إذ يعتبر من مهامه الأساسية، فأقصت بذلك كل مبادرة أو منافسة في الميدان، لأنه و برأيها أن المجتمع لم يصل بعد إلى مرحلة التكفل الذاتي بشؤونه (و ذلك عن طريق تأسيس و إنشاء تنظيمات جمعوية تدافع عن حقوقه و آرائه و تخدم مصالحه).[1]

و يلاحظ وجود ثنائية غير متجانسة في بنية مؤسسات المجتمع المدني خلال فترة الأحادية، فقد تشكلت مؤسسات المجتمع المدني الرسمي، و هو ذلك المجتمع الذي تتحرك في إطاره كل من النقابة و بقية الجمعيات الأخرى، و يسهر على إدارته وجهاء الناس من السياسة و المفكرين، و تتميز غالبا في المناطق الحضرية الكبرى.

و في المقابل نلاحظ أن هناك مجتمع مدني آخر غير رسمي، الذي لجأ إلى التعبير عن نفسه خارج النسق القائم، و هو يتشكل أساسا من تلك الفئات الاجتماعية المناهضة للسلطة المركزية، و التي تتميز خطاها بقدر معين من الراديكالية، فهذا المجتمع المدني غير الرسمي له أيضا مؤسساته و تنظيماته و منتدياته، مثل: حلقات الذكر في المساجد، جمعيات الطلبة...

و لقد نجحت العديد من مؤسسات المجتمع المدني غير الرسمي (مثل المؤسسات التي كانت تتغذى من الإيديولوجية الشيوعية)، من الوصول إلى المجتمع المدني الرسمي و الاحتماء به لتمرير أهدافها، لاسيما خلال الفترة التي سبقت الانتقال إلى التعددية السياسية سنة 1989.[2]

---

[1]- عمر دراس، **"الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر"، الواقع و الآفاق**، مجلة إنسانيات، أفريل-جوان، 2005، ص 25

[2]- إبراهيم أيمن الدسوقي، نفس المرجع السابق، ص.ص 72-75

ب)- **فترة التعددية:**

في هذه الفترة عاشت الجزائر مع بداية الثمانينيات تحولات في البنى الأساسية التي تقوم عليها السلطة، و لقد سمحت الظروف التاريخية و السياسية على بعث الحزب من جديد بإعطاء مهام و دور رئيسي في النظام السياسي الجزائري، على صعيد آخر شهدت الجزائر بداية للانفتاح السياسي و الاقتصادي تماشيا مع الأوضاع السياسية و الاقتصادية و الدولية، و عبر هذه التحولات الاقتصادية عن رغبة الدولة العقلية في التخلي عن دورها الاجتماعي، و نتج عن هذا الغليان الشعبي و السياسي انتهى بأحداث أكتوبر 1989، و يبدو أن هذه الأحداث كانت بمثابة الانطلاقة الجديدة للنظام و المجتمع، و هذا بالنظر إلى الإصلاحات السياسية التي رافقت هذه الأحداث.[1]

فالتعددية الحزبية جاءت على أنقاض نظام الحزب الواحد، الذي فشل في تحقيق تنمية سياسية و اقتصادية، كما فشل في إحداث وفاق وطني يمكنه من الاستمرار، فالأحزاب ظهرت بعد التعديل الدستوري عام 1989 الذي لم يكن وليد ظروف عادية و إنما وضع تلبية لمطالب عميقة جاءت كرد فعل لأوضاع سياسية و اقتصادية و اجتماعية مزرية زادت في حدتها تصرفات و سلوكات الأفراد في السلطة، ما دفع رئيس الجمهورية في ذلك الوقت إلى خطاب 10 أكتوبر 1988 بتبني إصلاحات سياسية و دستورية في كافة المجالات للقضاء على احتكار السلطة.[2]

و بعد دستور 1989 اعترافه تشكيل الجمعيات ذات الطابع السياسي، حيث جاءت المادة 40 منه بأن "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به"، و أقرت المادة 53 مبدأ الحق النقابي لجميع المواطنين، كما سمح بحق الإضراب للاتحاد و المنظمات دون ممارسته في قطاع الدفاع الوطني و الأمن، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة العامة.[3]

---

[1]- حادي عثمان، "**التجربة الديمقراطية و مسألة التعددية الحزبية في الجزائر**"، محاضرة مقدمة لطلبة الماستر، "دراسات مغاربية"، مقياس الأحزاب السياسية في المغرب العربي، جامعة سعيدة، 2014-2015، ص 01

[2]- سعيد بو الشعير، "**النظام السياسي الجزائري**"، الجزائر: دار الهدى للطباعة و النشر، 1993، ص 186

[3]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989، الجريدة الرسمية، العدد 09، الصادر في 01 مارس 1989

و في هذه الفترة ما بين أحداث 1988 و 1995 ظهرت منظمات المجتمع المدني في الجزائر، و ذلك بسبب التحول الديمقراطي الذي عرفته الجزائر، فظهرت في هذه الفترة الأحزاب السياسية وفقا لدستور 1989، و ما تضمنته من الاعتراف بالتعددية الحزبية، و تشجيع المشاركة السياسية، كما كان للأزمة الاقتصادية التي عرفتها الجزائر بداية من 1986 دورا في نشأة المجتمع المدني الجزائري لحماية ضحايا القمع على إثر أحداث أكتوبر 1988، لتأتي بعدها جمعيات مختلفة كجمعيات حماية البيئة، الجمعيات الخيرية، الجمعيات المهنية...الخ، و بمجرد الإعلان عن قانون الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي كإطار قانوني و شرعي لممارسة حق تكوين الجمعيات كحق إنساني تؤكد عليه كل مواثيق حقوق الإنسان، عرفت الحركة الجمعوية نفسا جديدا، جسده ذلك الكم الهائل من الجمعيات على المستوى الوطني و المحلي. فعلى المستوى الوطني فقط، تم تأسيس حوالي 434 جمعية في غضون أربع سنوات.

حيث ارتفع عدد الجمعيات من 86 جمعية سنة 1988 إلى 151 جمعية سنة 1990، ثم إلى أكثر من 600 جمعية سنة 1995 بعدما سجلت تراجعا سنة 1992 بسبب حل جميع الجمعيات ذات الطابع الديني.

و نرجع سبب تراجع الحركة الجهوية في الجزائر سنة 1992 إلى حالة عدم الاستقرار السياسي و الأمني التي عرفتها البلاد، مما جعل الأفراد متخوفون من المشاركة أو المبادرة لتأسيس الجمعيات، إلى أن استقر الوضع الأمني بالجزائر و خاصة بعد انتهاجها لسياسة المصالحة الوطنية، و ميثاق الوئام المدني الذي أعطى بدوره دفعة قوية نحو انبعاث الحركة الجمعوية في الجزائر، فظهرت منظمات ضحايا الإرهاب كتوجه جديد و مجال مستحدث لنشاط منظمات المجتمع المدني في الجزائر.[1]

[1]- محمود بوسنة، "**الحركة الجمعوية في الجزائر: نشأتها و طبيعة تطورها و مدى مساهمتها في تحقيق الأمن و التنمية**"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 17، 2002، ص 134

المطلب الثاني: علاقة المجتمع المدني بالسلطة في الجزائر

يذهب العديد من الباحثين على أنه من الصعب جدا معالجة أي قضية مرتبطة بالمجتمع المدني بمعزل عن الدولة على اعتبار أن الدولة و المجتمع المدني يدوران في فلك واحد.

فكما يقول الدكتور برهان غليون: "إن الدولة و المجتمع المدني ليس أمرين مستقلين أحدهما عن الآخر و لكنهما مترابطان"[1]، بل هما كما يذهب البعض مكونان متكاملان و أن ما يميز بينهما سوى توزيع الأدوار و ليس الانفصال الكامل.[2]

إن العلاقة بين منظمات المجتمع المدني و الدولة خاصة في الدول النامية، حيث تزداد سيطرة السلطة المركزية مما يجعل من هذه السلطة أداة مراقبة مستمرة و عائقا أمام إمكانية تحرر الأفراد و استقلال المؤسسات الاجتماعية.[3]

فالدولة تكتسح كل مجالات الحياة المجتمعة في إطار مشروع شمولي لدولة المجتمع و منع قيام أي حركة تجنيد اجتماعية تحد من سلطتها[4]، فدراسة العلاقة بين المجتمع المدني و السلطة في الجزائر لا يمكن أن تعتمد على المسلمات التقليدية التي تأخذ الدولة أنها انعكاس للقوى الاجتماعية، و المجتمع المدني على أنه كيان مستقل بذاته مفرز لتعدد المصالح، فمن الصعب فهم الحد الفاصل بين المجتمع المدني و المجتمع السياسي، أي الدولة من دون فهم طبيعة السلطة السياسية و الأمر بالنسبة للجزائر يتعلق بنظام سياسي على درجة عالية من السلطوية.إن اعتبار نظام الحكم في الجزائر "سلطويا" تؤكد الممارسة[5]، فرغم الإطار الدستوري الذي ينص على احترام حقوق الإنسان و يأخذ بالتعددية السياسية و يؤكد أن نظام الحكم في الجزائر يقوم على احترام مبدأ الحرية للأفراد في التشكل داخل جمعيات أو نقابات للدفاع عن مصالحها،

---

(1)- مؤيد جبير محمود، سعود أحمد ريحان، "**المجتمع المدني في الوطن العربي: الواقع و التحديات**"، مجلة الأنبار للعلوم القانونية و السياسية، العدد الرابع، د، ت، ص 285

(2)- محمد زين الدين، "**الأحزاب و النقابات و هيئات المجتمع المدني علاقة تقاطع أم تكامل**"، الحوار المتمدن، العد 10، التاريخ 04-05-2007 www.ahewar.org/debat/show.asp?aid=9576 تم تصفح الموقع 02-03-2017

(3) أحمد شكر الصبحي، المرجع السابق، ص 134

(4)-مرجع نفسه ص136

(5)- عبد الغفار شكر، **أثر السلطوية على المجتمع المدني في الوطن العربي**، الجزء الأول: www.rezget.com/m-as.p

إلا أن الممارسة تختلف عما أوردته نصوص الدستور مما يؤكد أن السمة الأساسية للسلطة في الجزائر هو تهميش الإرادة الشخصية، و هذا ما يشكل العائق في الإطار الموضوعي لضعف المجتمع المدني و عجزه عن التطور .

شهدت الساحة السياسية في الجزائر منذ سنة 1989 بعض الانفتاح خاصة مع إقرار التعددية، و تراجعا هاما للطابع السلطوي للدولة[1]، التي قدمت تنازلات من جانبها التي تنهي احتكارها للحكم مثل توفير ضمانات قانونية تكفل نزاهة الانتخابات العامة، و إنهاء الوصاية الإدارية على مؤسسات المجتمع المدني و حق استخدام الإعلام الجماهيري لكل القوى السياسية و حق المشاركة في العملية السياسية.و استغلت الحركات الدينية هذه المساحة الديمقراطية للانخراط أكثر في الحركة الاجتماعية، هذه الأخيرة التي عرفت حركية متسارعة و ديناميكية كبيرة بعد إفراز التعددية السياسية التي سمحت ببروز القوى السياسية و المدنية بأعداد كبيرة جدا، و أفرزت مجالين سياسيين مختلفين هما: ما يسمى بالمجال الديمقراطي، و المجال الديني. فالقوى السياسية الدينية و على رأسها الجبهة الإسلامية للإنقاذ تعتمد كقاعدة اجتماعية لها على الشباب، و هي قوى سياسية رافضة للواقع السياسي الحالي، و تتغذى بالإيديولوجيا الأكثر قدرة على التعبئة[2]، في حين أن المجال الديمقراطي يعتمد على مجموعة أكثر تنوعا من الفاعلين السياسيين.

الواقع أنه في ظل النظام السياسي الذي في الجزائر منذ الاستقلال كانت السلطة الحقيقية باستمرار في يد الرئيس، و الرئاسة كانت مساحة القرار في كل شيء، فقد طغت الدولة في نزعتها الكلية على الجسم المجتمعي، و كان النظام يناور من أجل الحفاظ على السلطة و ضمان استمرارها و استمرار مصالح الفئات الحاكمة تحت الضغوط الداخلية و الخارجية التي تزايدت بشكل كبير[3]، و أدت إلى تآكل شرعية النظام نتيجة لإخفاقها في حل المشكلة الاقتصادية و الاجتماعية، و ما فسح المجال للتعبير عن

---

[1]– حكم بن حمودة، "**الجزائر بين نشاط الدولة و العنف الأعمى للحركات الدينية في: المجتمع و الدولة في الوطن العربي في ظل السياسات الرأسمالية الجديدة**"، ط4 (القاهرة: مركز البحوث العربية 1998)، ص 14

[2]– المنصف وناس، "**الدولة الوطنية و المجتمع المدني في الجزائر**"، **محاولة في قراءة انتفاضة أكتوبر 1988**، المستقبل العربي، العدد 191، جانفي 1995، ص 115

[3]– نور الدين زمام، "**السلطة و الخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري 1962–1998**"، ط1، الجزائر: دار الكتاب العربي للطباعة و النشر، 2002، ص.ص 186-187

المطالب بداية أحداث أكتوبر 1988، و اشتداد الرفض لطريقة إدارة السياسة و الاقتصاد و الثقافة و اتخاذ أشكالا عديدة عبرت في نهاية الأمر عن أزمة متعددة الجوانب[1]، و بدأت تحولات ديمقراطية من الأسفل في صورة تأسيس منظمات حقوق الإنسان و تنظيمات مهنية أكثر استقلالية، مما أدى إلى بعث الحياة في المجتمع المدني، و تزايدت المطالبة بحرية الصحافة و حرية تكوين الأحزاب، و يبرز تراجع كبير للدولة في هذا المجال.

أمام هذا الوضع برزت القوى الدينية المتمثلة في الجبهة الإسلامية للإنقاذ كفاعل أساسي و كقوة سياسية لا يستهان بها، منحت أكبر الضربات للنظام السياسي للانتخابات التشريعية 1991، و فوزها بـ 189 مقعدا نيابيا مقابل 16 للحزب الحاكم السابق جبهة التحرير، و 25 مقعدا لجبهة القوى الاشتراكية ليتدخل الجيش "المؤسسة العسكرية" الممثل للسلطة لوقف المسار الانتخابي في الدور الثاني لانتخابات 1992 بحجة عيب في الشكل، و إعلان حالة الطوارئ بعد أشهر قليلة، و حلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ و جميع التنظيمات التابعة لها[2]، و دخلت الجزائر مرحلة الأزمة الحقيقية مع اللجوء إلى العنف من كلا الجانبين.

إن قراءة المشهد السياسي في تلك الفترة بين اتساع الهوة داخل القوى السياسية حول أسلوب معالجة الأزمة من طرف السلطة بين الحل السياسي و الحل الأمني.

و بسبب عدم جدية السلطة من إجراء حوار موضوعي يقضي إلى حل عادل للمأساة الجزائرية و يؤدي إلى العودة للحياة السياسية العادية، و بعيدا عن المناورات السياسية التي يهدف من ورائها النظام السياسي إلى إطالة المرحلة الانتقالية، لجأت بعض الأحزاب الجزائرية أمام هذا الوضع إلى البحث عن أساليب و بدائل أخرى للتأكيد على ضرورة الحل السياسي كجبهة القوى الاشتراكية، و جبهة التحرير الوطني، و دعوتها لتوقيف سياسة المواجهة و الاستئصال التي تقودها السلطات ضد الحركة الإسلامية، و طالبت بإلغاء كل القوانين الاستثنائية، و لكن بدل أخذ مثل هذه المطالب مأخذ الجد، قامت السلطة

---

[1]- نور الدين ،زمام المرجع سابق، ص 178

[2]- عبد الناصر جابي، "**الجزائر الدولة و النخب: دراسات في النخب، الأحزاب السياسية و الاجتماعية**"، باتنة،: منشورات الشهاب، 2008، ص 48.

بالاستمرار في تطبيق أجندة القوة الحاكمة لكسب الوقت لإنجاح مسار الإصلاحات ليس إلا حسب التصور السلطوي[1] و البرنامج السياسي للتنحية العسكرية البيروقراطية المسيطرة على مجموع الممارسات السياسية، إلا أن الآثار الناجمة عن هذا الخلط تمثلت في بناء دولة تقليدية معلقة بمساحات إدارية و تكنولوجية حديثة[2]، مما غيب مطالب المجتمع المدني الذي كان بدوره منقسما بين اتجاهين سابقين في معالجة الأزمة[*]، فبدل تأسيس شرعية النظام السياسي على أسس مشرعة تقرها روح القوانين وفق منطق الديمقراطية و بناء مجتمع مدني قوي، استمرت في سياسة الهروب إلى الأمام دون الاكتراث بالأخطار الناجمة عن الابتعاد عن الشرعية، و عدم الالتزام بالممارسة الديمقراطية.

و هكذا لعبت الدولة التسلطية الجزائرية المحتكرة لمصادر القوة في المجتمع و الممثلة في النخبة البيروقراطية دورا حاسما في تكوين العلاقة مع المجتمع المدني بإدارة السيطرة و الحد من استقلالية تنظيماته التي لا تزال تسعى إلى الحصول على فضاء للحرية تنتظم فيه التعارضات و التناقضات الاقتصادية و الاجتماعية في أطر سياسية و نقابية و مؤسساته الحديثة[3]، ما أدى إلى تسلط الدولة على المجتمع و تسيدها عليه.

في ظل الدولة التسلطية و خيار رأسمالية الدولة و هيمنة البيروقراطية المركزية العليا على سلطة القرار السياسي، تنفصل المؤسسات الدستورية و الديمقراطية عن وظيفتها في الضبط و التنظيم للحياة السياسية العامة، و تتحول هذه المؤسسات التي من المفترض أن تضمن علاقة سليمة و صحيحة بين المجتمع المدني و سلطة الدولة إلى رهانات و مواقف تتقيد بما تفرضه السلطة، بدل التقيد بالقواعد الدستورية و الممارسة الديمقراطية.[4]

---

[1]- نور الدين زمام،" المرجع السابق، ص 195

[2]- المرجع نفسه، ص 196

[*]- مثل **الاتحاد العام للعمال الجزائريين و المنظمات النسوية** التي كانت تدعو إلى مواصلة الحل الأمني و التي استخدمت العديد من المرات أسلوب المسيرات لإفشال أي دعوة للحوار، و من جهة أخرى وجدت تأييدا فيما يتعلق بالإصلاح الاقتصادي من طرف أرباب القطاع الخاص، و بعض الأحزاب مثل التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية

[3]- نور الدين زمام، المرجع السابق، ص 203

[4]- توفيق المديني، "**المجتمع المدني و الدولة السياسية في الوطن العربي**، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 1997

و هذا ما ينعكس سلبا على وضع المؤسسات كقواعد للنظام الديمقراطي الذي يتطلب إعادة بناء مؤسسات الدولة بشكل تدريجي، إلى جانب مؤسسات ديمقراطية في المجتمع من أحزاب، نقابات، صحف، اتحادات حرة.[1]

إن تنظيمات المجتمع المدني لا يمكن أن تنمو و تستمر من دون أن يمنح لها الحد الأدنى من الاستقلال الذي يتيح لها رهانات خاصة ليست ممكنة أو مقبولة نظرا لما تنطوي عليه من مخاطر على وحدة الإرادة السياسية أو بقاء الدولة و النظام، و حرمها بالتالي من هذا الحد الأدنى من الاستقلال الذي يجعل لسلطتها قيمة ذاتية لما يبقى أمام هذه المؤسسات إلا أن تختار بين التخلي عن طبيعتها كأطر أو مستقلة نسبيا لبلورة النشاطات و السلطات الاجتماعية و الوسطية و المدنية أو أن تتحول إذا أرادت الحفاظ على وجودها بأي ثمن إلى تباع للسلطات قائمة حقيقية أو تضع نفسها تحت حمايتها و تصبح أداة من أدوات السلطة السياسي[2]

كما أنه من الملاحظ عند عرض أهم ملامح الوضع السياسي في الجزائر حرص السلطة على الهيمنة على المجتمع المدني، حيث هناك مجموعة من العوامل التي ساهمت في تحديد العلاقة التي تحكم المجتمع المدني بالسلطة في الجزائر و تغليبها لصالح السلطة، نذكر منها:

- ✓ حداثة المجتمع المدني الجزائري مقارنة بالسلطة القائمة، فالمجتمع المدني لم يعرف تطورا ملحوظا في العدل و الفعل إلا في بداية التسعينات مع انفتاح الجزائر على التعددية، في مقابل السلطة القائمة منذ عقود.
- ✓ قوة الدولة مقابل ضعف المجتمع المدني، بحيث تملك مؤسسات الدولة إمكانية مادية و مالية و حتى معنوية كبيرة تؤهلها للسيطرة و التحكم في أي تنظيم خارجها يعمل على المستوى الوطني، في حين

---

[1]– مليف ملحم، الديمقراطي ما بين المجتمع المدني و الدولة الحديثة:
www.rezger.com/debat/show.art.asp?aid:1090

[2]برهان غليون، "**بناء المجتمع المدني: دور العوامل الداخلية و الخار جية**، ورقة مقدمة إلى: المجتمع المدني في الوطن العربي و دوره في تحقيق الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية"، ط2، بيروت، 2001، ص 746

أن أغلب تنظيمات المجتمع المدني الجزائري لا يكاد يتوفر على الحد الأدنى من الإمكانيات المالية و المادية لتمارس نشاطها باستقلالية.

- ✓ الدولة هي المعول الرئيسي لأغلب تنظيمات المجتمع المدني، حيث تفتقد أغلب التنظيمات المجتمع المدني الجزائري القدرة على التمويل الذاتي نتيجة ضعف قاعدتها الشعبية و عدم قدرتها، و فرض القيود على حريتها لجمع التبرعات و الهبات و المساعدات المالية من المجتمعين المحلي و الدولي، الأمر الذي جعلها تابعة في تمويلها بشكل أساسي للدولة، ما نتج عنه سيطرة هذه الأخيرة عليها و على قراراتها.
- ✓ فالتبعية المالية و المادية لأغلب الجمعيات مثلا إزاء الدولة تسمح لهذه الأخيرة بفرض إستراتيجيتها الإدماجية على عدد كبير من الجمعيات و تحويل العلاقات بينها إلى علاقات شراكة سلبية بدل العلاقات الإيجابية في التكفل بالقضايا المطروحة، و تلبية حاجيات المنخرطين.[1]
- ✓ التدخل و التضييق الذي تمارسه الدولة على بعض التنظيمات المدنية أكسب الدولة الجزائرية قدرة كبيرة على التدخل في نشاط التنظيمات المدنية و التأثير على قراراتها المصيرية، و التضييق عليها باستخدام أدوات قانونية و سياسية و اقتصادية مختلفة و متعددة، الأمر الذي مكنها من ضبط قوة المجتمع المدني و الإبقاء عليه ضعيفا إلى الدرجة التي لا يمكنه معها تهديد مصالحها و معارضة قراراتها و سياساتها.
- ✓ الوضع الأمني الذي عرفته البلد مع بداية المجتمع المدني، أعطى حيزا كبيرا و نوع من الشرعية للدولة للتضييق على المجتمع المدني بمختلف تنظيماته، و هو ما حدث مع عدد كبير من الدول التي تأثرت بالحرب على الإرهاب، حيث ساهمت تلك الحرب بشكل غير مباشر في نمو هياكل قانونية، مما ساعد الحكومة في الضغط على المنظمات غير الحكومية.[2] و خلاصة الوضع رغم الانفتاح على تنظيمات المجتمع المدني الذي عرفته الجزائر منذ نهاية الثمانينيات، إلا أن هذا الأخير لا يملك

---

[1]– عبد الناصر جابي،"**العلاقات بين البرلمان و المجتمع المدني في الجزائر: الواقع و الآفاق**"، مجلة الوسيط، العدد السادس، السداسي الثاني 2006، ص 73.

[2]الحركة العماليةمن اجل الديمقراطية،الدفاع عن المجتمع المدني:التقرير الاقليمي للشرق الاوسط و شمال افريقيا:رؤى قادة المجتمع المدني،تشرين الاول،2007ص09

الإمكانيات و لا الثقافة و لا الإطار السياسي و الاجتماعي المناسب ليكون مستقلا عن الدولة، و يشكل ثقلا موازيا لها، و مما سبق، طبع علاقة تنظيمات المجتمع المدني بالسلطة بطابع الهيمنة و السيطرة لصالح هذه الأخيرة في مقابل تبعية الأولى، حيث يشكل موقف معظم تنظيمات المجتمع المدني سندا لمواقف السلطة في مختلف الرهانات و الاستحقاقات، حتى بات و كأنه يشكل تحالفا ضد أية معارضة محتملة للنظام الحاكم، و يجعل من هذا الأخير تحت تصرفات السلطة تستدعيه لخدمة أغراضها متى شاء

المطلب الثالث: آليات تفعيل دور المجتمع المدني في الجزائر

بالرغم من الصعوبات التي تواجهها مؤسسات المجتمع المدني في العالم العربي عامة، و في الجزائر على وجه الخصوص، يمكن تفصيل دور هذه المنظمات من أجل القيام بالدور المنتظر منها، ألا و هو تحقيق التنمية البشرية، و ذلك من خلال الخطوات التالية[1]:

1- ضرورة تنظيم العلاقة بين المجتمع المدني و الدولة، بما يضمن على الأقل استقلالية نسبية، هذا على الرغم من الافتراض الذي يرى أن المجتمع المدني العربي سيظل خاضعا لتوجيهات الدول العربية لمدة عقدين قادمين، و عليه فإن الحد و التخفيف من سيطرة الدولة و تغلغلها داخل كيانات المجتمع المدني، و محاولة احتوائها لمجاله، يعد من مستلزمات التعامل مع الحقبة القادمة التي ستشهد لا محال تنامي قوى و فاعلين اجتماعيين جدد. لهذا على الدولة التزام الحياد النسبي إزاء قوى المجتمع المدني و تنظيماته المختلفة، و العمل على إشراكها في اتخاذ القرارات بدل العمل الاستشاري الشكلي، و التخفيف من الإجراءات البيروقراطية في التعامل معها، و تركيز مراقبتها عليها في حدود ما يسمح به القانون، و يضمن السير الحسن للنظام العام.

[1]- مرسي مشري، "**التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر: واقع و تحديات (المجتمع المدني في الجزائر: دراسة آلية تفعيلية)**"، ورقة مقدمة للملتقى، كلية العلوم القانونية و الإدارية، فرع العلوم السياسية، جامعة الشلف، الجزائر في 20 أوت 2008، ص 16.

2- ضرورة تدعيم المسار الديمقراطي و تأكيده، فالديمقراطية هي الأساس الصحيح لبناء المجتمع المدني، حيث تمثل الإطار المناسب لحقوق الأفراد و المواطنين، كحق اختيار الحكام، حرية التعبير، و حق الاجتماع.

3- التأكيد على تربية و تنشئة الفرد على السلوك الديمقراطي و العمل الجمعوي، و هذا قد يتوقف على دور الأسرة و المدرسة في تنمية قيم الاحترام و النقد و الحوار السلمي بدل العنف، و منح الطفل فرصة المشاركة برأيه و اقتراحاته حتى في أبسط الأمور.

4- زيادة فعالية المجتمع المدني من خلال تدعيم مؤسساته بقوى اجتماعية و فاعلين اجتماعيين نشطين، يكون للمثقف بينهم دور كبير في تنشيط العمل الجمعوي، و التوعية بأهمية القيم الديمقراطية بالنسبة للأفراد و الجماعات.

5- تكثيف عمل الجمعيات و التنظيمات من أجل تحقيق استقلاليتهما، هذا من خلال تشجيع هذه التنظيمات على إتباع أسلوب التمويل الذاتي بواسطة مشاريع إنتاجية دائمة تؤمن لها دخلا ثابتا.

6- تدعيم وجود قطاع خاص قادر على خلق ديناميكية اقتصادية و اجتماعية تعمل على تنمية و بلورة قوى اجتماعية لتشكيل عناصر المجتمع المدني من جهة، و العمل على تحقيق الدعم المالي للتنظيمات و الجمعيات المدنية من خلال التبرعات و الإعانات المادية التي يقدمها لها من جهة ثانية.

7- تحسيس الفرد بأهمية العمل الجمعوي و الاندماج فيه لتحقيق الحاجيات التي تعجز الدولة عن تلبيتها له، و هذا الدور تجند له وسائل الإعلام و الاتصال، من خلال اختيار البرامج التي تثير الاهتمام بالمشاركة الاجتماعية الواسعة، كما يأتي التعريف بأهمية العمل الجمعوي نشاط الجمعيات من خلال البرامج التي تقدمها هذه الجمعيات و أهدافها و عملها بجدية، بعيدا عن المساومات السياسية و الشخصية.[1]

[1]- مرسي مشري، مرجع سابق، ص 17

المبحث الثاني: هيكلة المجتمع المدني و تنظيماته في الجزائر

تعددت تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر في مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية و السياسية. و قبل الحديث عن تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر، علينا أن نشير إلى الأحزاب السياسية في الجزائر، التي يراها البعض من عناصر تكوينات المجتمع المدني، و هناك من يستبعد الأحزاب السياسية من عناصر المجتمع المدني، و أيضا للمكانة الهامة التي تتمتع بها عناصر المجتمع المدني، و نظرا أيضا للمكانة التي تتمتع بها هذه التنظيمات و الوظائف و الأدوار التي تؤديها مع المجتمع المدني في الحياة السياسية.

المطلب الأول: الأحزاب السياسية

ظلت الجزائر محكومة بنظام الحزب الواحد منذ 27 عاما إلى أن تم التصويت على الدستور التعددي عام 1989، الذي نص على حق إنشاء الأحزاب السياسية مضمون بشرط عدم تأسيسها على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي[1].

و لم ترتبط التعددية الحزبية في الواقع بالتعديل الدستوري الذي نجم عن أحداث أكتوبر 1988، فالنشأة الحقيقية لأهم الأحزاب في الجزائر كانت خلال فترة الأحادية الحزبية، أي منذ السنوات الأولى للاستقلال، و البعض منها يعتبر نفسه امتداد لبعض المنظمات التي شكلت الحركة الوطنية أثناء فترة الاحتلال، غير أنها كانت تنشط بشكل سري، و خاصة تلك التيارات السياسية المعارضة ذات التوجه الإيديولوجي الأمازيغي أو الإسلامي، و ذلك لأن الدستور الجزائري كان يمنع صراحة إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي ما دفع التكتلات السياسية إلى ممارسة نشاطها سرا أو تحت ستار منظمات جمعوية ذات توجهات مختلفة منها الإصلاحية و الدينية و الثقافية و الاجتماعية، و من بين هذه الأحزاب:

- جبهة القوى الاشتراكية (FFS)
- الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر (MDA)

[1]- المادة 42 من دستور 1989

- الحزب الاجتماعي الديمقراطي (PSD)
- حزب العمال (PT)
- حزب التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية (RCD)
- الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FIS)
- حركة النهضة الإسلامية
- حركة المجتمع الإسلامي (حماس)[1]

و بعد دستور 1989 و إقرار التعددية في الجزائر، حيث نص في مادته 40 على حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، سارعت الأحزاب و الجمعيات لتنظيم نفسها، حيث تم إنشاء العديد من الأحزاب السياسية التي وافقت عليها وزارة الداخلية و منحتها الاعتماد الرسمي، حيث تجاوز عددها 67 حزبا مؤسسا و مصرحا به، و ذلك وفقا لأحكام القانون 89-11 المؤرخ في 05 جويلية 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي.

و يمكن تحديد ثلاث تيارات رئيسية توزعت عليها الأحزاب و التي عكست التوجهات الإيديولوجية الأساسية داخل المجتمع الجزائري هي: التيار الإسلامي، التيار الوطني و التيار العلماني.

1)- **التيار الوطني**:

و يضع جبهة التحرير الوطني و التجمع الديمقراطي الوطني، و **التيار الإسلامي** يضم حركة مجتمع (حماس سابقا)، حركة النهضة و الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي حلت سنة 1992، و **التيار العالمي** و يضم حزب العمال و جبهة القوى الاشتراكية و التجمع من أجل الثقافة الديمقراطية و الحزب الشيوعي سابقا.

و بعد صدور دستور 1996، تدعم القانون العضوي للأحزاب السياسية في **06 مارس 1997** بموجب الأمر **97-09** و الذي تضمن عدة تعديلات منها منع إنشاء الأحزاب على أساس ديني أو جهوي أو عرقي، و عدم استغلال مقومات الهوية الوطنية في المنافسة الحزبية بحذف كل ماله صلة بهذه

[1]- إسماعيل قيرة و آخرون، "**مستقبل الديمقراطية في الجزائر**"، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002)، ص 155

المقومات من شعارات الأحزاب، و فرضت على إنشاء الأحزاب السياسية و عملها عدة شروط أخرى تتعلق أساسا بشريط التأسيس و التسديد على مصادر التمويل و نظام الترخيص...[1]

و كنتيجة لهذه الشروط تقلص عدد الأحزاب السياسية ليصبح 25 حزبا معتمدا، كما حرمت العديد من الأحزاب من الترشح للانتخابات و ذلك لفقدانها نسبة التمثيل القانوني، لتصبح في الأخير 09 أحزاب فقط بإمكانها الترشح للانتخابات.[2]

[1]– هشام عبد الكريم، "**المجتمع المدني و دوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989–1999**"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2006، ص 87.

[2]– نورالدين حاروش،**الاحزاب السياسية** ،الجزائر : دار الامة ،2009،ص 135

المطلب الثاني: التنظيمات النقابية

العمل النقابي في الجزائر ليس وليد فترة التسعينات أو مرحلة ما بعد الاستقلال، و إنما يعود إلى الفترة الاستعمار، بحيث خاضت الطبقة التشغيلية في الجزائر تجربتها النضالية في إطار النقابات التابعة للأحزاب اليسارية الفرنسية، و مع صعود المقاومة التحررية، أسس العمال الجزائريين منظمة نقابية مستقلة عن النقابات الفرنسية سنة 1956، عرفت بالاتحاد العام للعمال الجزائريين.

و يعتبر أهم تنظيم عمالي في الجزائر منذ إعلان ثورة التحرير و الذي لعب في تأسيسه السيد **عيسات إيدير** دورا رياديا عام 1956.[1]

لقد ظهرت حوالي 28 منظمة نقابية مع نهاية 1989 و بداية 1990 و هي تقريبا نقابات قطاعية و فئوية، و التي أسقطت الاحتكار النقابي "للاتحاد العام للعمال الجزائريين"، و تمثل هذه النقابات في:

أولا: النقابة الإسلامية SIT:

و هذا بمساهمة التيار الإسلامي المتمثل في الجبهة الإسلامية للإنقاذ عام 1990 للعمل في إطار خلق قواعد عمالية خاصة بها، و سعيا منها لاختراق الاتحاد العام للعمال الجزائريين، و لقد حرصت الجبهة في هذه النقابة على أن تحرص على القطاعات الاقتصادية الرسمية كالصناعة، التعليم، الصحة، النقل، الاتصالات.

و تمكنت النقابة (SIT) باستحواذ قاعدة عمالية واسعة نسبيا، و القيام بعدة إضرابات مطلبية خلال الفترة التي ميزت صعود قوى الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FIS) بعد نجاحها في الانتخابات المحلية جوان 1990، علما أن النقابة الإسلامية للعمل (SIT) التي تم تعليقها بعد حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FIS) في 1992، قد أعادت إنتاج نفس علاقة الهيمنة التقليدية بين (السياسي، الحزبي، النقابي) التي

[1]– محمد بوضياف، **"الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني في الجزائر"**، الجزائر، دار المجد و النشر و التوزيع، 2010، ص 83

عرفتها التجربة الحزبية في ثوب سياسي و ديني جديد قديم لم يقطع صلته كلها بالتجربة النقابية الأحادية المنتقدة و موروثها السياسي الفكري، مضيفا إليها خطابا دينيا عاما.[1]

ثانيا: اللجنة الوطنية لإنقاذ الجزائر:

أسسها الاتحاد العام لعمال الجزائريين (UGTA) في عام 1992، بهدف مواجهة النفوذ المتنامي لجبهة الإنقاذ و رغبة في التمسك بالطابع الجمهوري العلماني للدولة، و قد انضمت إليها ست منظمات أخرى تمثل أصحاب العمل، المدراء في الشركات الحكومية و الخاصة و بعض منظمات حقوق الإنسان.[2]

ثالثا: الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين (UNPA):

تأسس عام 1953 يضم حوالي 700 ألف عضو حسب إحصائيات 1997.

رابعا: النقابات المهنية:

هي من أقوى مؤسسات المجتمع المدني في الجزائري منذ بداية التسعينيات و إلى حد الآن، فمع إصرار النظام السياسي على تحجيم قوى المعارضة الوطنية و إفراغ التجربة الحزبية من مضمونها الحقيقي و إمعانه في ممارسة نهج إقصائي ضد مختلف القوى السياسية و الحزبية، و إزاء ضعف فاعلية الأحزاب السياسية و حرمان الجماهير الشعبية من حق التعبير عن نفسها و الدفاع عن مصالحها من خلال القنوات الرسمية (البرلمان – الأحزاب)، أصبحت النقابات المهنية منابر بديلة للعمل و الممارسة السياسية، و استوعبت عددا هائلا من الطبقة الوسطى في الجزائر

المطلب الثالث: جمعيات المجتمع المدني

شهدت الجزائر ديناميكية لا مثيل لها للحركة الجمعوية في التسعينيات بعدما تبنت الدولة القانون المنظم و المسير لهذه التنظيمات الاجتماعية، و يمكن تفسير هذا التطور السريع و الذي وصفه البعض بالانفجار

[1]– هشام عبد الكريم، مرجع سابق، ص.ص 93-94

[2]– أيمن إبراهيم الدسوقي، مرجع سابق، ص 65

في المجال الجمعوي إلى عامل أساسي و مهم، يتمثل في فشل النموذج الاشتراكي، و تمثل الحركة الجمعوية أيضا أحد ركائز المجتمع المدني و ممارسة الديمقراطية في الجزائر، و ذلك بالنظر إلى الدور الذي تلعبه في مختلف المجالات الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية، و أثر ذلك على توعية الشعب و إشراكه في المسار الديمقراطي.[1]

لقد لعبت الجمعيات الوطنية قبل دستور 1989 أدوارا مختلفة بسبب الأوضاع السياسية التي مرت بها الجزائر، فخلال فترة الاحتلال لعبت الجمعيات دورا كبيرا في بعث الوعي الوطني و النضالي، حيث شملت نشاطاتها المجال الخيري و الفني و الرياضي، كما كانت مجالا للمقاومة الوطنية و من بينها الكشافة الإسلامية التي كانت وسيلة من وسائل الكفاح المسلح، غير أن بعد الاستقلال –و في ظل أحادية الحزب وانتهاج النظام الاشتراكي– أصبحت الجمعيات تعمل تحت توجيه الحزب الواحد لتحقيق أهدافه و بناء الاشتراكية و الدفاع عنها، و هو ما كرسه الميثاق الوطني لعام 1976، و تجسيدا لذلك، صدر القانون 15/87 الصادر في 21 جوان 1987 المتضمن إنشاء الجمعيات، ليليه بعد ذلك دستور 1989 الذي اعترف بحق إنهاء الجمعيات مهما كانت طبيعتها (المواد 31 و 39 من الدستور)، زيادة على صدور القانون 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات، حيث فتح المجال لإنشاء الجمعيات بمختلف أشكالها من أجل ترقية النشاطات ذات الطابع المهني و الاجتماعي و العلمي و الديني و التربوي و الثقافي و الرياضي[2]، ثم جاء القانون رقم 06/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012والمتعلق بالجمعيات ليضع نظاما قانونيا متكاملا لإنشاء الجمعيات في الجزائر[3]، و تعرف الجمعية بموجب المادة الثانية من القانون 31/90 المتعلق بتأسيس الجمعيات، و المادة الثانية من القانون 06/12 بأنها تجمع أشخاص طبيعيين و / أو معنويين على أساس تعاقدي لمدة محددة أو غير محددة، و يشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم و وسائلهم تطوعا و لغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة و تشجيعها، لاسيما في المجال المهني و الاجتماعي و العلمي و البدني و التربوي و الثقافي

---

[1]– محمود بوسنة، "**الحركة الجمعوية في الجزائر: نشأتها و طبيعة تطورها و مدى مساهمتها في تحقيق الأمن و التنمية**"، مجال العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، العدد 77، جوان 2002، ص.ص 134-135

[2]– لعروسي رابح، "**دراسة حول آفاق المجتمع في الجزائر**، المجلة النقدية للقانون و العلوم السياسية، العدد 22، أفريل 1988، ص 12

[3]– القانون رقم 12-06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 2012 الجريدة الرسمية رقم 02، الصادرة في 15 يناير 2012

و الرياضي و البيئي و الخيري و الإنساني، بها اشترط المشرع الجزائري في الجمعيات تحديد موضوعها بدقة، مع ضرورة أن يعبر اسمها في العلاقة بهذا الموضوع، إضافة إلى ذلك فقد اشترط المشرع أيضا ضرورة أن يندرج موضوع نشاطاتها و أهدافها ضمن الصالح العام و / أو لا يكون مخالفا للقيم و الثوابت الوطنية و النظام العام و الآداب العامة و أحكام القوانين و التنظيمات المعمول بها.[1]

و هنا تجدر الإشارة إلى أنه إذا كان عدد الجمعيات لم يبلغ مع نهاية 1986 إلى 12.000 جمعية، فإن هذا العدد تجاوز 40.000 جمعية في سنة 1992، و في الفترات نفسها، و فيما يخص الجمعيات ذات الطابع الوطني، فإن العدد ارتفع على التوالي من 60 إلى 500 جمعية، أي بنسبة ارتفاع بلغت أكثر من 83%، و بعدما كانت الحركة الجمعوية محصورة منذ عدة سنوات في قطاعات النشاطات الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و الدينية و أولياء التلاميذ، فإنها انتشرت لتشمل مجال نشاطات أكثر اتساعا و صارت تضم جميع ميادين الحياة الوطنية، و أصبحت شريكا ثابتا و أكيدا في مجال مخاطبة الإدارة و إجراء الحوار الاجتماعي. و تسير الإحصائيات التي أقيمت مطلع 2009 إلى أن الحركة الجمعوية في الجزائر تحصي تقريبا 1500 جمعية ذات طابع وطني، و حوالي 80.000 جمعية ذات طابع محلي، و يمكن أن تقدم المقارنة لمحة عن مدى أهمية الحركة الجمعوية في الجزائر، كما يمكن الإشارة أيضا إلى أهم جمعيات المجتمع المدني و إلى أن لها أهمية كبيرة في تجسيد المسار الديمقراطي و حماية الحقوق و الحريات.[2]

كما شكلت الجمعيات المدنية بمختلف اتجاهاتها و مجالاتها و تنوع نشاطاتها الدعامة الأساسية للمجتمع المدني في الجزائر، حيث وصل عددها إلى أكثر من 50 ألف جمعية معتمدة رسميا.

و يولي الدستور الجزائري مكانة هامة لحرية إنشاء الجمعيات و تشمل حرية إنشاء الجمعيات في المجال السياسي، و لكنها تشمل أيضا حماية حقوق فئات معينة كالمرأة و الطفل و المرض و المعوقين و المستهلكون و المستفيدون من الخدمات العامة.

---

[1]- الفقرات 3 و 4 من القانون رقم 06/12

[2]- حساني خالد، **"المجتمع المدني في الجزائر بين النصوص القانونية و المعارف العلمية"**، مجلة الفقه و القانون، كلية الحقوق و العلوم السياسية، العدد الثالث، يناير 2013.

نلاحظ أن الجزائر شهدت حركة جمعوية لا مثيل لها، و تتجسد هذه الجمعيات النقابية فيما يلي:

أولا: المنظمات النسوية:

لقد تطور وضع المرأة في الجزائر و تزايد حضورها في المجالات العمومية، حيث احتلت المرأة الجزائرية مناصب رائدة في مختلف المجالات الاجتماعية و المهنية و العلمية و السياسية.[1]

و لقد شكلت النساء الجزائريات أكثر من 30 منظمة نسائية تدافع عن حقوق المرأة السياسية و المدنية، و تشارك هذه المنظمات غيرها من المنظمات الحكومية في أنشطتها المتعلقة بأوجه الحياة الجزائرية كافة، و خاصة تلك المتعلقة بأوجه الحياة الجزائرية كافة، و خاصة تلك المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان تتعدد انتماءات أعضائها إلى اتجاهات و تيارات فكرية و اجتماعية و سياسية مختلفة، فهناك جمعيات نسائية تدافع عن حقوق المرأة و حريتها، و هناك جمعيات خيرية نسائية، و جمعيات تابعة لأحزاب المعارضة مثل الاتحاد النسائي التابع لجبهة القوى الاشتراكية و هناك جمعيات تابعة لأحزاب السلطة، أهمها الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات (UNSA)، و تقوم بدعم الحكومة رغم تعدد التنظيمات النسوية في الجزائر إلا أنها غير فاعلة بسبب عدم الاستخدام العقلاني و انقسامها الإيديولوجي و التنظيمي.[2]

[1]- محمد بوضياف، المرجع السابق، ص 84

[2]- نفس المرجع ، ص 84

ثانيا: جمعيات حقوق الإنسان:

لقد اهتمت الدولة بمجال حقوق الإنسان لدرجة جعل لها النظام وزارة خاصة، تم بدلها بـ "مرصد وطني لحقوق الإنسان"، غير أن المرصد لم يكن سوى وسيلة لتمويه تلك الخروقات المتكررة لحقوق الإنسان، و التي طالما نددت بها مختلف التنظيمات المهتمة بحقوق الإنسان على المستويين الوطني و الدولي، بما في ذلك منظمة العفو الدولية، و ذلك من خلال تكذيب أخبار هذه الانتهاكات، و اختصار حجمها إلى بضعة "تجاوزات" تكاد تكون عادية لأنها معروفة في كل بلدان العالم، حتى في أوقات السلم.[1]و تحظى هذه المنظمات باهتمام فئات نخبوية ثلاثة: فئة المحاميين، فئة الجامعيين و فئة الأطباء، كما أن تيار اليسار و الحركة الثقافية البربرية يستثمران في هذا المجال بشكل بارز و حيوي، و قد أنتج هذا الاهتمام مجموعة من التنظيمات الحقوقي هي[2]:

الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان:

هي منظمة غير حكومية، تعود نشأتها إلى سنوات 1985، أسسها **علي يحي عبد النور**، و تعتبر منظمة سياسية معارضة للنظام، و عضو أيضا في الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، تهتم بالدفاع و حماية حقوق الإنسان الجزائري.

الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان:

تأسست على يد السيد **فتح الله** سنة 1987، شغل منصب مراقب في اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان و الشعوب، و عضو في المنظمة العربية لحقوق الإنسان، تهتم بالدفاع عن حقوق الإنسان و ترقيتها من خلال تعميم مفاهيم كرامة و حرية المواطنين.

المرصد الوطني لحقوق الإنسان:

---

[1]- شاوش اخوان جهيدة، "**واقع المجتمع المدني في الجزائر (دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة أنموذجا)**"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، تخصص: علم اجتماع التنمية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015، ص 118.

[2]- محمد بوضياف، مرجع سابق، ص 84

هيئة استشارية حكومية، لمواجهة حملات المنظمات غير الحكومية خاصة العمالية، التي عرفتها الجزائر في سنوات الأزمة، حيث استشرى العنف و العنف المضاد على إثر إلغاء المسار الانتخابي[1] .

ثالثا: الجمعيات الثقافية:

و التي ظهرت نتيجة الانقسامات الثقافية الموجودة في المجتمع الجزائري، و من أهمها الجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية و الحركة العربية الجزائرية و الحركة الثقافية البربرية.[2]

يمكن القول بأن جمعيات حقوق الإنسان تشكل النواة الأساسية لتطور المجتمع المدني و دولة القانون، و لكن لا يتم في ظل توفر المناخ السياسي و الأمني و القانوني، فمشكل حقوق الإنسان مرتبط بإشكالية الديمقراطية و دولة القانون.

و ما يمكن ملاحظته على منظمات حقوق الإنسان في الجزائر، و في الآونة الأخيرة، أنها اهتمت بقانون الأسرة، قضايا المفقودين، أوضاع السجناء، انتهاك الحريات العامة، إلغاء حكم الإعدام، رفع قانون الطوارئ...

رابعا: الجمعيات التطوعية:

عرفت السنوات الأخيرة ظهور عدد من الجمعيات التطوعية المستقلة عن السلطة في مظهرها، و التابعة لها شكلا، منها منظمة أبناء الشهداء، و يترأس هذه الجمعيات شخصيات سياسية معروفة أو وظائف حكومية، كالمنظمة الوطنية للمجاهدين التي كان يرأسها السيد **علي كافي** رئيس الجمهورية الأسبق حتى عام 1996.[3]

خامسا: المنظمات الطلابية:

---

(1)- محمد بوضياف، مرجع سابق، ص 85

(2). Missiond d'enquête su rles, 2.la fédération international des ligues des droit de l'homme ,algérie libertés syndicales. Rapport de la mission international d'enquête .N39 décembre 2002,p11

(3)- أيمن إبراهيم الدسوقي، مرجع سابق، ص 68

كانت المنظمات الطلابية عبارة عن مدارس تدرب فيها الكثير من المناضلين و خطوا بين أعضائها خطواتهم الأولى في الحياة العامة.

أما في الآونة الأخيرة لقد أصبحت المنظمات الطلابية تفقد قوتها على التأثير، و تحولت جل اهتماماتها في البلاد إلى مشاكل الجامعة في حد ذاتها، و ابتعدت نوعا ما عن القضايا التي تخص الوطن و الأمة، و قد سيطر طلاب الحركة الإسلامية على هذا القطاع بشكل كبير بحيث أصبحت التنظيمات الوطنية الأخرى و التنظيمات المحسوبة على التيار البربري هامشية و لا تؤثر في الساحة الطلابية، و غطى الاتحاد العام الطلابي الحر و الرابطة الوطنية للطلبة الجزائريين، و الذين يدوران على التوالي في فلك حزبي حركة المجتمع للسلم و حركة النهضة على باقي التنظيمات خاصة في مطلع عشرية التسعينيات، و أصبحا هما الناطق باسم الحركة الطلابية و المفاوض أمام الإدارة.[1]

سادسا: الإعلام:

مما لا شك فيه أن الإعلام ركيزة أساسية في مسار التطور و التنظيم و التقويم الذي تنتهجه الأنظمة السياسية بغية مواكبة التقدم الحاصل من حولها، و كذا الاضطلاع بنهضة تمنح المجتمعات آليات جديدة تساعد على التكيف مع الأزمنة و مشاكلها، غير أن هذا الدور ينبغي أن يعطى له الإطار القانوني السليم حتى تحدد الصلاحيات و ترسم الآفاق لعمل إعلامي رشيد و الجزائر لم تتخلف عن هذه الحقيقة، بل أخضعت الممارسة الإعلامية إلى جملة من النصوص و القوانين، غير أن في مرحلة ما بعد الاستقلال، كان الإعلام جزءا لا يتجزأ في تصور السلطة، إلى أن جاءت أحداث أكتوبر 1988 التي عجلت من صدور قانون الإعلام 1990 الذي أقر التعددية الإعلامية على غرار التعددية السياسية، و نظرا لما جاء به دستور 1989 من إقرار التعددية الإعلامية و الإشادة بمبدأ حرية الرأي و التعبير، فقد شهدت الجزائر تحولات مهمة في القوانين و التشريعات المنظمة للحياة الإعلامية، كما أن التحول السياسي الذي رافق المرحلة الجديدة تجسد بإعلان العديد من الشخصيات السياسية تأسيس أحزاب سياسية لتظهر

[1]- شاوش اخون جهيدة، مرجع سابق، ص.ص 119-120

بعدها الصحف الحزبية كأول صحف غير حكومية إلى الوجود، حيث أن أول صحيفة[1] ظهرت بتاريخ 05 أكتوبر 1989 و هي "المنقذ" لسان حال الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FIS)، و قد تبعت هذه الصحيفة صحف أخرى كانت بمثابة منابر للخطابات السياسية المتنوعة، و صدرت بعدة لغات[2]، و يتمثل أول و أهم الإجراءات التنظيمية في هذه الفترة إصدار منشور 19 مارس 1990 الذي سمح بتشكيل رؤوس أموال جماعية و استثمارها في مجال الإعلام، و هو ما ترك حرية الاختيار للصحفيين العاملين في المؤسسات العمومية إما البقاء في القطاع العمومي، أو تأسيس مؤسسات صحفية مستقلة أو الالتحاق بصحف الجمعيات ذات طابع سياسي[3] (الأحزاب)، ثم تلاه صدور قانون الإعلام 03 أفريل 1990، و يعد هذا القانون حصيلة مشروعين، الأول شارك في إعداد الصحفيين، أما الثاني و كان تحت إشراف رئاسة الجمهورية، و هذا يدل على أن كيفية وضع هذا القانون هي طريقة غير ديمقراطية، إلا أنه نص على حرية الإعلام و التعددية الإعلامية من خلال السماح للقطاع الخاص بالتواجد في هذا المجال. و انطلاقا من هذا القانون بادرت الحكومة الجزائرية باتخاذ تدابير ترمي إلى تجسيد هذه الحرية، فقامت أولا بإلغاء وزارة الإعلام، و تنصيب المجلس الأعلى للإعلام في جويلية 1990، و تنص المادة 56 من قانون الإعلام على أن : "هذا المجلس هو سلطة إدارية مستقلة ضابطة تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي"، و قد حددت مهام هذا المجلس و صلاحيته في كونه لا يقوم بالتوجيه، و لكنه يحرص على الممارسة الفعلية لحرية الإعلام، و لقد كان لكل هذه التدابير و الإجراءات الحكومية أثرا جيدا في تغيير المجال الإعلامي"، و قد سمح هذا التطور الهائل في قطاع الإعلام و الاتصال منذ 1990 بوضع حد لاحتكار الدولة لوسائل الإعلام خاصة منها الصحافة المكتوبة، حيث ظهرت العديد من العناوين و وصل عدد الصحف إلى 103 مع بداية ديسمبر 1991 من بينها 16 يومية، و قد تميزت هذه المرحلة بعدم الاستقرار سياسيا، فبعد إلغاء نتائج الدور الأول من أول انتخابات تشريعية تعددية و إعلان حالة الطوارئ في 09 فيفري 1992، جمد العمل بدستور 1989 و قانون

---

(1)- عبد الناصر جابي، **الحركات الاجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية و شروح المجتمع**، مركز البحوث الاقتصادية من أجل التنمية (Gread): http://forumtroismonde.net/arabic/social.articles.in-arab-countries/social-movements-algeria.htm

(2)- مرجع نفسه، ص 57

(3)- قانون رقم 90-07 المؤرخ في 03 أفريل 1990 المتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، عدد 14 ليوم 04 أفريل 1990

الإعلام الذي كرس حرية الصحافة، و تأثر قطاع الصحافة سلبا بإقرار حالة الطوارئ[1]، و مع مجيء المجلس الأعلى للدولة (هيئة رئاسية تولت مهام رئيس الجمهورية بعد استقالته) صدر نص تكميلي للنص الأساسي لحالة الطوارئ أعطيت بمقتضاه للحكومة صلاحيات كانت مخولة للعدالة دون سواها، أن تحويل هذه الصلاحيات من السلطة القضائية إلى سلطة تنفيذية يحمل في طياته حظر بسيط لحرية الرأي و التعبير، و ابتعد التشريع الجزائري عن الضمانات التي تعطى للصحافة في الأنظمة الديمقراطية،و وضعت ضوابط صارمة للصحافيين خاصة في المسائل الأمنية. و من الملاحظ أن هذا الضبط جاء عن طريق نصوص تنظيمية و ليس قوانين تشريعية حيث ضيقت السلطة السياسية على الإعلام بحجة استرجاع هيبة الدولة[2]، فسرعان ما انزلقت تأويلات أجهزة الحكم التي أصبحت تعطي لسلطتها التقديرية مجالا في توسع مستمر، و اتسع أيضا مصطلح الخبر الأمني، الذي أصبح يشغل كل مجالات الإعلام، و الذي تأثر بعد إقرار السلطة للقرار الوزاري المشترك بتاريخ 07 جوان 1994، حيث يعتبر من أهم الإجراءات التي كان لها الأثر على مستقبل العديد من الصحف.[3]

حيث كانت تلك هي الإجراءات التعسفية للتضييق على حرية الجرائد و التي تراوحت بين التعليق و الغلق و بين الابتزاز الاقتصادي من خلال منع الإشهار و وصلت إلى حد السجون و إصدار القوانين المقيدة لحرية الإعلام، مع فرض السيطرة و الهيمنة على وسائل الإعلام الثقيلة (التلفزيون – الإذاعة – وكالة الأنباء).[4]

إن الميزة الأساسية لهذه المرحلة 94 و 99 هي تدهور العلاقة بين السلطة و الصحافة، بسبب الرقابة المفروضة على نشر و توزيع الأخبار و تدهور حالة الحريات العامة و حرية التعبير، و على صعيد التجاذب فقد تم على الصعيد التنظيمي لجعل رجال الإعلام الإعلان عن تأسيس تنظيم جديد "جمعية الصحافيين الجزائريين" (AJA) الذي أصدر بيانا بتاريخ 04 جويلية 1995 ندد فيه بالانحرافات

---

[1]– حياة قزادري، المرجع السابق، ص 60

[2] – علي جري، "**الإعلام و الديمقراطية في الجزائر**"، ورقة مقدمة إلى المؤتمر السنوي للمنظمة العربية لحرية الصحافة، على الرابط:
http://www.opfw.org/indexarabic.asp?fnameireport/arabic/sâ1011.htm

[3]– حياة قزادري، المرجع السابق، ص 61

[4] (علي جري ،مرجع سابق

الخطيرة التي مست مهنة الإعلام، ثم إنشاء "النقابة الوطنية للصحافيين الجزائريين" (SNJA) يوم 23 سبتمبر 1995، حيث سعت إلى التعبير عن انشغالات و مطالب مختلف القوى النقابية لوسائل الإعلام، كما تغيرت هذه المرحلة بمواصلة كل الضغوط بحجة صعوبة المرحلة و خطورة الوضع الأمني، بالضغط على الصحافة بواسطة المطابع، و تقليص عدد الصفحات أو تخفيض السحب أو وقف السحب أو رفع ثمن طباعة الجرائد، و عدم التوزيع العادل للإشهار الذي أصبح محتكرا من طرف السلطات العمومية بمنشور حكومي، و نقص الدعم المالي الذي تضعه السلطة للصحافة و بعد ذلك تم إعداد و عرض مشروع لقانون إعلام جديد سنة 1998 على المجلس الشعبي الوطني، و تقررت مناقشته في الدورة الربيعية لسنة 1999، لكن الانتخابات الرئاسية (أفريل 1999) قلبت و تم السكوت عن هذا المشروع، و هذا ما أبقى العمل بقانون 1990، و في المقابل أعلن في 06 جوان 1998 عن تأسيس "النقابة الوطنية للصحافيين" (SNJ) و عقدت مؤتمرها الأول يومي 25-26 نوفمبر 1999 ثم شكلت مجلسا وطنيا و مكتبا وطنيا تنفيذيا[1]، ثم جاء قانون الإعلام لسنة 2012 كرد من الدولة على مآخذ سجلت على القانون السابق و الذي عمر أزيد من 22 سنة الواقع يقول بأن قانون عام 1990 لم يتم العمل به كليا، كما تم تعطيل الكثير من مواده و الهيئات التي نص عليها مثل "المجلس الأعلى للإعلام" الذي ارتاح له الإعلاميون، حيث تم إلغاء المجلس سنة 1993، و بالإضافة إلى ذلك و أثناء الاضطرابات التي مست الجزائر في العشرية الأخيرة من القرن العشرين، بادرت الدولة باستصدار تشريعات عديدة أدت كلها إلى التضييق في بعض الأحيان على العمل الصحفي مما يمس مباشرة بـ "حق المواطن في الإعلام"، حيث لا يصبح بوسع الصحف تقديم أخبار كاملة أو الوصول الحر إلى مصادر الأخبار.

لقد سقطت من "القانون الجديد" أغلب المواد التي تنص على عقوبات بالسجن حيال الصحفيين نتيجة ارتكابه أخطاء عند ممارسة عمله، ثم تعويض عقوبات السجن بغرامات مالية إلا أن الظروف الصعبة التي مر بها الإعلام الجزائري أثبتت خلالها استماتة من خلال دفاعه عن مبدأ حرية الرأي من خلال انتقاداته لقرارات السلطة أو سلوكها، كما لعب دورا مهما في تعزيز موقع الطبقة السياسية إضافة محاولة إعطائه

[1]– حياة قزدادي ،مرجع سابق،ص62

انطباعا جديدا عن العمل الإعلامي بإبراز دوره في المجتمع، و خلق شراكة جديدة بين الإعلام كعنصر من عناصر الثقافة و مؤسسات المجتمع المدني التي تلعب دورا مهما في رصد مواقع الخلل في المؤسسات السياسية، فرغم كل القوانين و التشريعات و النصوص التي فتحت أبواب التحرر، إلا أن مسألة تطبيقها على صعيد الواقع تبقى مسألة نسبية.[1]

تقييم الجمعيات في الجزائر:

يمكن أن نعرض مجموعة من المؤشرات لتقييم أدوار هذه الجمعيات و اختيار الأدوار الحقيقية التي تلعبها هذه الجمعيات في الواقع و مدى إسهامها في تحقيق التعبير السياسي و الاجتماعي.

إن من أهم هذه المؤشرات مناقشة فاعلية التطوع، بمعنى اختبار فاعلية الموارد البشرية التطوعية الإرادية و التي تشكل ركنا أساسيا في بناء المجتمع المدني، فالقيمة الحقيقية للموارد البشرية تكمن في توفير المتطوعين الذين يشكلون العمود الفقري في كل مؤسسات المجتمع المدني.

و يبرز في سياق البحث عن دور الجمعيات إشكاليات عديدة من أهمها ضمور و انكماش الثقافة السياسية بين فئات و شرائح المجتمع، و كذلك فشل تجربة التشبيك بين المؤسسات المختلفة.

تتميز الحركة الجمهورية بالقدرة على التغلغل في طبقات المجتمع كافة و المساهمة في تلبية حاجاتهم.

الحركة الجمعوية تحتاج إلى تدريب على آليات التفاوض مع الشركاء المعنيين سواء مع القطاعات الحكومية أو القطاع الخاص، كما تحتاج إلى التدريب أيضا لتبلغ نوع من الاحترام و المهنية و الفعالية.[2]

---

[1]- إسماعيل معراف، **"الإعلام حقائق و أبعاد"**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص 76

[2]- عبد الرحمان، برقوق و صونيا العيدي، **"المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الجزائر"**، (ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 10-11 ديسمبر 2004)، ص.ص 97-98.

عوائق و تحديات العمل الجمعوي في الجزائر:

يعاني العمل الجمعوي في الجزائر العديد من العوائق ابتداءا من عدم احترام الرسالة الحقيقية للعمل الجمعوي و أهدافها، و ذلك من خلال توجيه عمل الجمعيات نحو مصالح أطراف محددة دون التي شكلت لأجلها، كذلك وجود العديد من القيود و العوائق الإدارية و القانونية.

بالإضافة إلى نقص الاحترافية للعمل الجهوي و أكبر معضلة تواجه النشاط الجمعوي، هي مشكلة التمويل، فهي تعاني من شح في الموارد هذا ما يجعلها تفقد صفة الاستقلالية و تبقى تابعة للدولة، أيضا انحصارها في يد فئات معينة و عدم تغلغلها و انتشارها على كافة التراب الوطني.[1]

إن من أهم التحديات التي تواجه العمل الجمعوي في الجزائر محاولة العديد من أجهزة السلطة أو الأحزاب احتواء و توجيه العمل الجمعوي لأغراض عادة ما تكون شخصية أو آنية، و من جهة أخرى أكبر تحدي يواجه العمل الجمعوي هو نقص و شح الموارد و ما ينجر عن ذلك من تبعية، و هذا ينعكس سلبا على استقلالية مؤسسات المجتمع المدني عموما و على الجمعيات خصوصا في مزاولتها لنشاطها.

تعتبر كل هذه المشكلات حتمية و أفرزتها عدة عوامل منها الموضوعية و الذاتية، على رأسها المنهجية أو السياسية التي اتبعتها الدولة في التكامل مع الجمعيات، إذ يلاحظ أن تعاطي السلطة مع الحركة الجمعوية و المجتمع المدني بشكل عام يتسم بالارتجالية و المناسباتية، فلا توجد هناك سياسة واضحة تقوم على ضرورة إشراك هذه المؤسسات في اتخاذ القرارات الوطنية.[2]

فأصبح جزء كبير من الحركة الجمعوية تابعا للسلطة و جزء آخر تحت سيطرة الأحزاب و خصوصا تلك المقربة من الحكم، الأمر الذي جعلها تهمل القضايا أو المواضيع الأساسية التي تأسست لأجلها، و دفع بها إلى التخلي عن برامجها و مبادئها، بل تحولت إلى مجرد قناة أو أداة لتحقيق مشاريع حكومية، هذا كله يعكس غياب العنصر التطوعي الذي هو ميزة العمل الجمعوي، حتى و إن كانت سمة من سمات الثقافة التقليدية.

---

[1]- صالح زياني، "**موقع مؤسسات المجتمع المدني إدارة التنمية المحلية في الجزائر**"، مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية، العدد 16، 2007، ص 263.

[2]- صالح زياني، المرجع نفسه ص 265

رغم التزايد المستمر و الكبير لعدد الجمعيات، إلا أن دلالة الأرقام تبقى محدودة و لا تعني شيئا، لأن الجمعيات تقوم أساسا من خلال فعاليتها و تأثيرها و نوعيتها و ليس عددها.

الجمعيات لم تدخل بعد الاحترافية المطلوبة، لأن نشاطها بقي محصورا في عمل آني و مصلحي، و هو يتطلب تخطيط و برمجة و هذا ما يفتقده المشرفون عليها إذ لا يملكون في أغلب الأحوال التسيير، و لا يستعملون إقامة شبكة علائقية بينهم تضمن نجاح و تبادل خبرات و تجارب العمل الجمعوي و من ثمة بناء قاعدة قوية لنشاط مجتمع مدني قوي و فعال.[1]

[1]- جلال عبد الرزاق، و بلعادي إبراهيم، "**الحركة الجمعوية في الجزائر**"، المستقبل العربي، العدد 314، 2005، ص.ص 144-146

المبحث الثالث: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

المطلب الأول: نشأة الرابطة

نشأت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان سنة 1985 من طرف مجموعة من المناضلين خاصة المحاميين، و النقابيين و المناضلين السياسيين من بينهم: **علي يحي عبد النور، أمقران آيت العربي، حسين زهوان، أيت يحي** و **محمد واعلي**، و نظرا للسياسة الإدارية الحزبية التي كانت تحكم الجزائر آنذاك، فإن الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان وجدت صعوبات جمة من حيث الإنشاء القانوني، حيث بقيت هذه المنظمة ما يقارب **4 سنوات دون اعتماد**، و ذلك لأن السلطات العمومية عرقلت منح الاعتماد لهذه الجمعية، و ذلك مرده إلى أحادية الفكر و سياسة عدم الاعتراف بالآخر و غيرها من الذهنيات التي كان رجل الإدارة يتعامل بها آنذاك، و كذا العراقيل البيروقراطية التي كانت حائلا و حجر عثرة أمام استفادة هذه الجمعية من الاعتماد و العمل في إطار رسمي.

و بعد أحداث **الخامس من أكتوبر 1988** اتجهت الجزائر إلى الانفتاح و الاعتراف ببعض الحريات التي كرسها دستور 1989 و من بينها حق إنشاء الجمعيات، فعلى إثر هذا الدستور تحصلت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان على الاعتماد في **27-07-1989**،[1] و بذلك أصبح لهذه الرابطة وجود قانوني تستطيع من خلاله النشاط و العمل دون قيود، و القيام بكل التصرفات التي هي في حدود هدفها و يضمنها القانون و محددة في القانون الأساسي.

و للرابطة في إطار ممارسة نشاطاتها حق التعامل مع العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية، فهي عضو في الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH) و لها علاقات دائمة مع منظمة العفو الدولية، و منظمة فريدوم هاوس، و منظمة هيومان رايتس ووتش و منظمة محققوا بلا حدود و المنظمة العالمية لمكافحة التعذيب، حيث نجد هذه المنظمات الدولية تعتمد كثيرا على جهود المنظمات الوطنية و مساعيها من أجل تحقيق حماية الإنسان داخل البلدان التي تنتمي إليها، فنجد تقارير المنظمة الدولية تعتمد على ما توصلت إليه المنظمات الوطنية لحقوق الإنسان و خاصة إذا لم تحصل هذه المنظمات على رخصة من أجل التحقيق في انتهاكات ما، أو لم يكن لها تمثيل أو فروع داخل الدولة التي تتهم بانتهاك حقوق الإنسان.

---

[1]- شطاب كمال، **حقوق الإنسان في الجزائر**، (الجزائر: دار الخلدونية،)2005، ص 135.

المطلب الثاني: النشاطات التي تقوم بها الرابطة

للرابطة نشاطات عديدة و متنوعة و في حدود إمكانياتها المادية:

1)- الملتقيات و الأيام الدراسية:

تنظم الرابطة مجموعة من الندوات و الملتقيات و الأيام الدراسية حول حالة الطوارئ و بالضبط في **09 فيفري** من كل سنة.

و تستغل المنظمة الأيام الوطنية و الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في اليوم العالمي للصحافة **03 ماي** تنظم ندوة خاصة حول حرية الصحافة، و بمناسبة اليوم العالمي للاحتفال بالإعلان العام لحقوق الإنسان، كما تقوم بملتقيات و ندوات حول حقوق المرأة و حقوق الطفل.

2)- الإعلام:

تقوم الرابطة بإصدار مجلات حول حقوق الإنسان و هي مجلات شهرية تعني بقضايا حقوق الإنسان الوطنية و الدولية.

كما تقوم الرابطة بإصدار تقارير حول حقوق الإنسان في الجزائر تسجل فيها الانتهاكات التي تمارسها السلطة ضد المواطنين و تسجل فيها مطالبات السلطات بضرورة التدخل للحد من هذه الانتهاكات.

و تعتمد الرابطة في هذه التقارير على إدلاءات الأشخاص ضحايا الانتهاكات، أو على التقارير التي ترسلها الفروع التابعة للرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان عبر التراب الوطني.

3)- إنشاء مراكز التوثيق و الإعلام (CDDH):

لقد قامت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان و بدعم من الاتحاد الأوربي، بافتتاح مركز للتوثيق و الإعلام في حقوق الإنسان بالجزائر، بحيث يحتوي هذا المركز على ما يزيد عن 1000 عنوان، بالإضافة إلى قاعة انترنت توفر للمنخرطين و الباحثين فرصة البحث على صفحات الشبكة مجانا، و تتعاون الرابطة مع المنابر الإعلامية كالصحف في إيصال نداءاتها إلى السلطات العمومية من أجل الحد

من الانتهاكات في مجال حقوق الإنسان، كما تقوم الرابطة بالتعبير عن استنكارها للتجاوزات التي تقوم بها السلطات العمومية و ترسل رسائل رئيس الجمهورية إلى رئيس الجمهورية و إلى رؤساء الغرف بالبرلمان تدين فيها هذه التجاوزات، و تطالب السلطات بالمصادقة على الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان.[1]

فهي تعمل دوما على احترام الحقوق الموجودة و المنظمة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية، و العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، و هي تناضل من أجل احترام كافة الاتفاقيات الدولية.

و تسعى الرابطة إلى تكريس العدل في الأحكام القضائية الذي يضمن احترام حقوق الإنسان، كما تهدف أيضا إلى مساعدة ضحايا الأزمات السياسية التي عصفت بالجزائر من الوصول إلى التحقيق فيما يخص ملف المفقودين، و هي بذلك تندد بالمصالحة الوطنية و سياسة اللاعقاب.

فنجد من الناحية التنظيمية أن الرابطة لتفعيل دورها في مجال حقوق الإنسان قامت بفتح فروع عديدة عبر كافة التراب الوطني و بالتحديد في 20 ولاية، و هذا ما جعلها قريبة من المواطن، و في علاقة مباشرة معه، حيث تتعرف على همومه، و يسهل على الرابطة مسح كافة الانتهاكات المتعلقة بحقوق الإنسان و الحصول على المعلومات الدقيقة عن أسبابها و الظروف المحيطة بهذه الانتهاكات.

كما تهدف أيضا إلى ترقية مبادئ الديمقراطية و ترقية عناصر الحكم الراشد.

و من بين الأعمال و النشاطات أيضا التي قامت بها الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، مطالبة السلطات الغربية بدفع تعويضات للجزائر و المتضررين من الجرائم النووية التي ارتكبتها في الجزائر، و كذا تطهير الأماكن التي تعرضت للإشعاعات.

حيث تعتبر الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان أن ما قامت به فرنسا من تجارب نووية في الجزائر و خاصة بالصحراء أنها تفجيرات إجرامية في حق الإنسانية، على عكس ما سمته فرنسا تجارب نووية.

[1]– الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان مجلة الرابطة، العدد الثاني، فيفري 2006، ص 05

و عليه طالبت الرابطة الدولة الجزائرية استعمال كل طاقتها القانونية و الدبلوماسية من أجل مساعدة ضحايا التجارب النووية في استعادة حقوقهم المادية و المعنوية، و إنشاء مراكز مختصة في الطب النووي و السرطان، و تقديم مساعدات و مشاريع للسكان في المناطق المتضررة من التفجيرات النووية الفرنسية.[1]

[1]- الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان تطالبها بتعويض كل الضحايا و تكشف، السبت 14 فبراير 2015 على الساعة 02:06
www.annasronline.com/index-php/2014-08-09-10-33-20/2014-08-23-11-11-15-15/3080/2015-02-11

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للرابطة

من خلال تجربة الرابطة للدفاع عن حقوق الإنسان، عرفت نوعين من حيث التنظيم، فمنذ سنة 1987 إلى غاية جويلية 2005 تمثل الهيكل التنظيمي فيما يلي:

1 – الجمعية العامة

2 – المكتب الوطني التنفيذي

3 – الفروع الولائية

1)- الجمعية العامة:

و تعد أعلى هيئة في الهيكل التنظيمي للرابطة، و هي مؤهلة لتعديل القانون الأساسي، تتكون من مجموع المنخرطين و تجتمع مرة في السنة، لها صلاحية انتخاب المكتب التنفيذي لعهدة مدتها أربع سنوات.

2)- المكتب التنفيذي الوطني:

يتكون من اثنا عشر شخصا، و ينتخب من قبل الجمعية العامة، يمكن تجديده كليا أو جزئيا إذا دعت الضرورة إلى ذلك، يجتمع مرة في الشهر في دورة عادية و في دورات استثنائية كلما تطلب الأمر، و يتكون من[1]: الرئيس، أربع نواب رئيس يمثلون الجهات الأربع للوطن، الأمين العام، الأمين العام المساعد، أمين الصندوق و مساعد أمين الصندوق.

الفروع الولائية: يوجد فرع على مستوى كل ولاية، يضم مجموعة من المنخرطين، و يتمتع الفرع بالاستقلالية في عمله على مستوى ولايته

[1]– حمدوش رياض، "**المنظمات الوطنية الحكومية و غير الحكومية لحقوق الإنسان**، محاضرات، قسم الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قسنطينة.

اللجان المختصة: توجد لجان متخصصة مكلفة بموضوع معين مثل: قضايا المرأة، الطفولة، ذوي الاحتياجات الخاصة، السجون، الصحة و غيرها.[1]

خلاصة و استنتاجات:

من خلال هذا الفصل، تم تسليط الضوء على أصل المجتمع المدني في الفترة الأحادية و كذا الفترة الثنائية (التعددية الحزبية)، و ما يمكن ملاحظته هو أن الجزائر كنموذج، لم تعرف الانفتاح إلى غاية أواخر الثمانينيات، و ما كان ذلك إلا عبر القوانين و الدستور، أما الحديث عن الانفتاح الفعلي عن طريق الممارسة فلم يتأتى إلا في أواخر التسعينيات و بداية الألفية الجديدة، نتيجة استتاب الأمن من خلال قانون الوئام المدني و المصالحة الوطنية التي باشرها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة منذ توليه الحكم في الجزائر سنة 1999، و كذا من خلال تشجيع الدولة و مساهمتها في إشراك المواطن في شؤون الحكم و لو محليا

[1]- حمدوش رياض، المرجع السابق

الفصل الثالث: المجتمع المدني في المغرب

تمهيـــد:

يعتبر بروز المجتمع المدني بالمغرب أحد أهم التحولات الأساسية التي عرفها المجتمع المغربي في السنوات الأخيرة، حيث ظهر النسيج الجمعوي في العشريتين الأخيرتين. كما أن المغرب تملَّك رصيدا نضاليا و تاريخيا مهمافي العمل الجمعياتي، حيث عرفت صعودا معتبرا للفاعلين غير الحكوميين و غير المتدربين في قلب الحياة الجمعوية خلال الثمانينيات، و بشكل أوضح في التسعينيات من القرن الماضي.

و عليه، سنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على التطور التاريخ للمجتمع المدني المغربي، و طبيعة العلاقة بين السلطة و المجتمع المدني، و الدور الذي يلعبه المجتمع المدني المغربي كمبحث أول، أما في المبحث الثاني فسنتطرق إلى أهم المؤسسات البارزة في المجتمع المدني المغربي، ثم تليه دراسة نموذجية لجمعية حقوق الإنسان المغربية كمبحث ثالث.

المبحث الأول: نشأة المجتمع المدني و أهميته في المغرب

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى التطور التاريخي للعمل الجمعوي في المغرب من خلال المرور بعدة مراحل و محطات، و كذا تناول طبيعة العلاقة بين النظام المخزني أو السلطة و المجتمع المدني إن كانت علاقة تضارب، أم علاقة توافق. كما سنسعى نحو إيضاح أهم الأدوار التي تلعبها منظمات المجتمع المدني المغربي في المجال الاجتماعي، الثقافي و حتى السياسي.

المطلب الأول: نشأة و تطور المجتمع المدني في المغرب

لم يعرف المغرب تجربة الحزب الواحد كباقي الدول المغاربية، بل تشكل منذ البدء من خلال التعددية السياسية و بروز العديد من القوانين التي تؤكد ذلك، خاصة في جانب العمل الجمعوي منذ سنة 1958. و بالموازاة مع ذلك فقد عرف "المغرب" اهتماما متزايدا بقضية التحول الديمقراطي و أصبحت تطرح نفسها على أجندة النظام السياسي المغربي منذ نهاية الثمانينيات و مطلع التسعينيات من القرن الماضي.[1]

و أخذ النظام السياسي يعمل بسياسة الانفتاح على مختلف الفاعلين السياسيين و الاجتماعيين، و لعل التزايد المضطر لعدد من الجمعيات و الأحزاب و النقابات لخير دليل على هذا التحول.

و عموما فظهور المجتمع المدني كان له صلة وثيقة بوظيفته الإيديولوجية التي نفذت من الصراع السياسي و تنافس المصالح المادية و المعوية. و مع أن هذا التعليل لا يقدم تفسيرا كافيا لواقع و التحولات التي عرفها المغرب، فإن بروز الاهتمام بمفهوم "المجتمع المدني" جاء ليعبر عن انهيار النماذج الإيديولوجية و الاختيارات السياسية التي جربها المجتمع المغربي لأكثر من أربعة عقود، و تمثلت في أوضح صورها من خلال الرغبة غير العاقلة للدولة من أجل الهيمنة على المجتمع من جهة، و في المبادئ الشعبوية التي قامت عليها الأحزاب المرتبطة تاريخيا بتجربة الحركة الوطنية و المتفرقة عنها من جهة ثانية.

إن الحديث عن المجتمع المدني و التجربة الجمعوية بالمغرب، يحتم علينا ضرورة استحضار أهم المحطات التي قطعها الفعل الجمعوي و العمل المدني في علاقته مع الدولة، و لما لهذا الأمر من أهمية في توضيح مسارات التشكل التي تطبع الحالة المغربية، فكيف يمكن رصد أهم المحطات؟ و كيف بدأ دور المجتمع المدني خلالها؟

---

[1]– عبد السلام نوير، **"قضايا التحول الديمقراطي في المغرب" في أحمد منيسي، "التحول الديمقراطي دول المغرب العربي"**، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية، 2004)، ص 87

تميز الفعل الجمعوي و المجتمع المدني بالمغرب إبان الستينيات و السبعينيات من القرن الماضي بالصراع و المواجهة بينه و بين السلطة، فقد عملت السلطة باستمرار على مواجهة هذه الأحزاب و النقابات و المنظمات عن طريق أسلوبين:

- القمع و الملاحقة و التطويق
- بواسطة هيئات سياسية و نقابية و منظمات إما مصطنعة أو ضعيفة التأثير[1]

إذ أن السنوات التي تلت الاستقلال، لجأت السلطة إلى تبني قوانين التعددية السياسية لمواجهة هيمنة أحزاب الحركة الوطنية، و بالخصوص "حزب الاستقلال" الذي كان الرحم الأساسي لمجموع الفعاليات المناضلة آنذاك، و هكذا تم إنشاء حزب الحركة الشعبية، الذي كان عبارة عن تجمع الأعيان من الأرياف يغلب عليهم طابع الثقافة الأمازيغية، كما تم إنشاء "حزب جبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية"، الذي حصل على أغلبية المقاعد في البرلمان، في أول انتخابات تشريعية، و كان رئيسه آنذاك هو "أحمد رضا أكديرة"، أحد المقربين من الملك الراحل "الحسن الثاني".

و من أجل شل المطالب السياسية للحركة النقابية عملت السلطة على تحديد المركزية النقابية الأساسية آنذاك "الاتحاد المغاربي للشغل"، الذي رفع شعار لا تسييس للطبقة العاملة، و ابتعد تدريجيا عن أحزاب الحركة الوطنية، بل و عمل على محاربتها. و رغم هذه المحاولات التي بذلتها السلطة، فإنها وجدت نفسها مضطرة أمام الصمود الذي أبدته أحزاب الحركة الوطنية، و خاصة حزب "الاتحاد الوطني للقوات الشعبية"، الذي انشق عن "حزب الاستقلال" اللجوء إلى إعلان الاستثناء و التي عرفت قمعا شرسا رغم رفعها سنة 1970.[2]

و استمرت السلطة في النهج نفسه، أي محاولة احتواء حركة المجتمع المدني و تطويقه و قمعه عندما يخرج عن منطق الاحتواء، و خلق تنظيمات سياسية متعددة و نقابات و منظمات و جمعيات بهدف تأطير المجتمع و مراقبته، و اصطناع تعددية ملفقة تبرر استمرار خدمة مصالحها و سيطرتها.

---

[1]- يونس مجاهد، "**المجتمع المدني و التجربة المغربية، التجمع المدني العربي و التحدي الديمقراطي**"، تجمع الباحثات اللبنانيات، (لبنان: مؤسسة قريدرين، أفريل، 2004)، ص 87

[2]- يونس مجاهد، المرجع نفسه، ص.ص 87-88

عرفت هذه المرحلة "بالمواجهة" و تميزت بالاصطدام المباشر مع ما كان يشكل مجتمع مدني فتي و ناشئ و الذي كان في غالبه على صلة بهذه الدرجة أو تلك مع الأحزاب السياسية المعرضة و خاصة اليسارية،[1] غير أنه في ظل هذا الوضع المغشوش و المصطنع، تمكنت القوى الديمقراطية و السياسية النقابية و هيئات المجتمع المدني المنشغلة في مجالات حقوق الإنسان و الصحافة و الثقافة و المرأة و التنمية...الخ، من انتزاع شرعية وجودها و تثبيته، بل و تقويته داخل ما يسمى بالهامش الديمقراطي و الذي استمر منتصف السبعينيات إلى بداية ما يسمى "بالتناوب التوافقي"[*] و الذي انطلق في منتصف التسعينيات.

و خلال هذه الفترة الممتدة لعشرين سنة، تمكنت هيئات المجتمع المدني ذات المصداقية من تنظيم أنشطتها و فعاليتها في مختلف الواجهات مساندة من طرف الصحافة، التي لعبت دور كبير في الدعاية لها و لمواقفها و الدفاع عنها و حمايتها في الكثير من الأحيان. و وجد العديد من المناضلين السياسيين، من اليسار الراديكالي في الجمعيات الحقوقية و النسائية في إطار لترويج أفكارهم و آرائهم و لخوض نضال سياسي تحت مظلة النضال الحقوقي و النسائي، عرفت هذه المرحلة "بالمنافسة"، إذ انتبهت السلطة إلى ضرورة الاهتمام بمؤسسات المجتمع المدني، و من ثم عمدت إلى خلق عدة جمعيات ترفع نفس الأهداف و شعارات تمارس نفس دور باقي مؤسسات المجتمع المدني الحرة، و أمدها بجميع الإمكانيات المادية و جعلت على رأسها أعيان السلطة و المال حتى تقوي نفوذها.[2]

إلا أنه قد خطى شوطا لا بأس به[3] مع مطلع التسعينيات فغيرت استراتيجيات الدولة المغربية تجاه المجتمع المدني بعد أن عجزت عن القضاء عليه بالمرة أو منافسته بشكل كبير، و بذلك اتجهت إلى

---

[1]- يونس مجاهد، المرجع السابق، ص 88

[*]- **التناوب التوافقي**: تحالف أحزاب الكتلة من التجمع الوطني للأحرار و جبهة القوى الديمقراطية

[2]-رشيد جرموني، "المجتمع المدني و التجربة المغربية بين السياق الكوني"، مأخوذ من:
http://www.maktooblog.com/wp.content/blogs.dir/73627/files/2009/almojtamae.lmadani.doc

[3]- متروك الفاتح، "**المجتمع و الديمقراطية و الدولة في البلدان العربية–دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن**"، ط1، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، مارس 2002)، ص 82

احتوائه و توظيف مؤسساته و تعزيز موقعها في المجتمع، و هكذا بدأ الحديث عن إشراكه في إعداد البرامج الحكومية و تدبير المرافق و توسيع حضوره و رموزه في الأنشطة الرسمية و وسائل الإعلام.[1]

إن هذا الانفتاح لم يأت في سياق طبيعي يؤشر على بداية إيمان الدولة في قدرة مؤسسات المجتمع المدني على المساهمة في تدبير الشأن العام، بل جاء في سياق العجز أولا في التصدي للمشاكل الكبرى التي بدأ يعرفها المغرب في التسعينيات، و التي شكلت ثمرة مباشرة لنتائج التقويمات الهيكيلة لسنوات الثمانينيات، و من ثم فبإشراك هذه المؤسسات كان يرمي إلى محاولة امتصاص الغضب الشعبي من اختيارات الدولة، ثم ثانيا جاء هذا الانفتاح الاضطراري بعد بروز اتجاه لدى الدول الغربية و المنظمات غير الحكومية العالمية، بفضل التعامل مع مؤسسات المجتمع المدني المستقلة على التعامل مع المؤسسات و الأجهزة الرسمية لمحدودية فعالية هذه الأخيرة، و لاعتقاد من قبل المنظمات و الدول الغربية مفاده أن أجهزة الدولة في المغرب و العالم الثالث لا تمثل هيكلا أمينا لمصالح و تطلعات و مشاكل المجتمع المدني.[2]

بالإضافة إلى هدا التصريح الحكومي لحكومة التناوب "14 مارس 1998" برئاسة "عبد الرحمن اليوسفي" زعيم الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية مع أحزاب أخرى.[3]

و هي تجربة تستدعي التأمل في مدى فعاليتها، إذ تمثل التجربة إصلاحا حقيقيا في مجال العمل الجمعوي، حيث أكد الوزير الأول على أهمية الخدمات الجمعوية و دورها الهام داخل المجتمع في تأطير المواطنين، كما يمكن اعتبار اشتغال العديد من الجمعيات سواء النسائية أو الحقوقية أو البيئية أو التنموية إلى جانب قطاعات حكومية خطوة حاسمة في الاعتراف بدور العمل الجمعوي.[4]

---

[1]– رشيد جرموني، مرجع سابق.

[2]– عبد الإله بلقيز، "التناوب التوافقي في المغرب استثناء أم قاعدة"، مأخوذ من:
http://www.arabreneval-arlyatricles/guvr8 تم تصفح الموقع يوم 12-03-2017

[3]– عبد الإله بلقيز، "التناوب التوافقي في المغرب استثناء أم قاعدة"، مأخوذ من:
http://www.arabreneval-arlyatricles/guvr8 تم تصفح الموقع يوم 12-03-2017

[4]– محمد موافق، "مميزات العمل الجمعوي بالمغرب"، مأخوذ من:
http://www.test-tannia.ma/article.php3?id-article=1689&lang=ar تم تصفح الموقع يوم: 12-03-2017

إن المغرب يشهد تزايد و تكاثر الجمعيات، و هذا راجع أيضا للحاجة إلى التجمع و التفكير الجماعي بغية حل مشاكل بشكل تشاركي تفاعلي بين كافة الأطراف المعنية بهذه المشاكل، هذا التأثير و التنوع في النسيج الجمعوي أدى إلى تطوير تجربة الأشغال و تنوع الخدمات، حيث بدأت تظهر خدمات جديدة موجهة بشكل مباشر نحو المواطنين و مرتبطة أساسا بقيم الديمقراطية و تسعى إلى محاربة الفقر و الأمية في أفق التنمية المستدامة.

هذا و قد ظهرت بصمات "الملك محمد السادس" واضحة، هي الأحزاب الأخرى، من خلال التعامل الإيجابي مع جمعيات المعاقين و جمعيات الطفولة، فخلق "المرصد الوطني لحقوق الطفل" و "مؤسسة محمد الخامس للتضامن" إلى غيرها من المبادرات تعكس بعمق دور الفاعل و الحيوي الذي يؤديه المجتمع المدني و الرغبة في تقوية و تطوير العمل الجمعوي.[1]

[1]- محمد موافق، نفس المرجع

المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني و السلطة في المغرب

من الصعب مناقشة القضايا المتعلقة بالمجتمع المدني بمعزل عن الدولة و بنيتها المؤسسية و آلياتها، يقول **برهان غليون** "أن الدولة و المجتمع المدني ليسا أمرين مستقلين أحدهما عن الآخر، و لكنها مترابطان كليا". فالجمعيات و الروابط و النقابات، و التشكيلات العشائرية و الطائفية و التكوينات القبلية كلها تنتمي إلى المجتمع المدني بدرجات مختلفة، و لكنها تتداخل مع حقل نشاط و نفوذ الدولة الحديثة.

إن طبيعة العلاقة الموجودة بين الدولة و المجتمع المدني في المغرب العربي، علاقة سيطرة من طرف السلطات الحاكمة على المجتمع المدني و الحد من استقلاليته، مما أدى إلى خلق نوع من التوترات و حالات من التأزم شبه مستمرة بين النظم الحاكمة، و بعض قوى و تنظيمات المجتمع المدني، و هو الأمر الذي يكشف عن أزمة مزدوجة تعانيها الدولة و المجتمع المدني معا، ما يتطلب إصلاح جهاز الدولة من ناحية، و تقوية المجتمع المدني من ناحية ثانية و إعادة صياغة العلاقة بينهما على أسس جديدة من ناحية ثالثة، و ذلك باعتبار أن المجتمع المدني الفاعل و المؤثر بوجوده في إطار دولة قوية على المؤسسات و القانون و ليس في إطار دولة تسلطية.[1]

على غرار باقي الدول المغاربية التي اتخذت من الأحادية كمظهر من مظاهر حكمها إبان السنوات الأولى للاستقلال، فإن المجتمع المغربي شهد التعددية و بمختلف أشكالها (النقابية و السياسية و الجمعوية) و بقوة القانون، و هو الأمر الذي بعث على الاعتقاد بداية أننا أمام نظام ديمقراطي تعددي، لكن سرعان ما يزول هذا الاعتقاد و تتضح الحقيقة إذا ما تجاوزنا الإطار القانوني و الدستوري و اعتمدنا على التحليل السلوكي و الواقعي للنظام السياسي المغربي، فالتعددية بمختلف أشكالها في المغرب هي مفهوم دستوري أكثر منها حقيقة سياسية واقعة، أي أننا أمام تعددية زائفة و مصطنعة، لأن التعددية (Pluralisme)، بما هي فلسفة في تصور الشأن العام و سبل إداريته، تقتضي بالأساس ثقافة سياسية مرتكزة على مبدأ الاختلاف و شرعية الاعتراف به، كما تكفل التعددية، و هذه أحد نقاطها المفصلية، إمكانية التعاقب على السلطة و ممارستها الفعلية، مما يعني انطواء الحياة السياسية على مجال عمومي

[1]– عبد الإله بلقيز، "**المعارضة و السلطة في الوطن العربي: أزمة المعارضة السياسية العربية**"، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001) ص19

(Espace public) حاظين فعلا بـ "الأغلبية" و "المعارضة"، إلا أن الملاحظ في تجربة التعددية الحزبية المبكرة في المغرب أن ثمة ضعف في استنبات شرعية الاعتراف بالمعارضة و تسيير سبل تداولها السلطة في الثقافة السياسية المغربية، فعلى مدار عشرين عاما على الأقل تلت الاستقلال، لم تصل المعارضة إلى السلطة رغم مشاركتها في مختلف الاستحقاقات، و حتى في الوقت الذي وصلت فيه إلى السلطة سنة 1998 في إطار ما سمي بالتناوب التوافقي، تعرضت لمحاولات الإضعاف و التحجيم من قبل السلطة،[1] و انطلاقا من هذه الحقيقة السياسية فقد عملت السلطة المغربية و باستمرار على مواجهة مختلف تكوينات المجتمع المدني من نقابات و أحزاب و منظمات، و هذا بالاعتماد إما على أسلوب القمع و الملاحقة و التطويق، و إما من خلال تأطير المجتمع بواسطة هيئات سياسية و نقابية و منظمات إما مصطنعة أو ضعيفة التأثير.

فالسلطة المغربية التي تبنت قوانين التعددية السياسية منذ البداية، كانت تهدف من وراء ذلك إلى مواجهة أحزاب الحركة الوطنية، لاسيما حزب الاستقلال الذي كان الرحم الأساسي لمجموع الفعاليات المناضلة آنذاك، و في هذا السياق تم إنشاء حزب الحركة الشعبية و حزب يغلب عليه طابع الانتماء للثقافة الأمازيغية. و في سنة 1963 تم تأسيس حزب جبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية برئاسة "أحمد رضا أكدير" و هو أحد المقربين للملك.[2]

و من أجل شل المطالب السياسية للحركة النقابية، عملت السلطة على تحييد المركزية النقابية الأساسية آنذاك الاتحاد المغربي للشغل الذي رفع شعارا لتأسيس الطبقة و استعد تدريجيا عن أحزاب الحركة الوطنية، بل و عمل على محاربتها.

و رغم هذه المحاولات التي بذلتها السلطة في اتجاه الهيمنة على مؤسسات المجتمع المدني إلا أنها وجدت نفسها في ظل صمود تلك المؤسسات، خاصة أحزاب الحركة الوطنية و في مقدمتهم حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية الذي اشنق عن حزب الاستقلال مضطرة للإعلان عن الحالة الاستثنائية سنة 1965، و التي استمرت إلى غاية 1970، و خلال هذه الفترة عرف المجتمع المدني قمعا شرسا استمر حتى في

---

[1]- محمد مالكي، "**تطور الأحزاب السياسية في البلدان العربية**"، (بيروت: المركز اللبناني للدراسات، 2007)، ص.ص 09-10

[2]- يونس مجاهد، مرجع سابق ،ص87

الوقت الذي رفعت فيه الحالة الاستثنائية، و في ظل هذا الوضع، نظمت انتخابات بلدية و تشريعية سنتي 1976 و 1977 على التوالي، و استمرت السلطة في نهجها السابق، أي في محاولة تطويق و قمع و احتواء حركة المجتمع المدني إذا ما هي حاولت الخروج عن منطق الاحتواء و هذا بخلق تنظيمات سياسية متعددة و نقابات و جمعيات توكل إليها مهمة تأطير المجتمع و مراقبة حركتيه، أي خلق و اصطناع تعددية ملفقة تبرر استمرار خدمة مصالحها و سيطرتها، و عرفت هذه المرحلة بالمواجهة.[1]

و في ظل هذا الوضع، تمكن بعض هيئات المجتمع المدني الديمقراطية و السياسية و النقابية و المعنية بحقوق الإنسان و الصحافة و المرأة...الخ من انتزاع شرعية وجودها و تثبته بل و توقيته داخل إطار سمي بالهامش الديمقراطي، و الذي استمر منذ منتصف السبعينيات إلى بداية ما يسمى بالتناوب التوافقي الذي انطلق في منتصف التسعينيات، و بالتالي تمكنت من تنظيم أنشطتها و فعاليتها و الترويج لأفكارها و إعمال الدعاية لها بالاعتماد على وسائل الإعلام (الصحافة) التي ساندتها، بل و دافعت عنها و حمايتها في أحيان كثيرة، بينما اتخذ العديد من المناضلين السياسيين من اليسار الراديكالي في الجمعيات الحقوقية و النسائية إطار للترويج لأفكارهم و آرائهم و لخوض نضال سياسي تحت مظلة النضال الحقوقي و النسائي في حين وجد الأصوليون في العمل في المجال الخيري و جمعيات الدعوة و الإرشاد الديني و المساجد مجالا لممارسة نشاطهم، و لتنظيم أنفسهم و التغلغل داخل مختلف أوساط المجتمع، أما أحزاب الحركة الوطنية فقد ركزوا على النضال في الواجهة الانتخابية (البرلمان و البلديات).[2]

---

[1]- حسن الأشرف، "**السلطة السياسية و المجتمع المدني في المغرب... إشكالية الكم و الجودة**"، الرباط، 07 ماي 2014:
http://www.alaraby.couk/politices/2014/5/6/ تم تصفح الموقع يوم: 28 جانفي 2017

[2]- يونس مجاهد، المرجع السابق، ص 87

عرفت هذه المرحلة بالمنافسة، حيث انتهت السلطة في أواسط الثمانينيات إلى الاهتمام المتزايد بمؤسسات المجتمع المدني، و من ثم عمدت إلى خلق عدة جمعيات ترفع نفس أهداف و شعارات باقي مؤسسات المجتمع المدني الحرة و أمدتها بجميع الإمكانات المادية، و جعلت على رأسها أعيان السلطة و المال حتى تقوي نفوذها في المجتمع (مثل جمعية أبي رقراق، جمعية الإسماعيلية، جمعية إليغ، جمعية أنكاد، جمعية المحيط)، و الملاحظ أن هذه الجمعيات أصبحت أنشطتها تغطي كافة جهات المغرب، بل و أصبحت غطاء للكثير من الأنشطة السياسية الرسمية.[1]

و إثر انطلاق تجربة جديدة في المغرب أطلق عليها التناوب التوافقي، تمكن أهم أحزاب الكتلة الديمقراطية بالدخول إلى الحكومة ضمن ائتلاف برئاسة الأستاذ "عبد الرحمن اليوسفي" في ربيع العام 1998،[2] و هي التجربة التي جرى التمهيد لها بإشاعة مناخ سياسي يوفر القدر الضروري من الثقة التي افتقرت إليها الحياة السياسية الوطنية طويلا، منذ إغفاء حكومة الراحل الكبير الأستاذ "عبد الله إبراهيم" من مسؤولياتها في العام 1960، و قد ترجمت الحياة السياسية منذ نهاية عقد الثمانينيات و حتى خريف عام 1996 إلى بروز خمسة محطات كان لها الأثر الفعال في إعادة المناخ السياسي إلى مجراه الطبيعي، حيث تمثلت تلك المحطات في الإفراج عن معتقلي اليسار، تخفيف المحظور النيابي و إجازة مناقشات "ملتمس الرقابة" على الحكومة في البرلمان، التجاوب النسبي مع المذكرة الدستورية المرفوعة إلى الملك من زعيمي المعارضة "عبد الرحيم بوعيبد" و "أمحمد بوستة" من خلال التعديلات الدستورية، العرض الملكي لغالبيتها النيابية، ثم التعديلات الدستورية في العام 1996 و تصويت المعارضة، لأول مرة في تاريخها لمصلحتها، و هي في جملتها وفرت المقدمات التأسيسية لتلك الصفقة السياسية التي قضت -في مطافها الأخير- بتشكيل حكومة التناوب الأولى، و بهذا أصبحت المعارضة تتقاسم جزء من السلطة، و هو الأمر الذي خلق فراغا سياسيا خطيرا ترك أثره البالغ على حركية المشهد السياسي و خريطة المجتمع المدني، و في ظل هذا الوضع تأسست العديد من المنظمات و الأحزاب و الجمعيات كمحاولة لسد الفراغ السياسي، غير

---

[1]- رشيد جرموني، "**المجتمع المدني بين السياق الكوني و التجربة المغربية**":
anfasse.org/index.php?option=com.content تم تصفح الموقع في 12-03-2017

[2]- يونس مجاهد، المرجع السابق، ص 89

أن هذه الدينامية الجديدة ما زالت محدودة في فعاليتها و قدرتها على التأثير لأسباب عدة أبرزها الدعم المادي و اللوجيستي.[1]

و مع مطلع التسعينيات، تغيرت إستراتيجية الدولة تجاه المجتمع المدني، بعد أن عجزت عن القضاء عليه كليا أو منافسته بشكل كبير، و بذلك اتجهت إلى احتوائه و توظيف مؤسساته في المجتمع.[2]

[1]- – عبد الإله بلقيز، "**تجربة التناوب التوافقي في المغرب...إلى أين؟ المستقبل (رأي، فكر)**: العدد 2889، الخميس 28 شباط 2008، ص 19

[2]- – رشيد جرموني، المرجع السابق، ص 22

المطلب الثالث: أنشطة المجتمع المدني المغربي

حقق المغرب تطورا نوعيا في دينامية العمل الجمعوي، إذ يعتبر من البلدان الرائدة في دول الجنوب في الانفتاح على فعاليات هذا المجتمع و ذلك بحكم التحول السياسي الذي عرفته تجربة السلطة بالمغرب مع بداية التسعينيات من القرن الماضي، و كذا لنضج و ديناميكية و نوعية الحراك الاجتماعي التي تميزت به النخبة من الكوادر الوطنية، و عليه فإن تصاعد المطالب الاجتماعية و الاعتراض الضمني و الصريح على احتكار الدولة على تدبير العديد من القطاعات الاقتصادية و الاجتماعية، و التغيرات التي طبعت تسيير السياسات العمومية، كلها عوامل كانت مواتية للإقلاع و الدينامية منقطعي النظير الذين عرفهم المجتمع المدني بالمغرب[1]، فالدور الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني المغربي في بناء مبادرات الفعل السياسي المحلي و تفعيلها، و ذلك عبر تقديم مقترحات التسيير العقلاني للشأن المحلي و الجهوي و تفعيلها، و الضغط على المنتخبين المحليين من أجل ترشيد الإمكانات المحلية بما يتلاءم مع الحاجيات الواقعية و محاربة التبذير و الفساد و استغلال السلطة للأغراض الشخصية و الحزبية على مستوى الإدارة، تتمثل مبادرات الفاعل المدني في الضغط من أجل تبسيط الأمور الإدارية و القانونية و تقديم مقترحات محلية لهذا الغرض، ثم تكوين جيل من المتطوعين المدنيين من أجل تقديم الاستشارات و المساعدة عبر وسائطها الذاتية و إمكانياتها المتاحة و إنشاء شراكات بين مكوناتها لهذا الهدف، ثم السهر على فضح الممارسات غير القانونية داخل الإدارة و وضع ملفات الفساد الإداري لدى الجهات المختصة من أجل المتابعة القانونية.

أما في الجانب الاقتصادي، يمكن لهذه المنظمات المدنية تأسيس مشاريع محلية نموذجية قائمة على إنشاء الثروات و استغلال الطاقات المحلية منها و توقيع شراكات مع فاعلين و مستثمرين محليين و أجانب من

---

[1]- رونيه غالسيو، "**الحركة الجمعوية و الحركة الاجتماعية: علاقة الدولة و المجتمع في تاريخ المغرب**، مجلة دفاتر إنسانيات"، العدد 01، 2004، ص.ص 15-16

اجل بناء مشاريع اقتصادية محلية و جهوية، و ذلك من أجل محاربة البطالة و الفقر و الهشاشة الاجتماعية و سوء التدبير الاقتصادي للإمكانات المحلية.[1]

أما عن المستوى الاجتماعي، فلمنظمات المجتمع المدني القدرة و القوة على التأطير و المبادرة في ترسيخ ثقافة التضامن و التكافل بين شرائح المجتمع، و محاربة الأمية و الاستغلال الجنسي و العنف الاجتماعي و تأطير أطفال الشوارع و رعايتهم و تقديم المساعدات الاجتماعية للمعوزين و الفقراء و المرضى في المستشفيات و غيرها.

ترتبط نجاعة هذه الأدوار الضرورية و الفعالة لمنظمات المجتمع المدني بمدى توافر جملة من الشروط الموضوعية و الذاتية، و منها توفر الإرادة لدى الدولة و مؤسساتها المختلفة، من أجل تقديم الدعم و المساعدات لمنظمات المجتمع المدني و تسهيل عملها في مرافق الدولة و مؤسساتها و مدى تفعيل مقترحاتها و مبادراتها المختلفة و تمكينها من تدبير مشاريعها بحرية و استقلالية تامة، أما الشروط الذاتية فتتمثل في ضرورة تمكنها من تشكيل جيل من المتطوعين المدنيين و العاملين و المؤطرين الأكفاء المتمكنين من ثقافة المواطنة و الديمقراطية و حقوق الإنسان و المتشبعين بقيم الإشراك و التشارك و السلم و التسامح و التعددية، و المتمرسين على طرق العمل المدني الفعال المرتكز على المبادرة الفردية و الابتكار و الحوار و القادر على حسن تدبير إمكاناته الذاتية في المكان و الزمان المناسبين.[2]

---

[1]- مصطفى آيت خرواش، "**أدوار المجتمع المدني في البناء الديمقراطي المغرب أنموذجا**"، مقال الكتروني، يناير 2015 www.mominoum.com /articles/2370 تم التصفح يوم 19-03-2017

[2]- نفس المرجع

المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي للمجتمع المدني في المغرب

سنحاول في هذا المبحث الوقوف على واقع مؤسسات المجتمع المدني في المغرب الأقصى، و هذا بالاعتماد على المقاربة القانونية أحيانا و التاريخية أحيانا أخرى، و سوف نركز على الجمعيات، النقابات و الأحزاب باعتبارها الأكثر تأثيرا في الأوضاع السياسية.

المطلب الأول: الأحزاب السياسية

تعود الظاهرة الحزبية في المغرب إلى المرحلة الاستعمارية، أين تم تشكيل كتلة العمل الوطني سنة 1936، و من باب المفارقة أن فكرة الحزب في المغرب قد ارتبطت بسياق النضال من أجل التحرر و استرداد السيادة الوطنية، بحيث شكلت أطرا تنظيمية لقيادة العمل الوطني و رسم توجهاته العامة، و عليه فلم يكن واردا في خلد النخبة المغربية و يجمع قدراتها لقيادة العمل المشترك، و بهذا المعنى يكون اختلافا جذريا عن المعنى الحقيقي المعاصر للحزب.[1]

و في سنة 1939 انقسمت كتلة العمل الوطني ليخرج من صلبها حزبان هما الحزب الوطني 1937، و الجبهة القومية بقيادة محمد بلحسن الوزاني، و في سنة 1945 ظهر الحزب الشيوعي المغربي، كما توالى ظهور أحزاب أخرى في المنطقة الخاضعة للاستعمار الإسباني (سبتة و مليلية) و بهذا عرف المغرب التعددية المبكرة قبل أن يتم تشجيعها قانونيا سنة 1958.[2]

و بعد نيل المغرب استقلالها، بادر السلطان بإصدار أول ظهير في 15 نوفمبر 1958 تضمن أول نص قانوني ينظم الحريات العامة في المغرب، في وقت لم يكن فيه البرلمان قد تأسس بعد، و بهذا تم تكريس التعددية دستوريا، لكن من الناحية الواقعية لم يحدث هذا، ، فمن 1960 إلى 1998 بقيت المعارضة خارج دائرة الحكم و السلطة على الرغم من مشاركتها في مختلف الاستحقاقات التي شهدتها الساحة السياسية المغربية.

---

[1]- محمد مالكي، "**تطور الأحزاب السياسية في البلدان العربية**"، (بيروت: المركز اللبناني للدراسات، 2007)، ص.ص 6-8

[2]- نفس المرجع ، ص 09

غير أنه مع منتصف تسعينيات القرن الماضي تم التماس تحول في النسق السياسي المغربي و السعي لإعادة بناء الثقة، لاسيما بين الأحزاب السياسية للحركة الوطنية و المؤسسة الملكية عبر ما يسمى بـ "شيوع ثقافة الاعتراف المتبادل"، و تجاوز إعاقة التعاقب على السلطة ما يفسر تصاعد عدد الأحزاب التي وُلدت في هذا السياق، و التي قاربت نصف مجموع الأحزاب التي تأسست منذ عام 1937 (خمسة عشر حزبا)، و ذلك وعيا من النخبة من خطورة تشرذم الحقل الحزبي و ضرورة إعادة هيكلته بما يدعم التحول السياسي و يعزز مساعي الانتقال الديمقراطي.[1]

و في سنة 2002 تم تعديل و تتميم الظهير بتاريخ 15 نوفمبر 1958 بالقانون 75.00 الصادر بتاريخ 2002، غير أن المرحلة الحاسمة و التاريخية في مسار الأحزاب السياسية المغربية كانت بصدور قانون جديد يحمل رقم 36.04 لسنة 2006، و هو القانون الذي خص الأحزاب السياسية بقانون خاص بها، و هذا بعد أن كانت جزءا من منظومة الأحكام المتضمنة في قانون الجمعيات، كما دأب العمل في 15 نوفمبر 1958، و من جهة أخرى انطوى على مقتضيات مست جوانب لم تحظى بالاهتمام سابقا كالدمقرطة، و الشفافية في التمويل، الإنفاق، تكوين الأحزاب.[2]

و عليه، ففي ظل تلك الأطر القانونية سالفة الذكر، عرفت الساحة السياسية المغربية تأسيس 29 حزبا سياسيا متباينة الاتجاهات، و متفاوتة من حيث أهميتها و تاريخها في الحياة السياسية المغربية، و من أهم هذه الأحزاب السياسية ما يلي:

1- حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية
2- حزب الاستقلال
3- حزب العدالة و التنمية
4- حزب الاتحاد الدستوري
5- حزب الحركة الشعبية
6- الحزب الوطني الديمقراطي.[3]

---

[1]- محمد مالكي، المرجع السابق، ص 10

[2]- نفس المرجع، ص.ص 17-18

[3]- أحمد منيسي، **"التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي"**، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية مؤسسة الأهرام، 2004)، ص.ص 108-109

المطلب الثاني: النقابات

تعود نشأة الحركات النقابية في المغرب إلى عهد الحماية، لكنها ظلت و لمدة من الزمن تحمل بصمات العصر الفرنسي.[1]

و من ثم لم تتأسس نقابة مغربية مستقلة إلا غداة الاستقلال، عندما عمد مجموعة من النقابيين المغاربة على تأسيس الاتحاد المغاربي للشغل، و كان هذا سنة 1955 كبداية لمغربة العمل النقابي.[2]

و بالرغم من القانون الأساسي للاتحاد يقضي بالاستقلالية، أي بعدم الانضمام للسلطة أو لأي تنظيم سياسي و كذا الباطرونا، و يعتبر ذلك مبدأ أساسيا، يميز العمل النقابي الأصيل عن العمل النقابي المشبوه أو التابع الذي يسعى إلى استخدام الطبقة العاملة بدل خدمتها.[3]

إلا أن هذا الأخير عمد على التحالف السياسي مع الجناح الراديكالي لحزب الاستقلال، و هو الأمر الذي أدى إلى قطيعة بينه و بين الحزب انتهت بظهور حزب جديد اسمه حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية الذي أدمج فيه الاتحاد اندماجا شبه كلي، لكن سرعان ما حدثت قطيعة بينه و بين الحزب، و هذا نظرا لاختلاف الرؤى بين قادة الحزب و القادة النقابيين.[4]

و نظرا للتباعد الذي حصل بين الاتحاد المغربي للشغل و حزب الاستقلال، فقد عمد هذا الأخير سنة 1960 على تأسيس نقابة جديدة عرفت بالاتحاد العام للشغالين المغاربة، يضم هذا الاتحاد في صفوفه الطبقة الشغلية المؤيدة لبرنامج الحزب، و تمثل هذا الأخير داخل الحقل النقابي، حيث على مستوى الحزب العتيد لا انفصال بين العمل النقابي و العمل السياسي، فالمواقف موحدة و لا فصل بينها.[5]

---

[1]- أمينة هكو، **"الظاهرة النقابية و الجمعوية في بلدان المغرب العربي"**، المستقبل العربي: العدد 353، 2008، ص 69

[2]- حسن قرنفل، **"المجتمع المدني و النخبة السياسية، إقصاء أم تكامل"**، (المغرب: إفريقيا الشرق 2000)، ص 60

[3]- الاتحاد المغربي للشغل: http://www.unt.ma/at/ تم تصفح الموقع يوم 23-01-2017

[4]- حسن قرنفل، المرجع السابق، ص 60

[5]- أمينة هكو، المرجع السابق، ص 70

و الجدير بالذكر هنا أن هذه المركزية النقابية الجديدة قد حظيت و منذ البداية باعتراف السلطة، و هذا نتيجة شعور هذه الأخيرة بخطورة الوحدة النقابية التي كانت تؤكد عليها في البداية، لذلك ذهبت لتشجيع التعدد النقابي.[1]

و في سنة 1975 تم تأسيس الكونفدرالية الديمقراطية للشغل من قبل ثمانية نقابات قطاعية كانت تابعة للاتحاد المغاربي للشغل و لكنها كانت في وضعية مستقلة عنه، و بالرغم من أن هذه المركزية النقابية ظلت تربطها بحزب الاتحاد الاشتراكي علاقات وطيدة، حيث نجد أن الأستاذ نوبير الأموي عضو المكتب السياسي لحزب الاتحاد الاشتراكي معين ككاتب عام للمركزية النقابية.[2]

و عليه، قد عرف العمل النقابي في المغرب دينامية جديدة لاسيما مع ظهور الكونفدرالية الديمقراطية للشغل إذ تضاعفت الاحتجاجات النقابية و الإضرابات القطاعية التي كانت تنظم بالشراكة بين مختلف الاتحادات النقابية، و هو الأمر الذي جعل الدولة تعير اهتماما كبيرا للحركة النقابية الاحتجاجية و تدعوها لعقد اجتماعات دورية للنظر في المشاكل المطروحة.[3]

و في وقت لاحق، تفرز الحقل النقابي ببروز العديد من التنظيمات النقابية وصل عددها إلى حول أكثر من 20 مركزية نقابية، لكن نظرا لاعتماد المغرب على مبدأ النقابة الأكثر تمثيلية كما أشارت إليها مدونة الشغل المادة 425، فإنه يمكن الحديث في المغرب عن خمسة مركزيات نقابية مهمة فقط، تعتبر الأكثر تمثيلية و هي:

1- الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
2- الاتحاد المغربي للشغل
3- الكونفدرالية الديمقراطية للشغل
4- الفيدرالية الديمقراطية للشغل
5- الاتحاد الوطني للشغل[4]

---

[1]- حسن قرنفل، المرجع السابق، ص 63

[2]- أمينة هكو، المرجع السابق، ص 70

[3]- نفس المرجع، ص 70

[4]- هند موتو، **"التقرير الوطني بالمغرب، الاتحاد العربي للشغالين بالمغرب"**، تدريب نقابي حول الحرية النقابية و المفاوضة الجماعية، إيطالي"، 27-28 أكتوبر 2010:

المطلب الثالث: الجمعيات

إن المغرب الأقصى بلد متميز بثراء تقاليده الجمعوية الموروثة من التاريخ العربي الإسلامي بحكم ارتباطها بمؤسسة الأحباس و المعروفة تاريخيا، حيث كانت تدير حوالي 50.000 عقارا لصالح الزوايا و العائلات، فقد ساعدت هذه الأحباس على تمويل الجمعيات الخيرية و على استمرارها و على تعاضد الجهود و تعميم العمل الخيري، و لا غرابة في ذلك طالما أن التقليد الجمعياتي لم يبق خاضعا مباشرة للسلطة المركزية بل يحتفظ بنوع من الاستقلالية التي أكسبته على الحركة.[1]

إلا أن المغرب شهد في الفترة التي عقبت الاستقلال حوالي 30 ألف جمعية نشطة قرابة 37% منها بين الدار البيضاء و الرباط، و معظمها جمعيات خيرية و وطنية ذات الصبغة النضالية إلى حد بلغ عددها 18.000 جمعية حسب إحصائيات وزارة الداخلية المغربية موزعة كالآتي: 3405 جمعية تربوية، 3236 جمعية اجتماعية، 2047 جمعية مهنية، 1291 جمعية ثقافية 878 جمعية فنية 792 جمعية مسرحية، 180 جمعية سياسية و 170 جمعية علمية.[2]

حيث يعود تاريخ أول قانون يرعى شؤون الجمعيات في المغرب إلى العام 1914، و قد شهدت المغرب تحركا فاعلا مناضلا لحقوق الإنسان بالإضافة إلى جمعيات أخرى تعنى بشؤون المرأة و جمعيات ثقافية و مجموعات شباب التي تتمتع بنوع من الاستقلالية و الحرية، و قد ازداد عدد المنظمات و الجمعيات الخيرية بشكل ملحوظ منذ أن أصبح "محمد السادس" ملكا في العام 1999، و كانت حركة حقوق المرأة فاعلة في قيادة حملة قانون وضع الأسرة الذي أقر مؤخرا و الذي يعتبر الأكثر تطورا في المنطقة. و كانت حركات حقوق الإنسان أيضا فاعلة في تعزيز العدالة الانتقالية و في التعامل مع الخروقات الماضية.[3]

---

[1]– العيد صونية، "**المجتمع المدني...المواطنة و الديمقراطية جدلية المفهوم و الممارسة**"، قسم الاجتماع، مجلة كلية الآداب و العلوم الإنسانية و الاجتماعية، العددان الثاني و الثالث، جانفي، جوان، 2008، ص 17

[2] - Ahmed gazil, **Contribution à l'analyse de phénomène associatif au Maroc**. Paris. annuaire de l'Afrique du nord, tome xxvi

[3] - Mervat Rishmawi with Tim Morris, **Overview of Civil Society in the Arab world**, Pnaxis Paper, N):20, October, 2007, page 22

لقد شهد المغرب تأسيس أولى جمعياته المدنية أيام الاستعمار مثل جمعية طلبة شمال إفريقيا، إلى جانب تنظيمات حرفية تقليدية و زوايا دينية، و يرى عدد من الباحثين أنه كان للزوايا دور في تصدي للمستعمر.

و بعد استقلال المغرب سنة 1956، حدثت طفرة في العمل الاجتماعي تمثلت في إنشاء جمعيات مرتبطة بالحركة الوطنية، و من ثم المعارضة التي انشقت عنها.

و تأسست حينها جمعيات مهمة مثل اتحاد كتاب المغرب و الاتحاد الوطني للطلبة المغاربة.

و قد تعزز دور هذه الجمعيات و تنوع مع مرحلة الاستثناء السياسي (1965-1976) التي حل خلالها البرلمان و عطلت الجمعيات التي أنشئت بعد ذلك مختلف القضايا مثل الطفولة و المرأة و الشباب و حقوق الإنسان و الفساد و الهجرة و العمل و ذلك عبر شراكات مع الحكومة أو مع المنظمات الدولية غير الحكومية، على أن الجمعيات النسائية و الحقوقية شكلت في السبعينيات من القرن الماضي ملاذا للنشطاء اليساريين[1]، الذين هجروا السياسة بفعل ضيق هامش الفعل و الحراك السياسي، كما فضاء العمل الاجتماعي شكل ساحة صراع بين مختلف الفرقاء السياسيين.

لكن العمل الميداني دخل مرحلة جديدة في التسعينيات، إذ أصبح له صوت أكبر في الحياة العامة، خاصة بعدما دخلت قيادة الدولة و المجتمع في حالة من الاتفاق على شكل المجتمع الديمقراطي الحديث، و كذلك برزت مفاهيم سياسية جديدة في الفضاء السياسي المغربي مثل "سياسة القرب" (العمل المباشر مع الفاعلين)، و "السلوك المدني و المواطنة"، و "المبادرة الوطنية للتنمية"، و ما رافق ذلك من مواثيق وطنية في مجالات مثل التربية و التدريب المهني و إعداد التراب الوطني (التخطيط التنموي)، و البيئة، التي أقرت كلها دور المجتمع المدني كدعامة و شريك، و في هذا السياق كذلك شهد قانون الحريات العامة إصلاحا تمثل في فصل قانون الأحزاب عن قانون المؤسس للجمعيات.[2]

---

[1]- عبد الفتاح الزين، **"صعود نجم المجتمع المدني في المغرب"**، **(حيوية اجتماعية أم أزمة سياسية)**، مجلة آفاق المستقبل، العدد 07، سبتمبر - أكتوبر، 2010، ص 75

[2]- نفس المرجع، ص.ص 75-76

إلا أنه بصدور ظهير 10 أفريل 1973 أخضع جميع الجمعيات إلى مراقبة الدولة المباشرة، و بالتالي استطاعت الدولة تحقيق الرقابة المباشرة على نشاط الجمعيات، و رغم حرص الدولة على ذلك إلا أن العديد من الجمعيات حاولت أن تكون أدوات تحرر فكري و سياسي من خلال الحرص على التدخل في القطاع الاجتماعي و الثقافي و السياسي و الاهتمام بالدفاع عن حقوق الإنسان و المرأة، فقد حاولت أن تلعب دور الشريك إزاء السلطة فعوضتها في قطاعات تراجعت عليها، فتأكد دور الجمعيات خاصة في مراحل الخوصصة، و تراجع أداء الدولة الوطنية، و انحصار تدخلها في القطاعات الحساسة مثل الصحة و التعليم و النقل.[1]

أما عن أنواع هذه الجمعيات، فإنه يمكن أن نورد تصنيفا عاما لا يخلو من تصنيفات فرعية أحيانا:

1)- الجمعيات الجهوية:

و يتأسس هذا النوع من الجمعيات غالبا للدفاع عن مصالح أو منطقة معينة و العمل على تنفيذها، و عادة ما ينحصر نشاطها في المجالات الثقافية و الاجتماعية و الخيرية و الاقتصادية، لكن لا يمكن أن نغفل مع ذلك هدفها السياسي غير المعلن، ففي الغالب م نلاحظ وجود شخصيات سياسية بارزة في الدولة أو مسؤولين حزبيين على رأسها، و يبدو أن هذا النوع من الجمعيات يعرف انتشارا واسعا في المملكة، كما يعرف إقبال العديد من النخب المهمة للانخراط في صفوفها، فرغم أن على رأسها سياسيون إلا أنها تولي اهتماما أكثر بالتنمية الاقتصادية، الاجتماعية، و الجمعوية، و هي لا تعرف تعارضا مع سياسة الدولة و إنما تتعاون معها، و هو الأمر الذي جعل منها مدارس لتكوين النخب المحلية و الوطنية.[2]

---

[1] - Ahmed gazil, **Contribution à l'analyse de phénomène associatif au Maroc**. Paris. annuaire de l'Afrique du nord, tome xxvili, 1989 Edition du CNRSP, P 251

[2]- حسن قرنفل، المرجع السابق، ص 86

2)- الجمعيات الحقوقية:

و تعود الإرهاصات الأولى لتأسيسها في المغرب إلى فترة ما قبل الاستقلال، حيث ارتفعت أصوات تطالب بصيانة حقوق الإنسان و كرامته، و بدأت هذه الثقافة الجديدة تنتشر تدريجيا، و تجلت مظاهرها الأولى في مشروع دستور 1908 الذي نادى بداية بإلغاء الضرب بالعصي و الجلد و السياط، و ذلك من خلال المواد من (27) إلى (31).

و عليه تأسست أول منظمة للدفاع عن حقوق الإنسان في المغرب سنة 1933، و شكلت فرعا من العصبة الإنسانية المنضوية تحت لواء الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، و في بداية الستينيات أنشأ حزب الاستقلال العصبة المغربية لحقوق الإنسان، و في نهاية السبعينيات أسس حزب الاتحاد الاشتراكي الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، إلا أنه في وقت لاحق تم تأسيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان و التي ضمت شخصيات من أحزاب مختلفة.[1]

3)- الجمعيات النسائية:

تعود جذورها الأولى إلى فترة الحماية و ذلك بمبادرة من بعض الأحزاب، لكنها طغت عليها الصبغة السياسية لأنها كانت تهدف إلى استقطاب المرأة داخل الحزب و تسييسها أكثر من الدفاع عن حقوقها و تفعيل مشاركتها.

و بعد الاستقلال خصوصا في التسعينيات، بدأت قضية المرأة تستقطب اهتمام الرأي العام و كذا أجهزة الدولة، حيث بادرت بعض القوى السياسية في تأسيس جمعيات تابعة لها، فحزب الاستقلال مثلا وحده أسس سبع جمعيات نسائية منها جمعية حماية الأسرة المغربية، و جمعية النهضة النسوية و كلها جمعيات تستهدف تثقيف المرأة أكثر من التوعية بقضايا المرأة، أما على المستوى الحكومي، فقد عينت كلا من وزارة الشبيبة و الرياضة و وزارة الصناعة التقليدية و الشؤون الاجتماعية و تقديم المنح و المساعدات المادية، و تنظيم لقاءات وطنية و دولية تعنى بشؤون المرأة.

---

[1]- أمينة هكو، المرجع السابق، ص 78

و هكذا تزايد الاهتمام بقضية المرأة لاسيما عند الأحزاب التي أصبحت تعير اهتماما بالغا لقضيتها و تنشئ لها قطاعات نسائية داخل تنظيماتها، و إذا كان في الواقع الهدف من تأسيس هذه التنظيمات داخل الحزب يستهدف في البداية استقطاب العنصر النسوي للحزب، فإنه سرعان ما بدأت هذه التنظيمات تبدي نوعا من الاستقلالية، إذ بعد انعقاد الندوة الوطنية الأولى للقطاع النسائي المنعقد من طرف النساء المنضويات تحت منظمة العمل الديمقراطي الشعبي في 1983 بداية للتعبير عن هذا التوجه، حيث ظهرت فيما بعد سنة 1984 جريدة 08 مارس يصدرها الجناح النسوي لمنظمة العمل ، و في سنة 1985 ظهرت الجمعية الديمقراطية للنساء المغربيات التابعة لحزب التقدم و الاشتراكية، لكن و مع ذلك، فالملاحظ أن هذه التنظيمات لا زالت مسيسة، و لعل ما يدل على ذلك هو أن أغلب المسؤولات في هذه التنظيمات يتقلدن مناصب هامة في الأحزاب، و كذلك يخلطن بين عملهن كجمعية و عملهن كتنظيم قطاعي داخل الحزب الأم.[1]

و على العموم، فالواقع يدل على أن تجربة الحركة النسائية في المغرب قد حققت نجاحا مهما تجلى في إحراز العديد من المكتسبات و التأثير في صناعة القرار من خلال الضغط عن طريق الاحتجاجات المستمرة، و بهذا أصبحت قضية المرأة محل اهتمام واسع و على أعلى المستويات في الدولة.[2]

4)- الجمعيات الثقافية:

تم إنشاء هذه الجمعيات منذ الستينيات، و قد عرف انتشارا واسعا شمل جميع أرجاء المملكة المغربية، و قد ساهم شكل فعال في عملية التنمية و التنشئة الاجتماعيتين، كما تمكن من التأثير على السلطة و تحقيق العديد من المطالب الخاصة به.

5)- الجمعيات الأصولية:

انطلق هذا النوع من الجمعيات بصفة رسمية و حقيقية في السبعينيات، و قد ساعد على انتشاره المد الأصولي الذي شهدته مختلف البلدان العربية على إثر نجاح الثورة الشعبية الإيرانية، و أهم ما يميز هذه

---

[1] أمينة هكو، المرجع السابق، ص 78

[2]- حسن قرنفل، المرجع السابق، ص 87

الجمعيات هو قوتها العددية و التنظيمية التي أظهرتها في المسيرات و الاحتجاجات، لكن و مع ذلك فإن هذا النوع من الجمعيات لا زال محل عدم ثقة من قبل الدولة، إذ لوحظ أن العديد من هذه الجمعيات لم يحصل على التأشيرة القانونية لممارسة العمل بعد.[1]

[1]- أمينة هكو، المرجع السابق، ص.ص 78-79

المبحث الثالث: الجمعية المغربية لحقوق الإنسان AMDH

انضم المغرب إلى منظومة حقوق الإنسان منذ مطلع التسعينيات من القرن الماضي في ظل السياسة الرشيدة المنتهجة من قبل المرحوم "الحسن الثاني".

و وضعت اللبنة الأولى لحماية حقوق الإنسان سنة 1990 حينما تم إنشاء المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان و تعيين أول وزارة منتدبة لدى الوزير الأول مكلفة بحقوق الإنسان في حكومة 1993.

و بمجرد اعتلاء "محمد السادس" العرش، تضاعفت الجهود من أجل تطوير و توسيع نطاق حقوق الإنسان، بحيث تم فتح أوراش كبرى في هذا المجال بهدف ضمان و حماية حقوق الإنسان من جهة، و ترسيخ ثقافة الجوار الاجتماعي من جهة ثانية.[1]

[1]- ديوان أصدقاء المغرب، **"تطور حقوق الإنسان... بالمغرب و مؤسساته في عهد .... الملك محمد السادس"**:
http://www.alobor.com/news/read/5953 تم تصفح الموقع يوم 22-05-2014 على الساعة 10:15

المطلب الأول: نشأة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان AMDH

هي منظمة غير حكومية ذات منفعة عامة، تأسست في 24 يونيو 1979 لها شبكة وطنية من عدة فروع في سائر المملكة المغربية من 91 فرعا محليا، موزعين على ثمانية فروع جهوية. وقد عرف نشاطها ثلاث فترات:

الفترة الأولى:(1979-1983)هي فترة النشاط المكثف داخل الجمعية وتجلى ذلك في لغة دليل البيانات والنشرات،كما تم تأسيس فروع بكافة المدن الرئيسية.

الفترة الثانية:(1983-1988)تميزت بجمود،وقد انعكس ذلك على نشاطها بشكل سلبي جدا.

الفترة الثالثة:(1988-حتى الآن)قد قامت بالتنسيق مع العصبة مما جدد نشاطها وأصدرت أعداد من جريدة التضامن المتخصصة في ميدان حقوق الانسان،وكونت عدة لجان أهمها لجنة متابعة حقوق الإنسان ومهمتها رصد الخروقات وتتبعها واقتراح ما يجب اتخاذه بشأنها.

تتبنى الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ستة مبادئ و هي: كونية حقوق الإنسان، شمولية حقوق الإنسان، الجماهيرية الاستقلالية، الديمقراطية و التقدمية. كما تعمل الجمعية المغربية لحقوق الإنسان على تعزيز ثقافة حقوق الإنسان من خلال التعليم و التوعية، و رصد انتهاكات حقوق الإنسان في المغرب، و تقديم الدعم القانوني للضحايا، كما تعمل على ضمان التوافق القانوني المغربي مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.[1]

تعمل الجمعية المغربية لحقوق الإنسان من أجل صيانة كرامة الإنسان و احترام جميع حقوقه بمفهومها الكوني و الشمولي و حمايتها و النهوض بها. و تعتمد في عملها على الاتفاقيات الدولية التي تدافع عن حقوق الإنسان.[2]

---

[1]- الجمعية المغربية لحقوق الإنسان AMDH: http://www.frontlinesdefenders.org/ar/profile/am

[2]- الجمعية المغربية لحقوق الإنسان:

softwarcentrema/abolition1/ar/compoment/filescontent/5-lorgansations-membres/12 article1? format =pdf

المطلب الثاني: المطالب الأساسية للجمعية المغربية لحقوق الإنسان

الدور الذي تلعبه الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في حماية حقوق الإنسان و النهوض بها إلى أعلى مستوى وطني أو إقليمي أو حتى دولي، و الذي تم تكريسه في الفصل 12 من الدستور المغربي، و انطلاقا من أهداف الجمعية الحقوقية و مرجعيتها الكونية الراسخة، و ما راكمته من تجربة في تقديم المذكرات، الملاحظات و المواقف و التقارير الموازية بشأن حقوق الإنسان.

و تأسيسا على كل ما سبق، تتقدم الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بمذكرة كل عام في ديسمبر لليوم العالمي لحقوق الإنسان بشأن المطالب الحقوقية الأساسية، حيث تتمحور المقترحات فيما يلي:

- الحقوق المدنية و السياسية
- المدافعات و المدافعون عن حقوق الإنسان
- الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و البيئية
- حقوق المرأة
- حقوق الطفل
- حقوق المهاجرين و طالبي اللجوء
- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- حقوق الشعوب و التضامن الدولي.[1]

كما توجد مطالب أخرى و التي تتمثل فيم يلي:

✓ احترام حق الشعب المغربي في تقرير مصيره على كافة المستويات، و ذلك بإقامته نظام الديمقراطية بمفهومها السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي و البيئي، و إطاره بناء دولة الحق و القانون، و غايته تشييد مجتمع المواطنات و المواطنين الأحرار المتضامنين و المتساوين في الحقوق، و مغرب الكرامة و العدالة.

---

[1]- المطالب الأساسية للجمعية المغربية لحقوق الإنسان، 10 ديسمبر 2016
http://bayanemarrakech.com تم تصفح الموقع 17-03-2017

- ✓ العمل على تحرير سبتة و مليلية و الجزر الشمالية من الاستعمار الإسباني و إرجاعها إلى المغرب، و مطالبة الدولتين الفرنسية و الإسبانية بالاعتذار و جبر الضرر الناتج عن استعمارها للمغرب، و ارتكابها لجرائم سياسية و اقتصادية و ثقافية في حق الشعب المغربي.
- ✓ السعي لإيجاد حل ديمقراطي للنزاع حول الصحراء، و التصدي لكافة الانتهاكات الناتجة عن هذا النزاع مهما كان مصدرها نظرا لما تسبب فيه من ضحايا و من إهدار للطاقات الاقتصادية و من عرقلة بناء وحدة مغاربية منشودة.
- ✓ التراجع عن إقحام المغرب في مخططات الإمبريالية لأنها تهدد السلم و تنتهك حق الشعوب فيما يسمى بمنطقة الشرق الأوسط الكبير و شمال إفريقيا في تقرير مصيرها و بناء مستقبلها.
- ✓ مقاطعة الكيان الصهيوني الاستعماري و العنصري و جعل حد لسياسة التطبيع المسيئة لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، مع تفعيل شعار "تجريم التطبيع" عبر إصدار البرلمان لقانون يجرم[1] كافة أشكال التطبيع السياسي و الاقتصادي و الثقافي مع الكيان الصهيوني.
- ✓ احترام الحقوق الفردية و الجماعية و خاصة منها الحقوق المتعلقة بحرية الرأي و التعبير و العقيدة، و التنقل و الصحافة و التجمع و التظاهر، و تأسيس المنظمات و الجمعيات.

[1]– المطالب الأساسية لحقوق الإنسان، المرجع السابق

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان.

انتخبت اللجنة الإدارية المنبثقة عن المؤتمر الوطني العاشر لحقوق الإنسان أعضاء المكتب المركزي للجمعية بالرباط، المكتب المركزي الجديد المشكل من 15عضوا منهم 6نساء ،و3شباب ،واجتمع هذا الأخير ليوزع المهام بين الأعضاء كالتالي:

***الرئيس:أحمد** الهايج

نوابه:-عبد الإله بن عبد السلام.

-عبد الخالق ابن زكي.

-خديجة عيناني.

***الكاتب العام**:الطيب مضمان.

نائبته:خديجة آبناو.

***أمينة المال**:نضال سلام حمداش.

نائبها:حسن محفوظ.

***مستشارون** :الحسن طلبس،قدس لفناتسة ،زينب شاكر،أيمن عويدي،نعيمة واهلي،عمر أربيب،محمد أبو النصر.[1]

[1] - zoompresse.com/news2124.html

تم تصفح الموقع بتاريخ: 18-04-2017 على الساعة 16:14

خاتمـــة :

يعد المجتمع المدني الشرط الموضوعي لتحقيق و تفعيل الديمقراطية و لن تتأصل هذه الأخيرة ،فكرا أو ثقافة لدى السلطة المغاربية من جهة و المواطن المغاربي من جهة أخرى ، و لن تتأسس في وعيه حتى تتحول إلى قناعة لا تنتزع كقناعة العقل بالضروريات البديهية إلا بتفعيل تنظيمات المجتمع المدني و إفساح المجال أمامها لتؤدي دورها الضروري.

فالمجتمع المدني إذا يلعب دورا جوهريا في تأسيسه للديمقراطية، في تأكيده لأولوية حقوق الإنسان و القانون و ممارسته لنشطات تكمل دور الدولة و مساعدته على إشاعة قيم المبادرة و الجماعية.

ومنه لابد على دول المغرب العربي و بالأخص المغرب و الجزائر أن تعي تماما إن المجتمع المدني ليس بديلا لها،و إنما هو مكمل لوظائفها و مسؤولياتها ،و يخطئ القول أن "المجتمع المدني" وضرورة تنميته وتفعيله يعنيان التخلي عن الدولة وضرورتها أو إضعاف لحسابه إذا ليستقيم وجود مجتمع مدني مغاربي قوي، ودولة مغاربية ضعيفة.

وعلى ضوء دراستنا لموضوع دور المجتمع المدني في المغرب العربي يمكن التوصل الى جملة من التوصيات الأساسية :

*ضرورة تنظيم العلاقة بين المجتمع المدني والدولة بما يضمن على الأقل الاستقلالية النسبية،حيث يجب أن تكون علاقة تعاون ومشاركة وتكامل،وليست علاقة تنافس وصراع وتسلط وتبعية بحيث أن تقوم هذه الدولة بتوفير جو ديمقراطي حقيقي.

*زيادة فاعلية المجتمع المدني المغاربي من خلال تدعيمه بقوى اجتماعية وفاعلين اجتماعيين نشطين،ويكون للنخبة المثقفة مكانا بهدف المساهمة الفعلية في دفع مختلف الفئات نحو المشاركة في الحياة العامة والتعبير عن آرائها في إطار رسمي.

*أن بناء مؤسسات المجتمع المدني لا يعني بالضرورة النقل الحرفي لخبرات المجتمعات الغربية في هذا المجال،اذ أن الديمقراطية الليبرالية نظام غربي لا يصلح لمجتمعاتنا فلابد من اتساع نموذج سياسي ديمقراطي يعكس خصوصية مجتمعاتنا المغاربية.

*ضرورة تدعيم المسار الديمقراطي لأنه الإطار المناسب لصيانة حقوق الأفراد والمواطنين ويضع دعم كبيرا لمؤسسات المجتمع المدني بدول المغرب العربي.

*إذا كان الأصل في العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة أنها علاقة تكامل واعتماد متبادل وتوزيع للأدوار وليست علاقة خصومة أو تعارض،فان طبيعة العلاقة بين المجتمع و السلطة في دول المغرب العربي توحي بخلاف ذلك ،فمن خلال تتبع مسار العلاقة بين الطرفين اتضحت لنا حقيقة مفادها أن الدولة لا تثق بالمجتمع المدني وأنها تنظر إليه على أنه مصدر تهديد للسلطة ،و إن سمحت بظهوره فهذا نتيجة ضغوطات داخلية و خارجية إلا أنها في الوقت ذاته ظلت تضع القيود الإدارية و القانونية ، الأمر الذي يجعل لها القدرة على مراقبة هذه المؤسسات المدنية أو حلها أو تحديد مجال حركتها .

*الاستقلال التام لمؤسسات المجتمع المدني عن الدولة لتسيير شؤونها بعيدا عن تدخل الدولة، وهذا ما لا نراه في دول المغرب العربي،حيث نجد التدخل الكبير للدولة في نشاط مؤسسات المجتمع المدني

*ان عدم فاعلية المجتمع في دول المغرب العربي وخاصة في الجزائر والمغرب وظهوره كقوة اقتراحية مؤثرة في السياسة العامة يعود أساسا الى الطبيعة الزبونية للأنظمة المغاربية والتي يتم بموجبها مقايضة الولاء بالريع، مما نجم عنه ليس تحديد منظمات المجتمع المدني المغاربي فحسب بل واستمالتها وأحيانا اختراقها بحيث أصبحت تمارس أدوار مرسومة لها سلفا لذلك مقابل الحصول على التمويل الذي يمكنها من الاستمرارية وهو ماأدى الى سعي النشطين الى الربح على حساب الهدف القائمة عليه منظمات مجتمع المدني.

قائمـــة المصـــادر و المراجـــع

المصادر:

1-**المراجع:**

أ-الكتب باللغة العربية:

1-أبو النصر مدحت محمد،**إدارة منظمات المجتمع المدني:دراسة في الجمعيات الأهلية من منظور التمكين والشراكة والشفافية والمساءلة والقيادة والتطوع والتشيك والجودة**،مصر:ط1نايتراك للنشر والتوزيع ،2007.

2-اهنبرغ جون،**المجتمع المدني :التاريخ النقدي للفكرة**،ترجمة:د.علي حاكم صالح ،ود.حسن ناظم،بيروت :المنظمة العربية للترجمة ،2008.

3-الشماسي عيسى،**المجتمع المدني :المواطنة والديمقراطية** ،دمشق:منشورات اتحاد كتاب العربن2008.

4-الشيخ ناصر علي ،**دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**،المركز الفلسطيني للدراسات وحوارات الحضارات ،2010.

5-الصبيحي أحمد شكر،**مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**،بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2008.

6-الحركة العالمية من اجل الديمقراطية،الدفاع عن المجتمع المدني :التقرير الإقليمي للشرق الأوسط و شمال إفريقيا ،رؤى قادة المجتمع المدني ،تشرين الأول ،2007.

7-العكش محمد أحمد نايف ،**مؤسسات المجتمع المدني و التحول الديمقراطي** ،ط1،عمان :دار مكتبة الحامد للنشر و التوزيع ،1433هـ/2012م.

8-الفاتح متروك ،**المجتمع و الديمقراطية و الدولة في البلدان الغربية :دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في موضوع تريف المدن** ،ط1،بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية ،مارس2002.

9-المديني توفيق ، **المجتمع المدني و الدولة السياسية في الوطن العربي**،دمشق :اتحاد الكتاب العربي ،1997.

10-بشارة عزمي ،**المجتمع المدني:دراسة نقدية إشارة إلى المجتمع المدني العربي** ،ط1،بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية ،1998.

11-بلقيز عبد الإله ،**المعارضة و السلطة في الوطن العربي :أزمة المعارضة السياسة العربية** ،بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية ،2001.

12-بوشعير سعيد ،**النظام السياسي الجزائري** ،ط2،الجزائر:دار الهدى للطباعة و النشر ،1993.

13-بوضياف محمد ،**الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني في الجزائر** ،الجزائر :دار المجد للنشر و التوزيع ،2010.

14-بن حمودة حكيم،**الجزائر بين نشاط الدولة و العنف الأعمى للحركات الدينية في المجتمع و الدولة في الوطن العربي في ظل السياسات الرأسمالية الجديدة**،ط4، القاهرة:مركز البحوث العربية،1998.

15-ثامر كامل محمد ،المجتمع **المدني و التنمية السياسية :دراسة في الإصلاح و التحديث في العالم العربي** ،ط1 ،أبو ظبي :مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية،2010.

16-جابي عبد الناصر ،**الجزائر الدولة و النخبة :دراسات في النخب ،الأحزاب السياسية و الاجتماعية** ،باتنة:منشورات شهاب ،2008.

17-حاروش نور الدين ،**الاحزاب السياسية**،الجزائر :دار الامة ،2009.

18-حسن قرنفل ، **المجتمع المدني و النخبة السياسية"إقصاء أم تكامل** "المغرب:افريقيا الشرق،2000.

19-زمام نور الدين،**السلطة و الخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري 1962-1998**،ط1،الجزائر:دار الكتاب العربي للطباعة و النشر ،2002.

20-زين الدين بلال أمين ،**منظمات المجتمع المدني في الدول العربية و الغربية** ،ط1،الإسكندرية:دار الفكر الجامعي،2014.

21-شطاب كمال ،**حقوق الإنسان في الجزائر**،د .ط ،الجزائر:دار الخلدونية،2005.

22-شلبي محمد،**المنهجية في التحليل السياسي ،المفاهيم-المناهج -الاقترابات و الأدوات** ،الجزائر :د ت ط ،1997.

23-صفاء علي رفاء ندا ،**المجتمع المدني و مستقبل التنمية "الجمعيات الأصلية نموذجا** " ،ط1،الإسكندرية:دار الوفاء دنيا للطباعة و النشر ،2013.

24-عارف محمد ناصر ،**ابستمولوجيا السياسة المقارنة"النموذج المعرفي -النظرية - المنهج"**،ط1،بيروت:مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ،2002.

25-قيرة إسماعيل و آخرون ،**مستقبل الديمقراطية في الجزائر** ،بيروت :مركز الدراسات الوحدة العربية،2002.

26-مالكي محمد،**تطور الأحزاب السياسية في البلدان العربية**،بيروت:المركز اللبناني للدراسات،2007.

27-مجاهد يونس،**المجتمع المدني و التجربة المغربية،التجمع العربي و التحدي الديمقراطي ،تجمع الباحثات اللبنانيات** ،لبنان :مؤسسة فريديريك،أفريل 2007.

28-مفتي محمد احمد علي ،**مفهوم المجتمع المدني و الدولة المتدينة "دراسة تحليلية نقدية"**،الرياض:مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر ،1435هـ.

29-منيسي أحمد،االتحول الديمقراطي في دول المغرب العربي ،القاهرة:مركز دراسات السياسية والاستراتيجية مؤسسة الأهرام ن2004.

30-معراف إسماعيل ،**الإعلام حقائق و إبعاد** ،الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،1999.

31-نوير عبد السلام ،**قضايا التحول الديمقراطي في المغرب في احمد مينيسي التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي** ،القاهرة:مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية ،2004.

ب- **الكتب باللغة الأجنبية** :

1-*Ahmed gazil,contribution ,contribution à l'analyse de phénomène associatif au Maroc .paris .annuaire de l'Afrique du nord ,tome xxvi.*

2-Mervat rishwawi with tin morris,averiew of civil society in the Arab word , pnaxis paper , n,:20 October ,2007.

3-Mission d'enquête surales ,2.la fédération international des ligues des droit de l'homme ,Algérie libertés syndicales, rapport de la mission international d'enquête . n39 décembre 2002.

4-M.Duvenerger, les parties politique et le droit constitutionnelle ,11eme édiction ,presses universitaire de France ,puf , 1970.

2-الرسائل الجامعية:

1-اوشن سمية،**دورالمجتمع المدني في بناء الامن الهوياتي في العالم العربي**،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية،جامعة باتنةن2010/2009.

2-ابرير غنية ،**دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية،دراسة حالة الجزائر** ،مذكرة لنيل شهادة ماجيستر في العلوم السياسية،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة الحاج لخضر :تخصص سياسات عامة وحكومات مقارنة ،2009-2010.

3- حنيش فيروز ،**إشكالية المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر** "1989-2005"،مذكرة لنيل ماجيستر في التنظيمات السياسية والإدارية،كلية العلوم السياسية والإعلام،الجزائر،2008.

4-شاوش إخوان جهيدة ،**واقع المجتمع المدني في الجزائر "دراسة ميدانية لجمعيات بسكرة أنموذجا"** ،أطروحة شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع ن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ،تخصص:علم الاجتماع والتنمية،جامعة محمد خيضر ،بسكرة 2014-2015.

5-شابو وسيلة ،**دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الانسان**،مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في القانون الدولي والعلاقات الدولية،جامعة الجزائر،كلية الحقوق ،ابن عكنون.

6- صنوبرة عبد الله ،**الحركة الجمعوية ودورها في ترقية الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب،** أطروحة دكتوراه علوم،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ،قسم علم الاجتماع ،2010-2011.

7-عبد اللاوي عبد السلام ،**دور المجتمع المدني في التنمية النحلية :الجزائر:دراسة ميدانية لولايتي المسيلة وبرج بوعريريج** ، مذكرة ماجيستر في العلوم السياسية،تخصص:إدارة الجماعات المحلية والإقليمية ،جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة ،09 جانفي 2012.

8-عبد الكريم هشام، **المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989-1999**،مذكرة لنيل شهادة ماجيستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،جامعة الجزائر،2006.

9-هويدا علي،**المقومات الثقافية للمجتمع المدني في مصر ،دراسة في التسامح السياسي لدى النخبة السياسية**،رسالة دكتوراه،مركز القاهرة للدراسات وحقوق الإنسان،القاهرة،2001.

3-المقالات و المجلات :

1-الحبيب الجنحاني ،المجتمع المدني بين لنظرية و التطبيق و الممارسة ،مجلة عالم الفكر، العدد3،المجلد27،مارس ،1999.

2-الدسوقي ابراهيم أيمن،المجتمع المدني في الجزائر:الحجرة-الحصار-الفتنة،مجلة المستقبل العربي،العدد2000،259.

3- الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان ،مجلة الرابطة،العدد الثاني،فيفري،2006.

4-الزين عبد الفتاح،صعود نجم المجتمع المدني في المغرب"حيوية اجتماعية أم أزمة سياسية"،مجلة آفاق المستقبل،العدد07،سبتمبر-أكتوبر،2010.

5-العيد صونية،المجتمع المدني....المواطنة والديمقراطية جدلية المفهوم والممارسة،قسم الاجتماع، مجلة كلية الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية،العددان الثاني والثالث،جانفي،جوان،2008.

6-المنصف وناس،الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر"محاولة في قراءة انتفاضة أكتوبر 1988،المستقبل العربي،العدد191،جانفي 1995.

7-الصاوي علي،التنظيمات غير الحكومية والتحول الديمقراطيفي الوطن العربي،مجلة الشؤؤن العربية،العدد1993،75.

8-بلقيز عبد الاله،تجربة التناوب التوافقي في المغرب....الى أين؟،المستقبل" رأي وفكر"،العدد2889،الخميس،28شباط،2008.

9-بوسنة محمود،الحركة الجمعوية في الجزائر :نشأتها وطبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية،مجلة العلوم الانسانية،العدد2002،17.

10-بوشنقير ايمان،دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة،مجلة جيل حقوق الانسان،العدد الثاني،حريزان/يونيو ،2013.

11-بلعيور الطاهر،المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي،مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية،العدد15،2006.

12-جابي عبد الناصر،العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر:الواقع والآفاق ،مجلة الوسيط،العددالسادس،السداسي الثاني،2006.

13-جبير مؤيد محمود،سعود أحمد ريحان،المجتمع المدني في الوطن العربي :الواقع والتحديات،مجلة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية ،العدد الرابع،د.ت.

14-جيلالي عبد الرزاق،وبلغادي ابراهيم،الحركة الجمعوية،المستقبل العربي،العدد314،2005.

15-حساني خالد،المجتمع المدني في الجزائر بين النصوص القانونية والمعارف العلمية،مجلة الفقه والقانون،كلية الحقوق والعلوم السياسية،العددالثالث،يناير،2013.

16-خشيم مصطفى عبد الله ابو قاسم،المجتمع المدني بين النظرية والتطبيق،مجلة دراسات ،العدد24،د.ت.

17-دراس عمر ،الظاهرة الجمعوية في ظل الاصلاحات الجارية في الجزائر،الواقع والآفاق،مجلة انسانيات،أبريل-جوان،2005.

18-رونيه غالسيو،الحركة الجمعوية والحركة الاجتماعية :علاقة الدولة والمجتمع في تاريخ المغرب،مجلة دفاتر انسانيات،العدد01،2004.

19-زياني صالح،موقع مؤسسات المجتمع المدني ادلرة التنمية المحلية في الجزائر،مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية،العدد16،2007.

20-عبد الرحمان صوفي عثمان،محمود محمد عرفان،دور منظمات المجتمع المدني في دعم خدمات الرعاية الاجتماعية في المجتمع العماني "الضرورات والمستللزمات"،مجلةالآداب والعلوم الاجتماعية،جامعة السلطان قابوس،د.ت.

21-عبد الغني عبد الله،الأحزاب السياسية،مجلة الدراسات القانونية،تصدر عن كلية الحقوق بجامعة بيروت،العدد07،المجلد الأول،الدار الجامعية،بيروت،لبنان،جوان،1996.

22-عياش عامر،دور مؤسسات المجتمع المدني في مجال حقوق الانسان "دراسة قانونية"،مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العددالسادس،د.ت.

23-عزالدين،ناهد،المجتمع المدني،الموسوعة الشباب السياسية،مركز الأهرامات للدراسات الاستراتيجية،القاهرة،2002.

24-لعروسي رابح،دراسة حول آفاق المجتمع في الجزائر،مجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية،العدد22 ،أفريل1988.

25-ناجي عبد النور،دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر،"دراسة حالة الأحزاب السياسية"،مجلة الفكر، العددالثالث،جامعة بسكرة،الجزائر.

26-هكو امينة،الظاهرة النقابية و الجمعوية في بلدان المغرب العربي،المستقبل العربي،اللعدد2008،353.

4-الندوات والملتقيات:

1 -برقوق عبد الرحمان،والعيدي صونيا،المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر،ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر،جامعة محمد خيضر،بسكرة،10-11 ديسمبر،2004.

2-حادي عثمان،التجربة الديمقراطية ومسألة التعددية الحزبية في الجزائر،محاضرة مقدمة لطلبة الماستر ،تخصص :دراسات مغاربية،مقياس الأحزاب السياسية في المغربالعربي،جامعة سعيدة،2014-2015.

3-حمدوش رياض،المنظمات الوطنية الحكومية وغير الحكومية لحقوق الانسان،محاضرات،قسم الحقوق والعلوم السياسية،جامعة قسنطينة.

4-دور المجتمع المدني في التنمية المحلية،ملتقى وطني حول مساهمة المجتمع المدني في التنمية المحلية،جامعة مولاي الطاهر،سعيدة،08-04-2003.

5-غليون برهان،بناء المجتمع المدني:دور العوامل الداخلية والخارجية ،ورقة مقدمة الى :المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية،مركز دراسات الوحدة العربية،ط2،بيرروت،2001.

6-قوي بوحنية،دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد،ورقة مقدمة للملتقى ،الملتقى الوطني حول:التحولات السياسية اشكالية التنمية في الجزائر:واقع وتحديات ،16-17 ديسمبر ،2008.

7-مرزوقي عمر،المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر:اشكالية الدور،محاضرات،قسم العلوم السياسية،جامعة باتنة،الجزائر.

8-مشري مرسي،التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر،"واقع وتحديات المجتمع المدني في الجزائر:دراسة آلية تفعيله"،ورقة مقدمة للملتقى:كلية العلوم القانونية والادارية،فرع العلوم السياسية،جامعة الشلف،20أوت2008.

9-ملاوي أحمد ابراهيم،دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الشاملة،بحث مقدم الى المؤتمر الخيري الخليجي الثالث،دبي:دائرة الشؤؤن الاسلامية والعمل الخيري،20-22 يناير،2008.

10-هند موتو،التقرير الوطني بالمغرب العربي للشغالين بالمغرب،تدريب نقابي حول الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية ايطالي،27-28،أكتوبر،2010.

11-هوادف عبد الله،مفهوم المجتمع المدني بين العالمية والخوصصة،ورقة مقدمة في الملتقى الدولي الثامن حول :دور المجتمع المدني في تنمية الدولة،الجزائر،جامعة أدرار،20-22 نوفمبر،2005.

5-المواقع الالكترونية:

1-الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان تطالب بتعويض كل الضحايا وتكشف...،مأخوذ من الموقع :السبت 14 فيفري2015. WWW.ammasroonline.com/index-php/2014-09-10-3-20/2014-08-23-11-11-15-15/3080/2015-02-11

2-الأشرف حسن،السلطة السياسية والمجتمع المدني في المغرب....اشكالية الكم والجودة،الرباط 07 ماي 2014

http//www.a lara by couk/politices/2014/5/06/.

3-الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ،AMDH

http://www.frontlines defenders.org./ar/profile/am.

4-الجمعية المغربية لحقوق الإنسان:

Soft wercentrema/abolition1/ar/compoment/filescontent /5-lorganisations-members/12article1 ?formatp=pdf.

5-المطالب الأساسية للجمعية المغربية لحقوق الانسان ،10ديسمبر 2016

http://bauyanemarrakech.com .

6-الاتحاد المغربي للشغل :

http://www.unt.mat/at/ .

7-أفندي محمد احمد ،نحو مفهوم وظيفي للمجتمع المدني ،مجلة النور الالكترونية ،الموقع :

http// :www.alnor yemen.net /alnorer/2003/03/22htm.

8-برنوصي عمر ،مفهوم المجتمع المدني بين الفلسفة السياسية الغربية و السوسيولوجيا المعاصرة

ثم تصفح الموقع يوم 25جانفي 2008

http://www.amanjordan.org/aman.studies
/wmview.php?article!775 .

9-جابي عبد الناصر ،الحركات الاجتماعية في الجزائر بين ازمة الدولة الوطنية و شروح المجتمع ،مركز البحوث الاقتصادية من اجل التنمية .

http://forumtrois
monde.net/arabic/social.articles.in_arab_countries1social/
.movements .algria.htm.

10- جري علي ،الإعلام و الديمقراطية،ورقة مقدمة إلى المؤتمر السنوي للمنظمة العربية لحرية الصحافة على الرابطات

htt://www.opfw.org/indescararabic.asp ?fnameire
port/arabic/sa 1011.htm.

11-جميل حمداوي ،المجتمع المدني أساس التنمية البشرية في العالم العربي،مقال الكتروني ،نشر في الاحد 16ديسمبر 2007.

www.diwanalarab .com/spip-
php ?page =articleqid.article=11595.

12-رشيد جرموني ،المجتمع المدني و التجربة المغربية بين السياق الكوني ،ماخوذ من :

http://www.waktooblog.com/wp.content/blog.dir/73627/files/
2009/almojtamae.imadani.

13-حروش ايت مصطفى ادوار لمجتمع المدني في بناء الديمقراطي"المغرب نمودجا" ،مقال الكتروني،يناير:

www.mominoum.com/articles/2370-2015

14-ديوان أصدقاء المغرب ،تطور حقوق الإنسان بالمغرب و مؤسساته في عهد الملك محمد السادس

http://www. Alobor.com/news/red/5953 .

15- شتوكا عمر ،جمعيات المجتمع المدني ،مقال الكتروني ،تم تصفح الموقع يوم :23-01-2017

http://www.profvb.com/vb/t3267_html .

16-شكر عبد الغفار ،اثر السلطوية على المجتمع المدني في الوطن العربي ،الجزء الأول،

www.regett.com/m_asp .

17-شكر عبد الغفار ،مفهوم المجتمع المدني....نشأة و تطور المجتمع المدني:مكوناته وإطاره التنظيمي تم نشره 02-05-2011

http://group.s.google.com/forum/m/=msg/fayad61/nuxwhnw3 . eww/u2jy/oxdmyyj

18-غليون برهان نشأة و تطور مفهوم المجتمع المدني و تطوره من المجرد إلى المنظومة الاجتماعية الدولة،محاضرات ألقيت في ندوة المجتمع المدني الديمقراطية،جامعة قطر ،المحاضرة منشورة على موقع الندوة على شبكة الانترنيت :

http//:monwater.org/pivol/civil/_society/6-04/civil.society-42-htm.

19-مليف ملحم ،الديمقراطية ما بين المجتمع المدني و الدولة الحديثة :

www.rezger.com/debat/show.art.asp?aid:1090

ملخص:

تطرقنا في هذه دراستنا هذه حول موضوع المجتمع المدني في دول المغرب العربي والذي يعتبر موضوع مهم جدا،حيث قسمنا عملنا إلى ثلاث فصول فتعرضنا في الفصل الأول إلى مفهوم المجتمع المدني ونشأته، وأهم مراحل التي مر فيها في فترة النشأة من المنظور القديم والحديث، أما الفصل الثاني فكان حول المجتمع المدني في الجزائر، وبالنسبة للفصل الثالث والأخير فكان حول المجتمع المدني في المغرب،حيث تطرقنا إلى نشأته في كلتا البلدين،وكذا مؤسساته من أحزاب سياسية،ونقابات،وجمعيات،واعتمدنا على نموذجين مختلفين لكلا البلدين واللذان يقومان على نفس النشاط كالرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، والجمعية المغربية لحقوق الإنسان.

Résumé:

Notre étude porte sur la société civile dans les pays du maghreb arabe il s'agit là d'un thème très important

Nous avons divisé notre travail en trois chapitre .dans le premier chapitre, il a été question de la signification de la « société civile » ,sa création ainsi que les différentes étapes par lesquelles, elle est passée ,au point de vue ancestrale et contemporain.

Le sujet de « la société civile » en Algérie et au Maroc a été traité dans le deuxième et troisième chapitre .

Une étude comparative a été effectuée, entre les deux pays, dans laquelle, nous nous somme intéressées à l'instauration des parties politique , des syndicats et des associations. En nous basons sur deux modèle différents dans chacun des deux pays et qui œuvrent dans le même domaine telles que « la ligne algérienne de la défense des droits de l'homme »et « l'association marocaine des droits de l'homme ».

الفهـــرس

العـــنـــوان	الصفحة

كلمة شكر

إهـداء

مقدمة 01

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي و النظري للمجتمع المدني 08

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني 09

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني 09

المطلب الثاني: خصائص المجتمع المدني 14

المطلب الثالث: وظائف المجتمع المدني 19

المبحث الثاني: التطور التاريخي لفكرة المجتمع المدني 25

المطلب الأول: المجتمع المدني في الفكر الغربي الكلاسيكي 25

المطلب الثاني: المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث 28

المبحث الثالث: مؤسسات المجتمع المدني 32

المطلب الأول: الأحزاب السياسية 33

المطلب الثاني: الجمعيات و الاتحادات و النقابات 35

المطلب الثالث: المنظمات غير الحكومية 38

الفصل الثاني: المجتمع المدني في الجزائر 41

المبحث الأول: نشأة المجتمع المدني و أهميته في الجزائر 42

المطلب الأول: نشأة و تطور المجتمع المدني في الجزائر 42

المطلب الثاني: علاقة المجتمع المدني بالسلطة في الجزائر 47

المطلب الثالث: آليات تفعيل دور المجتمع المدني في الجزائر 54

المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي للمجتمع المدني في الجزائر 56

المطلب الأول: الأحزاب السياسية 56

المطلب الثاني: التنظيمات النقابية 59

المطلب الثالث: جمعيات المجتمع المدني في الجزائر **61**
المبحث الثالث: الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان **73**
المطلب الأول: نشأة الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان **73**
المطلب الثاني: النشاطات التي تقوم بها الرابطة **75**
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للرابطة **78**
الفصل الثالث: المجتمع المدني في المغرب **80**
المبحث الأول: نشأة المجتمع المدني و أهميته في المغرب **81**
المطلب الأول: نشأة و تطور المجتمع المدني في المغرب **82**
المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني و السلطة في المغرب **87**
المطلب الثالث: أنشطة المجتمع المدني المغربي **92**
المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي للمجتمع المدني في المغرب **94**
المطلب الأول: الأحزاب السياسية **94**
المطلب الثاني: النقابات **96**
المطلب الثالث: الجمعيات **98**
المبحث الثالث: الجمعية المغربية لحقوق الإنسان AMDH **104**
المطلب الأول: نشأة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان **105**
المطلب الثاني: المطالب الأساسية للجمعية المغربية لحقوق الإنسان **106**
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان **108**
خاتمـــة
قائمـــة المصادر و المراجع
الفهـــرس